

طبع بأمر من صاحب الجلالة الأمير المؤمنين الحسين الشافعي زهير له

المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إرشاد اللبيب إلى مقاصد حديث الحبيب

للشيخ محمد بن أحمد بن علي ابن غازي

دراسة وتحقيق
عبد الله محمد التسماني
أستاذ بكلية أصول الدين بتطوان

1409 هـ - 1989 م

طبع بأمر من صاحب الجلالة الأمير المؤمنين الحسين الثاني نصره الله

المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إرشاد اللبيب إلى مقاصد حديث الحبيب

للشيخ محمد بن أحمد بن علي ابن غازي

دراسة وتحقيق
عبد الله محمد التسماني
أستاذ بكلية أصول الدين بتطوان

1409 هـ - 1989 م

تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه
أجمعين.

وبعد، فعملاً بالتوجيهات الملكية السامية، وأخذاً بالرعاية المولوية
الكريمة للتراث الإسلامي الأصيل، وإحيائه ونشره لتعميم النفع به في
كل مكان وحين.

يسر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - وهي تنهض برسالتها
الدينية والعلمية والحضارية في ظل أمير المؤمنين جلالة الحسن الثاني
حفظه الله أن تقوم بطبع كتاب : (إرشاد اللبيب إلى مقاصد حديث
الحبيب)، تأليف الفقيه الجليل العلامة الكبير الشيخ محمد بن أحمد بن
علي بن غازي العثماني المكناسي (841 - 919 هـ)، دراسة وتحقيق الأستاذ
عبد الله محمد التسماني، أحد العلماء خريجي دار الحديث الحسنية، وأستاذ
مساعد بكلية أصول الدين بتطوان، التابعة لجامعة القرويين بفاس.

أما محتوى الكتاب وقيمه العلمية، فهو من حيث الموضوع تعليق
مختصر وحاشية موجزة على صحيح الإمام البخاري ضمنه المؤلف
تعليقات انتقاها من شراح صحيح الإمام البخاري وجعلها كالتكملة
والتمة لكتاب البدر الزركشي (التنقيح لألفاظ الصحيح) الذي اختصر
به شرحه الطويل على صحيح البخاري.

ومن حيث المنهج فإن المؤلف ابن غازي يقتصر على شرح ما لم يشرحه الزركشي من ألفاظ صحيح البخاري على وجه الاختصار، ويطيل عندما يقتضي المقام التطويل وزيادة التوضيح والبيان، وتصحيح ما وقع فيه بعض الشراح من أخطاء، ويضيف فوائد هامة ونكتا لطيفة إلى ما كتبه الزركشي على صحيح الإمام البخاري مما يبرز اهتمام علماء المغرب بالسنة النبوية وكتبها المعتمدة وعنايتهم بها حفظا وفهما، تدريسا وتدوينا، تعليقا وتصحيحا، رحمة الله على الجميع.

وقد ظل هذا الكتاب القيم المفيد مغمورا بين مؤلفات التراث الإسلامي الذي تزخر به خزاناتنا العلمية حتى يسر الله له من يخرج من رفوف الخزانات إلى عالم الوجود والاستفادة منه، فكان ذلك هو الفقيه الجليل الأستاذ عبد الله التسماني الذي قام بتحقيق هذا الكتاب تحقيقا علميا منهجيا مفيدا، وقدم له بدراسة وجيزة ومركزة عن حياة المؤلف وعصره وآثاره، مبرزاً مكانته العلمية، ومضيفاً بعض التعاليق المتصلة بالفروق بين النسخ التي اعتمدها، ومعرفاً ببعض الشخصيات والمؤلفات الواردة في أثناء الكتاب مما جعل الكتاب يخرج بهذه الدراسة المكتملة في حلة طيبة، ويتقدم به الباحث رسالة علمية جامعية لنيل دبلوم الدراسات الإسلامية العليا من دار الحديث الحسنية.

والكتاب في دراسته وتحقيقه من تلك الرسائل والأطروحات الجامعية القيمة التي يهيئها الأساتذة العلماء خريجو دار الحديث الحسنية، والتي تعتبر ازدهارا للحركة العلمية بالمغرب في مجال الثقافة الإسلامية، وثمارا طيبة لذلك الغرس الطيب المتمثل في إنشاء تلك المؤسسة الحسنية الخالدة على تقوى من الله ورضوان من طرف أمير المؤمنين، والتي هي بمثابة الشجرة الطيبة التي قال فيها الحق سبحانه : ﴿ومثل كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفروعها في السماء توتي أكلها كل حين بإذن ربها ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون﴾.

والوزارة يسعدها أن تقوم بطبع هذا الكتاب المفيد في بابه وتسأل
الله العلي القدير أن يجعله في سجل الأعمال الصالحة، والحسنات الخالدة
والمكرمات الجليلة، والأأيادي البيضاء لمولانا أمير المؤمنين وحامي حمى
الوطن والدين جلالة الحسن الثاني على هذا البلد الكريم، وأن يديم
لجلالته العز والنصر والتمكين، والسداد والعون والتوفيق، ويحفظه بما
حفظ به الذكر الحكيم، وأن يقر عينه بولي عهده صاحب السمو الملكي
الأمير الجليل سيدي محمد، وصنوه سمو الأمير المجيد مولاي رشيد، وأن
يحفظه في سائر أسرته الملكية الشريفة الكريمة. إنه سميع مجيب.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية
الدكتور عبد الكبير العلوي المدغري

تصدير

ساهم المغرب بنصيب موفور في خدمة الحديث الشريف وعلومه، وكان ممن برز في القيام على «جامع الصحيح» الإمام ابن غازي، فدأب على إسماعه - دوريا في شهر رمضان وهي مبادرة عاشت من بعده في المغرب الكبير : حاضرة وبادية.

وإلى ذلك ألف المحدث المغربي تعليقه على «صحيح الإمام البخاري» باسم : «إرشاد اللبيب، إلى مقاصد حديث الحبيب» وهو الذي اجتذب اهتمام الأستاذ العالم عبد الله محمد التسماني، فاختره ليكون موضوع رسالته الجامعية، لنيل دبلوم الدراسات العليا الإسلامية، من دار الحديث الحسنية.

وقد بذل الأستاذ المنوه به جهدا مشكورا في تعامله مع : «إرشاد اللبيب».

فقدم له بدراسة وافية، وحقق نصه على نسخة المؤلف بخطه مع مقارنة بالنسخ الموازية، فضلا عن التعاليق التي خصص لها هوامش على حدة، وأخيرا : ذيل بأربع فهارس كاشفة.

وليكون عمله في متناول الدارسين، بادرت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مشكورة - إلى طبعه - فصدر في حلتها التي أسعد بتقديمها، سعادي بتهنئة الأستاذ المحقق، وقد واثته الفرصة ليكون هو صاحب المبادرة في تحقيق كتاب إرشاد اللبيب.

محمد المنوني

مقدمة

هدف الرسالة وتصحيح الموضوع

إنه لما يستلفت نظر الباحث والمتتبع لمراحل التاريخ المغربي، وجوه فترات لا تتعدى معلوماتنا عليها بعض الأخبار المتفرقة والحوادث المضطربة، مما يجعل من الصعب تتبع الخطوط العامة لتاريخ المغرب الفكري، وإبراز الدور الهام الذي اضطلع به هذا الجزء من العالم العربي خلال عصور التاريخ الطويل، من النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية بصفة عامة.

وإن موضوعا كهذا الذي أتناوله ليعد من المواضيع الشيقة حقا، خصوصا ونحن نحاول أن نضع أيدينا على التراث الفكري الاسلامي المغربي، هذا التراث الذي إن دل على شيء فإنما يدل على مدى سعة ثقافة المغاربة وموسوعية فكرهم، واستمرارهم في رسالتهم على مدى التاريخ؛ وهناك كثيرون يزعمون أن التراث المغربي، ما هو إلا تقليد للتراث الشرقي لا غير؛ فهذا الزعم ليس مسلما ولا مقطوعا به في وقت ارتفعت فيه الأصوات بين مخلص وزائف إلى دراسة التراث الاسلامي عموما والشرقي خصوصا، لأن المشهور في هذه الأيام - وهي غير الحقيقة طبعاً - أن الغرب الإسلامي لم تقم له قائمة بعد وفاة الفيلسوف ابن رشد، اللهم من مصابيح قليلة متناثرة لا تكاد تضيء كابن خلدون.

وهذا القول لا يعدو أن يكون تحاملا وتعسفا في إصدار الأحكام، وإما جهلا، وفي كلتا الحالتين غير معذور صاحب هذا القول أو ذاك؛ وعندما يخطو الانسان الخطوات الأولى نحو المعرفة، ويتتبع التطورات التي مر بها الفكر

الاسلامي، تكاد ترسخ في ذهنه هذه الفكرة، ويسكن في قراره هذا الحكم، ويقتنع به عقله، فيقول الأدب هو الأدب الآتي من الشرق، والتاريخ هو ما تتخلله أسماء مثل المسعودي، والطبري، والفهارس هي التي على منوال ابن النديم، الى آخر هذه المزاعم التي كدنا أن نصدقها وكأنها حقائق ثابتة لا تقبل الجدل.

وذلك تعليقا لما قرأت من الأبحاث حتى لكبار المفكرين الذين وفروا على أنفسهم عناء البحث، والتنقيب في هذا الجزء من الرقعة الاسلامية، وكأنه جار فقير يصدرون له المعارف الجاهزة، والمعلومات المركبة.

وهذا الخطأ لم نقع فيه وحدنا نحن الآخذين ممن سبقنا، بل وقع فيه أيضا كثير من المفكرين الذين لم يهتدوا إلى معرفة تاريخهم السياسي والأدبي والحضاري بوجه عام، وفي هذا الصدد يقول «ليفى برونسال»: إذا كان العالم المغربي لا يعير اهتماما كبيرا لمعرفة الأحوال التاريخية وتسلسلها الزمني، فما ذلك إلا لأنه يعتبر التاريخ من المسائل الدنيوية، وأن الإشتغال به من باب اللهو والعبث، ومما يزيده الثبوت بهذا الرأي أنه لم ير مدة طلبه للعلم، شيئا من شيوخه حثه على دراسة ما حقق المغرب سواء السياسي منه أو الأدبي⁽¹⁾.

ومثل هذه الآراء ستدفعنا حتما الى البحث والتنقيب والاستقراء لغاية عزيزة، وهي معرفة مفكرين مغاربة ساهموا بشكل أو بآخر في إثراء الثقافة الاسلامية والانسانية.

ومن خلال بحثنا عن الشخصيات البارزة، نجد أن لهم مشاركات فقهية وأدبية، وباختصار موسوعية؛ وهناك حسنة تضاف إلى حسناتهم في ميدان التأليف، وهي كتابة التراجم والفهارس، فجعل النبغاء المغاربة لهم تراجم، ترجموا فيها لأنفسهم ولشيوخهم، وهم في هذه التراجم يتوخون الصدق ما أمكن، والتجرد والموضوعية ما استطاعوا.

(1) مؤرخو الشرفاء، ليفى برونسال (مستشرق ترجمة عبد القادر الخلاوي، نشر دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر الرباط 1977 ص 38).

ومن الملاحظ أن كتاب التراجم أقرب إلى الصدق والاعتدال من الاخباريين لأنهم لم يكونوا مدفوعين بحافز الحصول على هبات من الأسر الحاكمة، أو صلات من الشخصيات البارزة التي يؤرخون لها، اللهم إذا كانوا من نفس الأسرة التي يصفون أحوالها، أو من أقرباء المترجم له، أو من أصحابه⁽²⁾.

ومهما كان مرمى هذا الكلام - مرماه الواضح فيه - هو أن أصحاب التراجم كان لهم فضل المسح التاريخي للظروف الاجتماعية والسياسية والفكرية والاقتصادية التي عاشوا فيها، ومدى انسجامهم معها، فهم اذن في تاريخهم لانفسهم كانوا يؤرخون لمجتمعهم حينذاك.

ولعل هذا مع معطيات أخرى، مما دفعني إلى اختيار شخصية بارزة في الميدان الفكري، فهو من الشخصيات التي اجتمعت فيه هذه الخصال النبيلة الرائدة في ميدان التأليف في جل فروع المعرفة، فهو كان من بين الذين يعرفون أن مصنفاتهم ستكون أكثر تداولاً، أو بتعبير أكثر تعرضاً للفحص والنقد⁽³⁾.

ومن مميزات أنه صاحب اضمحلال دولة ونشوء أخرى، ولاشك أنه كون لنفسه رأياً في هاتين الدولتين، وحتى انسجامه معها، وبالفعل فمن خلال استقرار حياته نجد أنه عاش في الدولة الوطاسية، الا أن هناك من يضعه مع مفكري الدولة المرينية، فهل تركت الدولة المرينية بصمات واضحة على فكره، فمن غير العدل أن لا ننسبه الى هذه الدولة، أم أن سلاطين الدولة الوطاسية هم أبناء عم المرينيين، وبهذا يتوجب ارجاعهم الى أصل واحد؟

فابن غازي وإن توفي في عهد الدولة السعدية، فقد عاصر الدولتين السابقتين.

(2) مؤرخو الشرفاء، ليفي برونسال (مستشرق) ترجمة عبد القادر الخلافي، نشر دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر - الرباط 1977 ص 54.

(3) نفس المصدر ص 65.

إلا أن الأستاذ عبد الله كنون صنفه مع أدباء وعلماء الدولة المرينية، فهل أرجع هذا العصر إلى الوطاسيين، أم أن الحالة التي كان عليها الوطاسيون هي نفسها حالة المرينيين؟.

لا أعتقد هذا شخصيا، لأن عهد الدولة الوطاسية وإن كان قصيرا، إلا أنه ترك آثارا واضحة في المجتمع المغربي في جميع ميادين الحياة سواء الفكرية منها أو الاقتصادية أو الاجتماعية، ونحن لا يهمنا أن كانت هذه الآثار ايجابية أو سلبية، المهم هو البحث عن هذه الآثار ومدى علاقتها مع الشخص الذي ترجم له.

وموضوع هذا البحث - المتواضع - يتكون من جزئين:

أ - دراسة عن حياة المؤلف.

ب - نص المخطوط.

يحتوي الجزء الأول على ثلاثة فصول:

الفصل الأول: عصر المؤلف.

- الحياة السياسية

- الحياة الاجتماعية

- الحياة الفكرية

الفصل الثاني: حياته.

- اسمه ونسبه

- بلده ومولده

- شيوخه

- مكانته

- تلاميذه

- وفاته

الفصل الثالث : آثاره .

الفصل الرابع : دراسة تحليلية لكتاب «ارشاد اللبيب» .

والجزء الثاني نص المخطوط المحقق، تتصدره مقدمة، والتعريف بالنسخ، ومنهج التحقيق، ثم تذييل الكتاب بفهارس مفصلة، تلقي أضواء كاشفة على موضوعاته وأهم محتوياته .

ولا يفوتني في خاتمة هذا العرض أن أشكر الذين ساعدوني، وعلى رأسهم الأستاذ المشرف الدكتور حسن الوراكلي على مساعدته القيمة وتوجيهه النير. كما أشكر الأستاذ العلامة المحقق السيد محمد المنوني الذي قدم لي كل المساعدة، وأمدني بفيض علمه، ولم يبخل علي بتوجيهاته وإرشاداته. وكذلك أستاذي الفاضل الأستاذ السيد سعيد أعراب الذي كنت أُلجأ إليه كلما استعصى علي أمر أو أشكلت علي مسألة، فكان لي نعم المرشد والموجه والمعين، كما أشكر كل الذين ساهموا في هذا المجهود المتواضع من قريب أو بعيد، شكر الله فضل الجميع .

ثقافته ومكانته :

من خلال ما تقدم يلاحظ بوضوح أن ابن غازي وكأنه مجموعة من الأشخاص وليس شخصا واحدا، ذلك لكثرة معارفه وتنوعها الى حد يصل الى التساؤل والاستفسار، هل كان شخصا عاديا وهب الذكاء والعزيمة حتى وصل الى ما وصل اليه، أم أن له عبقرية جاءت من الجن، كما كان يعتقد العرب الجاهليون .

ومن المؤكد أن هذا التساؤل في محله، لأنه قلما يوهب شخص واحد معرفة غزيرة في النحو واللغة والحساب والهندسة وما الى ذلك من المعارف الانسانية المتعددة الاشكال والالوان .

المهم من هذا كله هو توضيح فكرة هي واضحة بالفعل، ذلك أن جل المغاربة وإن كان يغلب عليهم الطابع الفقهي، إلا أنهم كانوا يميلون الى تنويع ثقافتهم، شأنهم في ذلك شأن المفكرين المشاركة ان لم يفوقهم في هذا التنويع .

فابن غازي هذا ألف في الحديث وتوابعه، وفي الفقه والتصوف، وصنف كذلك في التراجم والتاريخ والجغرافيا، وألف في النحو واللغة، وكذلك في مختلف العلوم الكونية الحساب والهندسة .

وقد أكد عبد الله كنون بصورة جلية فضل أمه عليه في توجيهه نحو العلم والمعرفة⁽⁴⁹⁾ حتى أصبح اماما مقرئا مجودا في القراءات مثقفا فيها عارفا بوجوهها وعللها، والراجح منها طيب النعمة قائما بعلم التفسير والفقه والعربية متقدما فيها، عارفا بوجوهها، ومتقدما في الحديث حافظا له، واقفا على أحوال رجاله وطبقاتهم، ضابطا لذلك كله مقتنيا له، ذاكرة للسير والمغازي والتوابع والأدب، فاق في ذلك أهل زمانه .

وإن شخصا هذه مكانته، لا بد وأن يلفت الأنظار، ويستقطب الاهتمام، فلم يلبث أن أصبح أعلم أهل عصره ومبرزا في كافة بلده، ولما عاد الى بلده أسند اليه الخطابة وتصدر للتدريس⁽⁵⁰⁾ .

(49) من ذكريات رجال المغرب ص: 8 .

(50) مؤرخو الشرفاء، ص: 166 .

وكل الناس الذين نالوا من الشهرة والسمعة الحسنة يصبح لهم أعداء شأؤوا أو لم يشأؤوا، وقع نفس الشيء لصاحبنا هذا (أي ابن غازي)، لكن الذي لسنا ندريه هل هو فعلا له خصوم تدخلوا لدى والي مكناس، أم أن والي مكناس الوطاسي حقد عليه لأسباب تتعلق به شخصيا، ولكن الشيء المؤكد أنه حدث شأن بينه وبين والي مكناس، أبي عبد الله محمد الحلو الوطاسي، فرحل إلى فاس سنة 891 هـ واستوطنها⁽⁵¹⁾، وقد يكون ابن غازي رحل بنفسه طواعية أو نفاه الوالي قسرا، فهل نذهب مع عبد الله كنون الذي يقول: «لا شك أن النفي ان كان لقضية سياسية لا بجامع الاستدعاء الذي يدل على الكرامة، خصوصا اذا علمنا أن الأخوين السلطان والأمير لم تكن بينهما خصومة حتى يعتمد السلطان إغاطة أخيه باستدعاء ابن غازي، كيف وقد كان هذا الأخ وزيرا له فضلا عن إمارته لمكناس»⁽⁵²⁾.

ويغلب على الظن أن هذه الخصومة كانت خصومة شخصية بين ابن غازي والوالي المكناسي لا تمس أمور الدولة بشيء، وإلا لما ترك في فاس حتى رشح لخطبة فاس الجديد، ثم للخطابة والامامة والتدريس بجامع القرويين، وتفرد برئاسة الهيئة العلمية حتى لقب بشيخ الجماعة⁽⁵³⁾.

وكيفما كان الأمر فإنه كره العودة إلى مكناس طوال حياته حتى وافته المنية بفاس، وفي هذا الصدد يقول:

طلقت مكناس ثلاثا	والشرع يأبى الرجوع فيه
ليست بدار سوى لقاضي	أو ما مل الجور أو السفية

فهو اذن لم يفكر أبدا بالعودة إليها، ربما لأن الوالي الذي خاصمه ظل فيها دائما، أو أن المكانة التي أحرزها في فاس منعتة من التخلي عنها والعودة إلى مكناس، وهذا الصراع النفسي الذي كان يعاينه لم يشغله عن مهمته النبيلة

(51) الشرفاء، ص: 156.

(52) مشاهير رجال المغرب - ص: 8.

(53) الشرفاء، ص: 156.

ورسالته الانسانية حتى أصبح يتردد على دروسه بجامع القرويين وبمنزله بحي البليدة جم غفير من أكابر الطلبة ومشاهير العلماء، وبهذا يغدو الامام عالم بذل مجهودا كبيرا في الدراسة حتى حصل على غالب معارف أهل عصره، ثم بذل مجهودا مماثلا في بث هذه المعارف ونشرها، بل خاض معركة عظيمة ضد الجهل وانتشاره فحفظ الله به زمن العلم وصان سنده من الانقطاع، فلا نجد الا متمنيا له، آخذا عنه، متحدثا بفضائله، مثنيا على اجتهاده⁽⁵⁴⁾، وبالفعل فان مكانة ابن غازي العلمية في عصره وتصدره للاقراء وتفرد به كراسي التدريس قد أكثر من تلاميذته، وقد كان الطلاب يرحلون اليه من بعيد للأخذ عنه والاستماع اليه، وكانت له مع البعض منهم مراسلات حول مسائل فقهية وأدبية.

ولهذا لا نستغرب إذا رأينا أن ابن غازي قد أسند اليه كراسي تدريس الفقه والعربية والحساب والفرائض وغيرها من أصول المعرفة، فكانت دروسه من أشهر الدروس، ومجلسه من أمتع المجالس، ورغم هذا الدور التعليمي الرائد والاخلاص المشهود له في العمل وتفانيه إلى حد المبالغة في التدريس، فإنه لم ينس نفسه كإنسان عليه واجبات أخرى نحو وطنه، خصوصا وأنه عاش في فترة كان المغرب فيها قلة أنظار وأطماع الدول العدو المحيطة به، فمن الشرق هناك الدولة العثمانية التي تحاول اصطياذه وضمه الى امبراطوريتها الواسعة، والدول الأوروبية الاستعمارية تريد احتلاله وتوزيعه بينها لقمة سائغة.

ولعل ذلك ما جعله يكلف بعض أصحابه أن يكتب له كل ما يدور في البلد، وما قال وقيل من خميس إلى خميس فيطالع ذلك، ويكون ذلك يوم الخميس الذي تفرغ من التدريس، حتى يطلع على ما جرى في الداخل والخارج⁽⁵⁵⁾.

والانحلال العقائدي والخلقي بدأ يتسرب إلى الغوغاء ويعمل عمله في نفوسهم وسلوكهم، بالإضافة إلى ذلك كان ابن غازي خطيبا مفوها دفعه إلى التحسن والتشجيع والدفع إلى التشبث بالدين ثم الدفاع عن الوطن ضد

(54) مشاهير رجال المغرب - ص: 16.

(55) انظر التراتيب الادارية 364/1.

الأعداء، ولم يكتف بهذا فقط، فبالإضافة إلى أنه كان «من المحرضين على الجهاد بخطب شهيرة، فقد جاهد بنفسه المرات العديدة»⁽⁵⁶⁾.

مساهمته في الجهاد:

وبالفعل فقد شارك ابن غازي في عدة غارات ضد النصاري وحضر مواقف كثيرة، قال ابن عسكر: انه خرج في آخر عمره لقصر كتامة (وهي القصر الكبير) قصد الالتحاق بجيش السلطان أبي عبد الله محمد الوطاسي الذي كان يحاول استرجاع ثغر أصيلا من يد الكفار فمرض ورجع الى فاس، فلقي في عقبه المساجين بحوز فاس الشيخ الولي أبا محمد الغزواني مسلسلا مقيدا، وكان السلطان الوطاسي اعتقله في تلك المرة فسأله ابن غازي الدعاء، وانصرف متألما لما نزل بذلك الولي ورأى في ذلك اشارة بقرب أجله.

وكما وقع الاجماع حول غزارة معارفه وتنوعها، وقع الاجماع كذلك في جهاه ضد المسيحيين ومساهمته في تحرير الثغور المغربية، فكان دائم الخروج الى الرباط والجهاد بثغور المغرب التي دهمها العدو في آخر عهد الدولة المرينية، يبتغي بذلك الأجر والثواب، ويريد أن يكون قدوة حسنة في هذا الباب لغيره من الناس، كما كان سلف الأمة الصالح وعلماؤها العاملين وأقربهم اليه وأمرأهم أن يكون ابن غازي ترسم خطاه في هذا العمل شيخه أبو محمد الورياعلي الذي كان من كبار فقهاء عصره من حفاظ مذهب مالك حتى كانوا يقيسونه في علمه بالمازري ولا يعدون به طبقة فانه كان من عادته أن يشتغل بالتدريس في فصلي الشتاء والربيع، وفي المصيف والخريف يربط في الثغور، كما يقول الونشريسي وغيره.

فلم يزل باذل التضحية للمسلمين محرضا لهم في خطبه ومجالس اقراءه على الجهاد والاعتناء بأموره، حضر بنفسه مواقع عديدة ورابط مرات كثيرة وكان لا يأبه بالواجهة لنصرة المسلمين والدفاع عن كرامتهم وصون حوزة الوطن من أن تداس فكان ذا حساسية كبيرة نحو دينه ووطنه، وكان يبذل النفس والنفيس

(56) مقدمة الفهرسة - ص: 8 الزاهي .

في سبيل الهدف الأسمى ممثلاً بذلك قول الله تعالى «ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة . . . ».

وقد حظي ابن غازي بسمعة طيبة وباحترام كبير سواء من تلامذته أو من الكتّاب عنه بصفة عامة، وإن الكتب التي أرخت لتلك الفترة ذكرت قيمة ابن غازي العلمية ودوره في نشره بين طلبته المتوافدين عليه من كل فج، فقال فيه تلميذه عبد الواحد الونشريسي: «أفنى أيام حياته في طلب العلم وإقراءه والعكوف على تقييده ونشره، وتخرج بين يديه عامة طلبة فاس وغيرها، وارتحل الناس للأخذ عنه وتنافسوا في ذلك وكان عذب المنطق، حسن الإيراد والتقرير، فصيح اللسان، عارفاً بضاعة التدريس، ممتع المجالسة جميل الصحبة، هدى الحجة، نقي الشبهة، حسن الاخلاق والهيئة، عذب المفاكهة، معظماً عند الخاصة والعامة، حضرت مجالس اقرائه في الفقه والعربية والتفسير والحديث وغيرها وكلها في غاية الاجتهاد وبالجملة فهو آخر المقرئين وخاتمة المحققين»⁽⁵⁷⁾ وقال فيه ابن زيدان صاحب الاتحاف: «عالم العصر وبركة القطر المتقن الذي لم يسمح الزمان له بمثل، بحر زاخر تتلاطم أمواج تحقيقه، حافظ حجة، فرضي حيسوبي عريضي خطيب جامع شتات الفضائل مقرأء مجود صدر في القراءات متقن لها عارف بوجوهها وعللها، طيب النعمة، عذب المنطق، حسه الايراد والتقرير، فصيح اللسان، عارف بصناعة التدريس، ممتع المجالسة، جميل الصحبة، يسير الهيئة، نقي العيشة، حسن الاخلاق والهيئة، عذب الفكاهة، معظم عند الخاصة والعامة، نصوح قائم بعلم التفسير والفقه والعربية والحديث، حافظ له، واقف على أحوال رجاله وطبقاتهم، ضابط لذلك كله».

تلاميذه:

ولكي نعرف مكانة الشيخ العلمية أكثر، لابد من معرفة ماله من تلاميذ وأصحاب، لأن المرء بما أعطى، وليس بما أخذ، وإمام الكثرة الكاثرة من هؤلاء التلاميذ، تقتصر على المشاهير منهم، ولنذكرهم حسب ترتيب وفياتهم:

(57) اتحاف اعلام الناس، ج 4 ص: 2.

- 1) أبو العباس أحمد بن محمد بن يوسف الصنهاجي ، الشهير بالدقون ،
قرأ بالسبع على أبي عبد الله الصغير، ولما مات أكمل على ابن غازي ، وسمع من
المواق فهرسته ، وكان عالما أدبيا فقيها ، مقرئاً محدثاً راوية (ت 921هـ)⁽⁵⁸⁾ .
- 2) أبو عبد الله محمد شقرون بن أبي جمعة المغراوي الوهراني ، الاستاذ
المتكلم ، العالم القدوة ، والمقرئ العمدة ، من الشيوخ الذين أخذ عنهم وأفاد
منهم ، الامام ابن غازي ، وله قصيدة طويلة في رثائه (ت 929هـ)⁽⁵⁹⁾ .
- 3) أبو عبد الله محمد بن أبي جمعة الهبطي السماقي ، العالم المقرئ صاحب
تقييد وقف القرآن ، الذي عليه عمل الناس الى اليوم (ت 930هـ)⁽⁶⁰⁾ .
- 4) أبو علي الحسن بن عثمان التاملي الفقيه الحافظ المتفنن ، رحل الى فاس
للأخذ عن ابن غازي وغيره من شيوخ المدينة ، ثم عاد الى بلده (جزولة) فانتفع
به خلق كثير ، ومن أخذ عنه السلطان محمد الشيخ المهدي (ت 932هـ)⁽⁶¹⁾ .
- 5) مخلوف بن صالح المخلوفي البلبالي الفقيه القاضي ، أخذ عن ابن
غازي وغيره (ت 950هـ)⁽⁶²⁾ .
- 6) أبو الحسن علي بن موسى بن هارون المطغري ، الخطيب الفقيه
المفتي ، لازم ابن غازي سبعا وعشرين سنة واختص به ، وكان قارئ دروسه
(ت 951هـ)⁽⁶³⁾ .

(58) انظر نيل الابتهاج ص : 88 ، ودرة الحجال 92/1 ، ولقط الفرائد 235 ، وشجرة النور 276 ،
وصحيفة الميثاق ، بحث سعيد أعراب عدد : 141 س 8 .

(59) انظر لقط الفرائد 289 ، وشجرة النور ص : 277 ، وسلوة الانفاس ج 3/230 ، وصحيفة
«الميثاق» بحث سعيد أعراب ع 141 - س 8 .

(60) انظر نيل الابتهاج ص : 335 ، ودرة الحجال 152/2 ، ولقط الفرائد 290 ، وشجرة النور ص :
277 والقيس عليه بالهبطي الصوفي ومجلة دعوة الحق بحث سعيد أعراب أعداد : 4 ص 91 ، و 8
ص 104 ، و 9 ص 10 ص 126 : 11 .

(61) انظر درة الحجال 240/1 ، ولقط الفرائد ص : 291 .

(62) درة الحجال 15/3 ، ولقط الفرائد ص : 2980 .

(63) انظر الدوحة 51 ، والجذوة 301 ، والدرة 254/3 ، ولقط الفرائد 298 ، ونيل الابتهاج 212 .

(7) أبو سعيد عثمان بن عبد الواحد بن عبد العزيز اللمطي الفقيه النحوي، الأستاذ المكناسي، أخذ عن ابن غازي وغيره (ت 954هـ)⁽⁶⁴⁾.

(8) أبو مالك عبد الواحد بن أحمد الونشريسي أخذ عن ابن غازي، وعن أبي زكرياء السوسي، ووالده أبي العباس وآخرين، وأخذ عنه جماعة، قال فيه تلميذه المنجور: شيخنا الفقيه النحوي الأديب، المحقق، المفتي، الخطيب، الناظم الناصر...⁽⁶⁵⁾ (ت 955هـ)⁽⁶⁶⁾.

(9) أبو العباس أحمد بن علي بن عبد الرحمن بن أبي العافية، الفقيه، قاضي مكناسة، أخذ عن ابن غازي وغيره (ت 955هـ)⁽⁶⁷⁾.

12 - أبو عبد الله محمد بن مجبر المساري⁽⁷²⁾، الاستاذ الحافظ النحوي، سيبويه زمانه، أخذ عن أبي عبد الله ابن غازي، وأبي عمران الزواوي وأكثر عليه (ت 983هـ)⁽⁷³⁾.

13) أبو اسحاق ابراهيم بن أحمد الفجيجي الرحالة المحدث، أخذ عن أبي عبد الله الصغير، وابن غازي وأبي العباس الونشريسي وسواهم، رحل الى المشرق فأخذ عن السيوطي والبساطي وابن النجار الحنفي وغيرهم، له قصيدة مطولة في اطراد الصيد، عليها شرح للروية ابي القاسم الفجيجي، (ت 900هـ)⁽⁷⁴⁾.

وهناك تلاميذ آخرون راسلوا ابن غازي فأفادوا من علمه لم نرد أن نتحدث عنهم.

وفاته:

وكما وقع الاختلاف في تاريخ ازيداده، كاد أن يقع في تاريخ وفاته، الا ان هذا الاختلاف بسيط ونادر.

فمما لاشك فيه أنه توفي وقد قضي على دولة الوطاسيين قضاء مبرما، وقامت دولة شريفة أخرى هي الدولة السعدية، فباستثناء الأستاذ عبد الله كنون الذي قال بأنه توفي سنة 917هـ⁽⁷⁵⁾، لاحظت في كل المصادر التي تسنى لي قراءتها أنه توفي سنة 919هـ، فجاء في فهرسة المنجور أنه توفي في هذه السنة، وقال ابن زيدان في الاتحاف: (توفي بفاس اثر صلاة الظهر يوم الاربعاء تاسع جمادى الاولى سنة تسع عشرة وتسعمائة، ودفن من غده يوم الخميس، واحتفل بجنائزه احتفالا عظيما، وحضر السلطان ووجوه دولته، وتبعه ثناء حسن جميل ودفن في عدوة الأندلس من فاس برد الله ثراه ورضي عنه)⁽⁷⁶⁾.

(72) تصحف في عدة مصادر بالمساق - بالواو.

(73) انظر في ترجمته: فهرس المنجور ص: 63 - 65، والجذوة 154، والدرة 2/222، ولقط الفرائد 314، والسلوة 3/128.

(74) انظر جذوة الاقتباس 93/1، واليواقيت الثمينة 83/1.

(75) النبوغ المغربي: 1 ص: 209 ط. بيروت 1961 الثانية (لا أعلم إن كان خطأ مطبعيا).

(76) اتحاف اعلام الناس ج4، ص: 11.

وجاء في كتاب مؤرخو الشرفاء أنه توفي في نفس اليوم الذي لقي فيه ذلك
السولي بفاس عشية التاسع من جمادى الأولى 919هـ - 13 يوليوز 1513م،
ودفن بمقبرة باب الحمراء في حومة الكغادين، واحتفل بجنائزه احتفالا عظيما
حضر السلطان ووجوه دولته وجماعة من العلماء والفقهاء والأعيان. وقد رثاه
تلميذه أبو عبد الله محمد شقرون الوهراني بقصيدة طويلة عدد فيها محاسنه
ومناقبه، تقع في 74 بيتا⁽⁷⁷⁾.

(77) اطلعت عليها في مخطوط خاص.

الفصل الثالث

آثاره

خلف ابن غازي - وهو العالم الموسوعي - تراثا ضخما في مختلف العلوم والفنون، وأول ما يلاحظ على مؤلفاته أنها - في الغالب - رسائل صغيرة الحجم، لكنها كثيرة العلم، تحمل عناوين مسجوعة بسجعتين، وعلى كثرة ما تناولته من موضوعات في مختلف العلوم والفنون يمكن ارجاعها الى فئات تسع.

أ - القراءات : وله في هذا الباب :

(1) انشاد الشريد، من ضوال القصيد، شرح على الشاطبية، رتبه ترتيبا عجيبا. (78).

(2) إيناس الاقصاد.

(3) التحرير - لخصها من انشاد الشريد - كما يقول ابن القاضي في الجدوة (79).

(4) فواصل المحال رجز في فواصل الآي الممالة (80).

(5) وله عليه شرح ادرجه في «انشاد الشريد» لدى قول الشاطبي : (وعند رؤوس الآي ترقيقها اعملا) (81).

(78) انظر المكتبة القرآنية بالمغرب - بحث الاستاذ سعيد أعراب المنشور بـ: جيفة الميثاق لسان رابطة علماء المغرب - ع. 132 - ص : 8 .

(79) انظر ص : 202 .

(80) انظر بحث الاستاذ أعراب الأنف الذكر.

(81) المرجع السابق.

6) تفصيل عقد الدرر - أرجوزة في طرق نافع العشر، فصل فيها - كما يقول ابن سري ونشير طيها⁽⁸²⁾.

7 - رسالة أجب بها ابن غازي علماء تلمسان عن سؤال وجهوه اليه حول مراتب العد عند العشر⁽⁸³⁾ وهي غير الرسالة المعنونة بـ«المسائل الحسان، أو الاشارات الحسان المرفوعة الى حبر فاس وتلمسان»، التي سنذكرها بعد.

ب - الحديث:

8) إرشاد اللبيب إلى مقاصد حديث الحبيب، حاشية على البخاري، وهي التي اخترتها موضوع رسالتي وأقوم بتحقيقها ان شاء الله.

9) المستنبطات من حديث «يا أبا عمير ما فعل النفي» ذكره صاحب هدية العارفين⁽⁸⁴⁾، أشار اليه المؤلف في حاشيته على البخاري⁽⁸⁵⁾، وفي كتابه الروض الهتون⁽⁸⁶⁾، وذكره أحمد بابا⁽⁸⁷⁾ ضمن كتب ابن غازي.

10 - «التعلل برسوم الاسناد بعد انتقال اهل المنزل والناد».

فهرسة شيوخه ضمنها رواياته وأسانيده، وقد افتتحها بحديث الأولوية⁽⁸⁸⁾، قال فيها الكتاني: (فهرس نفيس جدا، ما أعذب سياقه، وأجمل طرقة).⁽⁸⁹⁾

11 - منظومة في البدع - ذكرها محمد الزاهي في مقدمة الفهرس، وقال توجد بمكتبة الجامع الأعظم بالجزائر - ضمن مجموع رقم (77) - من ورقة 249 - 261.

(82) أطلعت على نسخة منها بخزانة الاستاذ أعراب.

(83) ذكرها الأستاذ أعراب في بحثه السابق المذكور 133 س 8.

(84) انظر ج 2/ 226.

(85) انظر كتاب الادب ص: 147.

(86) انظر ص 41 نشر المطبعة الملكية.

(87) انظر نيل الابتهاج ص: 334.

(88) طبعت بتحقيق محمد الزاهي التونسي الدار البيضاء (1399 - 1979)

(89) انظر فهرس الفهارس 210/1.

ج - الفقه :

12 - «شفاء الغليل ، في حل مقفل الخليل» - بين فيه هفوات وقعت لبهرام ، ومواضع مشكلة في المختصر، أجادها ما شاء، وقد صدره بمقدمتين الأولى في التعريف بالمصنف، والثانية في بيان بعض اصطلاحاته⁽⁹⁰⁾.

13 - تكميل التقييد، وحل التعقيد، كذا ذكره المؤلف - غير مرة - في حاشيته على البخاري وتذكره بعض المصادر بلفظ اتحاف ذوي الذكاء والمعرفة بتكميل تقييد أبي الحسن، وتحليل تعقيد ابن عرفة⁽⁹¹⁾. قال فيه بعض معاصريه من أهل فاس، أما التكميل فقد كمله، وأما التعقيد فما حله⁽⁹²⁾.

14 - اسعاف السائل في تحرير المقاتل والدلائل - ذكره ابن القاضي في الجدوة⁽⁹³⁾، وأحمد بابا في النيل⁽⁹⁴⁾.

15 - «الكليات الفقهية» وكان تأليفه لها بطريق تامسنا، أوائل عام 893⁽⁹⁵⁾، وقد سبقه الى هذا الميدان أبو عبد الله المقرئ في كتابه «عمل من طب لمن حب»⁽⁹⁶⁾.

16 - «الجامع المستوفي بجداول الحوفي»⁽⁹⁷⁾ وهو ذيل على كتاب الفرائض الحوفية لابن القاسم الحوفي (ت 580هـ).

(90) توجد نسخ عديدة منه في المكتبات العامة والخاصة، ففي المكتبة العامة بالرباط أربع نسخ، نسخة تحمل رقم (1512) وثلاث نسخ بأرقام متتابعة (170 - 171 - 172).

(91) انظر مقدمة الفهرس ص: 11.

(92) انظر نيل الابتهاج ص: 333.

(93) انظر ص: 202.

(94) انظر ص: 333.

(95) طبع على الحجر بفاس.

(96) توجد نسخة منه بالمكتبة العامة بتطوان رقم: 353 م.

(97) توجد نسخة منه بالخزانة العامة بالرباط رقم: 10136.

17 - حاشية على مختصر خليل - ذكرها صاحب الحلل السندسية في الأخبار التونسية⁽⁹⁸⁾، ولعله يعني بها «شفاء الغليل في حل مختصر خليل» الأنف الذكر.

18 - شرح مشكل كلام ابن عرفة في مختصره، ذكرها صاحب مؤرخي الشرفاء⁽⁹⁹⁾، ولعله نفس الشطر الثاني من كتاب «تكميل التقييد، وحل التعقيد» السالف الذكر.

19 - «تحرير المقالة في نظائر الرسالة»⁽¹⁰⁰⁾، منظومة رجزية في المسائل التي تتشابه في الحكم من رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

20 - شرحها، توجد منه نسخة محفوظة بالجامع الأعظم بالجزائر المجموعة (رقم 77).

21 - أبيات في الذكاة، وشرحها أبو سليمان داود بن أحمد الأغلبى، ويسمى هذا الشرح «الروض الفائح في بيان صفة الذبائح» توجد نسخة منه بالخرزانة العامة بالرباط رقم: 472، ولعل هذه المنظومة هي التي أسماها «اسعاف السائل» كما مر آنفا.

22 - مذاكرة أبي اسحاق بن يحيى في حكم ما حيا⁽¹⁰¹⁾ - ذكره في الاتحاف⁽¹⁰²⁾ وتذكر بعض المصادر أن ابن غازي مال في هذا الكتيب، إلى الاباحة والمعروف أنه مسكر⁽¹⁰³⁾، والكتيب موجود في بعض الخزائن ولم يمكن لي الوقوف عليه.

(98) ج 2 - ص: 651.

(99) انظر ص تعليق رقم:

(100) شرحها الخطاب وتوجد نسخة جيدة منها بالمكتبة العامة بتطوان رقم: 890/4 وقد اختارها موضوع رسالته لنيل دبلوم الدراسات العليا من دار الحديث الحسنية الأستاذ أحمد سحنون.

(101) شراب مقطر من التين، غالبا تصنعه اليهود، وكانوا يتجرون فيه بكثرة.

(102) انظر 9/4.

(103) انظر ذكريات مشاهير المغرب - الحلقة 12 ص: 24.

د - النحو:

23 - «امتاع ذوي الاستحقاق، ببعض مراد المرادى وزوائد أبي اسحاق»⁽¹⁰⁴⁾ وهي حاشية على ألفية ابن مالك، جمع فيه بين كلام المرادي والشاطبي في شرحهما عليها مع زيادات مفيدة جدا.

24 - «المطلب الكلي في محادثة الامام القلي» ذكره أحمد بابا في «نيل الابتهاج»⁽¹⁰⁵⁾.

هـ - العروض:

25 - «امداد ابحر القصيد، ببحري أهل التوليد»⁽¹⁰⁶⁾ ذيل به نظم الخزرجية في العروض.

26 - شرحه - وهو مطبوع.

و - التاريخ:

27 - «الروض الهتون في أخبار مكناسة الزيتون»⁽¹⁰⁷⁾، تناول فيه تاريخ بلده (مكناس) وخططها وآثارها، وتراجم المشاهير من أعلامها، وجعله ثلاثة أقسام:

(1) لوصف الآثار، والغراسات، والأنهار.

(2) لذكر الأحداث التاريخية.

(3) للتعريف برجالها.

ويشكك بعض الباحثين في نسبة هذا الكتاب لابن غازي، وقد فند هذا الرأي صاحب مؤرخي الشرفاء⁽¹⁰⁸⁾.

(104) توجد نسخة منها بالمكتبة العامة بتطوان تحت رقم: 544.

(105) ص: 334.

(106) يوجد ضمن مجموع بالخزانة العامة بالرباط رقم: 292.

(107) طبع على الحجر وغيره.

(108) انظر ص: 158.

28 - نظم مراحل الحجاز.

29 - شرحه - ذكرهما أحمد بابا في نيل الابتهاج⁽¹⁰⁹⁾.

30 - «الاشارات الحسان، المرفوعة الى حبر فاس وتلمسان» - رسالة صغيرة تقع في نحو 22 صفحة أجاب فيها المؤلف معاصره أبا العباس الونشريسي حبر فاس وتلمسان، اذ هو عاش الشطر الأول في حياته بتلمسان، بينما عاش الشطر الأخير بفاس، وبها توفي سنة (914هـ).

والرسالة أوردتها المقرئ في «أزهار الرياض»⁽¹¹⁰⁾ بكاملها، وتذكرها بعض كتب⁽¹¹¹⁾ التراجم باسم «المسائل الحسان».

ز - الحساب :

31 - «منية الحساب»⁽¹¹²⁾ في علم الحساب، قصيدة في 250 بيتا، ضمنها تلخيص ابن البناء في علم العدد.

32 - وله عليها شرح أسماه «بغية الطلاب في شرح منية الحساب». وهو مطبوع.

33 - «كشف الالتباس والخطط، عن أوضاع الخمس خالي الوسط» - نظم في 38 بيتا. توجد نسخة منه في الخزانة العامة بالرباط، رقم: 2602.

34 - «تكملة اوضاع الخمس خالي الوسط، وكيفية التعريف به على أحسن نمط» قصيدة في 114 بيتا، مطلعها:

ألا ان خالي القلب من كل شاغل . . الخ .

توجد نسخة منها في الخزانة العامة بالرباط رقم: 2601.

(109) انظر ص: 334.

(110) انظر ج3/65 - 88.

(111) انظر الجذوة ص: 202، والنيل ص: 333، والاتحاف 9/4.

(112) توجد منها نسخة بالخزانة العامة بالرباط رقم: 2243 ضمن مجموع من ورقة (94 - 121).

الفصل الرابع

دراسة تحليلية لكتاب «إرشاد اللبيب إلى مقاصد حديث الحبيب»

بعد إلقاء نظرة على ما تركه لنا ابن غازي من آثار، رأيت من اللازم تخصيص هذا الفصل لكتاب «إرشاد اللبيب إلى مقاصد حديث الحبيب» كي أقدم للقارئ الكريم صورة واضحة عن غرض الكتاب، ومنهجه ومصادره، وقيمه.

1 - توثيق عنوان الكتاب، أثبت المؤلف نفسه هنا العنوان في النسخة التي كتبها بخط يده⁽¹¹³⁾، وافصحت بذلك كتب التراجم⁽¹¹⁴⁾.
2 - يفهم غرض الكتاب، وحسب تأليفه، مما يشير إليه المؤلف بقوله: (وجعلتها كالتمكلمة لكتاب البدر الزركشي، فلا أذكر - غالباً - إلا ما أغفله...)، فهو أراد إكمال ما أدخل به الزركشي في كتابه «التنقيح لألفاظ الصحيح».

3 - منهجه:

ومنهجه أن يقتصر على شرح ما لم يشرحه الزركشي من ألفاظ صحيح البخاري على وجه الاختصار، اللهم إذا اقتضى الحال التطويل لتوضيح المقام، وشرح ما هو أهم، وربما أضاف إلى ما كتبه الزركشي زوائد مهمة، ونكتاً لطيفة - على حد تعبيره.

(113) وهي التي جعلناها الأصل، وترمز اليها بحرف (ص) ويأتي التعريف بها في مقدمة التحقيق.

(114) انظر جذوة الاقتباس ص: 202.

4 - مصادره :

وأهم المصادر التي اعتمدها المؤلف هي كما يلي :

1 - شرح أبي الحسن علي بن يخلف بن بطلال، ويرمز اليه بحرف (ب) وهو من أهم شروح البخاري، لكنه تطفئ عليه النزعة الفقهية، يقع في نحو ستة أجزاء، توجد مبعثرة في بعض المكتبات، ولا يكاد يوجد كاملاً، وقد أفاد منه المؤلف كثيراً، وخصوصاً فيما يتصل بالاحكام الفقهية المستنبطة من الحديث.

2 - التعليقة التي وضعها المازري على أحاديث الجوزقي وسماها بعضهم الامالي⁽¹¹⁵⁾، ويرمز اليها بحرف (ز) أورد منها المؤلف تحقيقات نفيسة، والكتاب يعتبر مفقوداً.

3 - «فتح الباري على صحيح البخاري» وهو أغنى شروح البخاري، وأوفاهما بالغرض المقصود، حتى قيل لا هجرة بعد الفتح.

4 - وكذلك مقدمته «هدى الساري» التي تعتبر لشروح البخاري، كالفاتحة تغني عن غيرها، ولا يغني غيرها عنها، وقد عاد المؤلف اليها كثيراً، ويرمز لهما بحرف (ح).

وهناك مصادر أخرى ثانوية، عرض لها في غضون الكتاب، نذكر منها :

- 1) موطأ الامام مالك.
- 2) صحيح مسلم.
- 3) دلائل النبوة لأبي نعيم.
- 4) سيرة ابن اسحاق.
- 5) شرح سليمان الخطابي على صحيح البخاري.
- 6) شرح البخاري لابن المرباط.
- 7) شرح الباجي على الموطأ.
- 8) تقييد المهمل لأبي علي الجياني.

(115) انظر الامام المازري - لحسن حسني عبد الوهاب ص :

9) المعلم على صحيح مسلم - للامام المازري . توجد نسخة خطية جيدة في ملك الأستاذ عبد الله كنون، أعارها لي، وسمح لي بتصويرها والاستفادة منها، جزاه الله أحسن الجزاء .

10 - الاكمال للقاضي عياض السبتي .

11 - مشارق الأنوار - له أيضا .

12 الشفا - له كذلك .

13 - التعريف والاعلام، لما اهتم في القرآن من الاعلام - للسهيلى .

14 - الخبر الفصيح، بقواعد مسند البخاري الصحيح - للسفاقي .

15 - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم - لابي العباس القرطبي .

16 - شرح النووي على صحيح مسلم .

17 - التوضيح بمشكلات الجامع الصحيح - لابن مالك .

18 - سيرة ابن سيد الناس .

19 - سيرة الحلبي .

قيمة الكتاب :

بالرغم من اختصار الكتاب واقتصاره على جوانب أغفلها الزركشي فقد أودعه زوائد مهمة ونكتا لطيفة : (. . .) فهذا كتاب أودعته نكتا يخف حملها، وسهلت - ان شاء الله - تناولها ونقلها، انتقيتها من كلام شراح الصحيح . . .) .

بالاضافة إلى تصحيح أخطاء وقع فيها شراح البخاري، وفي مقدمتهم الحافظ ابن حجر، فبعد أن ينقل كلامهم، يعقب على ذلك - إن كان المقام يحتاج إلى تعقيب - بقوله : (قلق) .

ومن أطرف الأبحاث التي عرض لها في هذا الكتاب، حياة النباتات، وإحساساتها⁽¹¹⁶⁾ إلى جانب ما أورده من منظومات، وذيله من أبيات .

(116) وقد تحدث في الموضوع بشكل أوسع، أبو عبد الله محمد بن مالك في كتابه «زهرة البستان، ونزهة الأذهان»، وتوجد نسخة منه بالخزانة الملكية - ضمن مجموع رقم : (1534) .

ب . نص المخطوط

مقدمة التحقيق

عندما اخترت موضوع رسالتي دراسة وتحقيق مخطوط «إرشاد اللبيب إلى مقاصد حديث الحبيب» لأبي عبد الله بن غازي، كانت أولى محاولاتي البحث عن أصول الكتاب المخطوطة، وصلتها بالمؤلف، وأعني بذلك أنها بخط يده، أوقرئت عليه، فطفت على كثير من المكتبات، سواء منها العامة أو الخاصة، وزرت أعلام البحث، واسترشدت بآرائهم.

النسخ الخطية ومنهج التحقيق

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على خمس نسخ :
1 - صورة عن نسخة خطية في ملك العالم البحاثة أستاذنا المشرف السيد محمد المنوني، وهي النسخة الأم، نعتقد أنها بخط المؤلف ودليلنا على ذلك :
أولا - مقارنتها بخطوط المؤلف، فهي لا تكاد تختلف عنها.
ثانيا - ما كتب على ظهر الورقة الأولى من هذه النسخة، وقد جاء فيها ما يلي :

(كتاب إرشاد اللبيب . . . للشيخ الامام . . . وهو بخطه - رحمه الله،
عدا هذه الورقة المكتوب هذا على ظهرها . . .)

ثالثا - ما جاء في الفرع المنتسخ منها الذي يرمز إليه بحرف (م - 1) كما يأتي، وقد أعاد نفس العبارة (. . .) وهو بخط مؤلفه، عدا هذه الورقة المكتوب هذا على ظهرها، قال كاتبه، كذا وجدت على أول ورقة من الأصل المنتسخ منه هذا).

وللأسف أن هذه النسخة - الأم - لم تسلم هي الأخرى من عوادي الزمان. التي سطت على كثير من تراثنا، فقد أصابها الرطوبة، فانمحت حواشيتها، وأكثر السطور الأولى من كل صفحة، لا تكاد تقرأ، مما جعلني أستعين بالنسخ الأخرى حتى يخرج النص سليماً. على أن الورقتين الأوليتين قد سقطتا، فعوضت الأولى بخط مخالف غير خط المؤلف، بينما الثانية لا وجود لها البتة، واضطربت الأوراق الثالثة: (3 - 4 - 5 - 6 - 7 - 8 - 11).

ورببت ترتيباً خطأ، ولعل ذلك من صنع المسفر، كما سقطت الورقة الأخيرة من الكتاب، فكتبت من جديد بخط مغاير. والنسخة تقع في (146) ورقة من القطع المتوسط، مقياسها: 13×21 سم، وسطرها 15 سطراً، معدل السطر الواحد (11) كلمة في الغالب، وقد جعلتها الأصل، وأرمز إليها بحرف (ص).

2 - صورة عن نسخة خطية بالخزانة الملكية رقم: (5344) وهو فرع قديم انتسخ من أصل المؤلف مباشرة كما يذكر الناسخ (قال: كاتبها وفرغت من تقييده من خط المؤلف أوائل شوال عام (1096 هـ) ويعني بذلك النسخة - الأم - كما أشرت إلى ذلك أنفاً أوراقها (66) ورقة من القطع المتوسط، مقياسها: 13×17 سم، ومسطرتها 27 سطراً، معدل السطر الواحد (22) كلمة في الغالب، وأرمز إليها بحرف (م - 1).

3 - صورة عن نسخة خطية، توجد ضمن مجموعة بالخزانة العامة بالرباط رقم: 375م تبتدىء من ورقة (18 ب)، أوراقها (92) ورقة من القطع المتوسط، مقياسها: (14×20) سم، ومسطرتها (18) سطراً، معدل السطر الواحد (11) كلمة في الغالب، كتبت بخط نسخي جميل، ويبدو أنها من الفروع الأولى التي انتسخت من أصل المؤلف، وقد تلاشت أطراف الورقة الأخيرة منها ترجمت، فانطمس تاريخ نسخها، وأرمز إليها بحرف (ر).

4 - صورة عن نسخة خطية أخرى بالخزانة الملكية رقم: (2171) وهي فرع حديث، كتبت بخط عادي، لم يذكر تاريخ نسخها، أوراقها (83) ورقة

من القطع المتوسط، مقياسها: (16×20) سم، ومسطرتها (21 سطرا، معدل السطر الواحد (12) كلمة في الغالب، وأرمز إليها بحرف (م - 2).

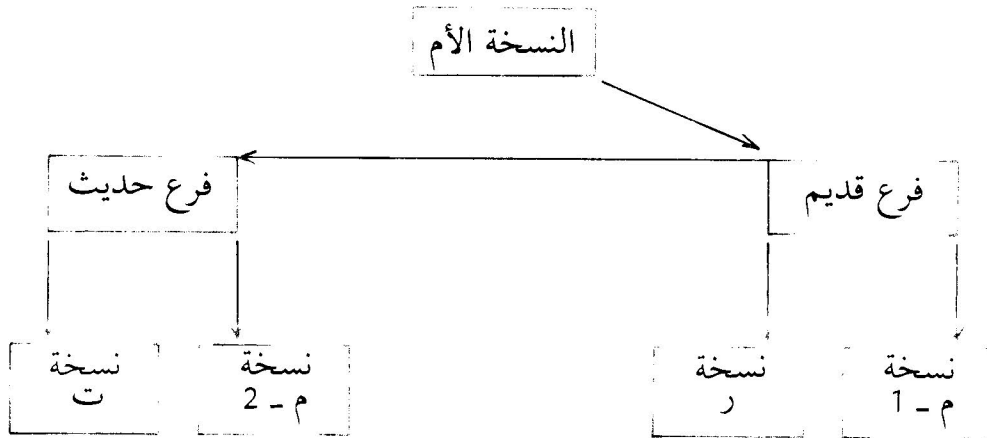
5 - صورة عن نسخة خطية توجد ضمن مجموع بالمكتبة العامة بتطوان، تبدىء من ورقة (189)، وهي من الفروع الحديثة، فرغ منها ناسخها أوائل جمادى الأولى عام (1293هـ)، أوراقها: (94) ورقة من القطع الكبيرة، مقياسها: (20×25) سم، ومسطرتها (27 سطرا، معدل السطر الواحد (18) كلمة في الغالب، وأرمز إليها بحرف (ت). ويمكن إرجاع هذه النسخ جميعها إلى:

أ - أصل (النسخة الأم).

ب - فروع قديمة.

ج - فروع حديثة.

ويوضحها الرسم التالي



والمنهج الذي سرت عليه في تحقيق هذا الكتاب يتمثل في جعل النسخة (الأم) الأصل ومقابلتها بباقي النسخ ، وقد وضعت حاشيتين :
إحدهما للفروق وهي خاضعة لحروف (أبجد . . .) وقد التزمت نص المؤلف حسب النسخة التي كتبها بيده ، وأملاها على تلاميذه ، ولم أحد عنها قيد أنملة ، اللهم إذا كان هناك سقط أونحوه في الأصل فإني ألتجئ إلى النسخ الأخرى فإن اختلفت أختار منها ما أراه راجحا في نظري وأثبتته في صلب المتن جاعلا له بين قوسين (. . .) .

أما الحاشية الأخرى فقد خصصتها للتعاليق ورمزت إليها بالأرقام العربية (1-2-3- . . .) وحاولت توضيح ما أشكل من كلمات وعبارات و(أرجعت كل نص إلى أصله ما وجدت إلى ذلك سبيلا) وترجمت للأعلام الواردة في النص ، وأحلت على مصادرها مبينا ذلك بالجزء والصفحة . أما المصادر المخطوطة فقد جعلت بدل الصفحة - الورقة - وفي المصدر اللوحة (أ - ب -) . وذيلت الكتاب بفهارس مفصلة تلقي بعض الأضواء عن موضوعاتها وأهم أبحاثه وهي كما يلي :

- 1 - فهرس الموضوعات .

- 2 - فهرس الاعلام (المترجم لهم)

- 3 - فهرس الكتب الواردة في المتن .

- 4 - فهرس مصادر ومراجع الدراسة والتحقيق .

بسم الله الرحمن الرحيم^(أ) صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله . يقول
العبد الفقير إلى رحمة مولاه، الغني به عمن سواه، محمد بن أحمد بن محمد بن
محمد بن علي بن غازي، العثماني النسب، المكناسي المنشأ، الفاسي الدار سمح
الله تعالى له بمنه وكرمه، إنه على كل شيء قدير^(ج).
الحمد لله الذي أنعم علينا بمنة الاسلام، وألهمنا حفظ حديث نبيه -
عليه وعلى آله وصحبه - أفضل الصلاة وأزكى السلام.

أما بعد: فهذا كتاب سميته بـ «إرشاد اللبيب إلى مقاصد حديث
الحبيب» وأودعته نكتا^(ب) يخف حملها، ويسهل - إن شاء الله تعالى - تناولها ونقلها،
انتقيتها من كلام^(هـ) شرح الامام البخاري بحسب التيسير، ومن الله - تعالى
استمد التوفيق وتسهيل العسير، فذلك عليه يسير، وهو على كل شيء قدير، وقد
جعلت علامة (ب) للشيخ أبي الحسن علي بن خلف، وعلامة (ز) للامام أبي

(أ) صل: ص م 2، وصل: ر م أ ت.

(ب) (يقول العبد... بمنه وكرمه): ص ر ت - م (2-1).

(ج) (انه على كل شيء قدير): ص - ر ت م (2-1).

(د) نكتا: ت م (2-1). نكتا: ص ر.

(هـ) كم كلام شراح: ص م 2، من شراح كلام: ر ت م 1.

(117) انظر الفصل الثالث من قسم الدراسة ص ().

(118) القرطبي ويعرف بابن اللجام، الامام الحافظ الراوية، الفقيه المحدث، مالكي المذهب

(ت449هـ - 1057م).

له كتاب في الاعتصام في الحديث، وشرح على صحيح البخاري، تغطي عليه النزعة الفقهية
يقع في نحو 6 أجزاء، يوجد المجلد الأول منه بالخزانة العامة بالرباط رقم: (4073ق)، وانظر
في ترجمته ابن بشكوال الصلة 2/394، وابن العماد شذرات الذهب 3/283، والقسطلاني
مقدمة إرشاد الساري 1/41، ومحمود مخلوف شجرة النور ص: 115.

عبد الله محمد بن علي المازري⁽¹¹⁹⁾ مما علق عنه⁽¹²⁰⁾ على كتاب الجوزقي⁽¹²¹⁾،
وعلامة (ح) لشيخ شيوخنا شهاب الدين ابن حجر⁽¹²²⁾ بعضه من شرحه⁽¹²³⁾
من مقدمته⁽¹²⁴⁾، وجعلته كالتكملة لكتاب⁽¹²⁵⁾ البدر الزركشي⁽¹²⁶⁾، فلا أذكر
- غالبا - إلا ما أغفله.

(أ) الجوزي: ت، وهو تحريف. والصواب الجوزقي، كما هو في جميع النسخ.

(119) نسبة الى مازرة بلدة بجزيرة صقلية، انتقلت أسرته الى افريقية واستوطن المهدية، وبها توفي سنة (536هـ - 1141م).

وكان إماما في الفقه، بلغ الغاية في التحقيق ودقة النظر، طويل الباع، واسع الاطلاع.
ومن مؤلفاته «المعلم في شرح صحيح مسلم» وتعليق على أحاديث الجوزقي وسواها.
انظر ابن خلكان، وفيات الأعيان 436/1، وابن فرحون الديباج المذهب في أعيان المذهب
ص: 279 - 280، والمقرئ أزهار الرياض في أخبار عياض ج 3/166، وتقي الدين المكي
لحظ اللاحظ ص: 73، ومخلوف شجرة النور الزكية ص: 115، وحسن حسني عبد الوهاب،
الامام المازري.

(120) التعليقة التي وضعها المازري على أحاديث الجوزقي، وسماها بعضهم الأمالي.

(121) هو أبو بكر محمد بن عبد الله الجوزقي محدث نيسابور المتوفى سنة (388هـ - 998م) ألف المسند
الصحيح على كتاب مسلم، وهو الذي علق عليه المازري، كما أشرنا الى ذلك آنفا.
انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ص: 1013، والوافي بالوفيات 3/316، وطبقات الشافعية
للسبكي 2/169، وكشف الظنون لحاجي خليفة 1685، والرسالة المستطرفة لمحمد بن جعفر
الكتاني ص: 27.

(122) هو أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني من أئمة الحديث والتاريخ، ومن
أشهر مؤلفاته «فتح الباري على صحيح البخاري» (ت 752هـ - 1149م) وقد استقى المؤلف
كثيرا من شرحه «فتح الباري» ومن مقدمته.

(123) يعني فتح الباري على صحيح البخاري في 17 جزءا وقد طبع عدة طبعات.

(124) يعني هدي الساري «مقدمة فتح الباري» طبعت على حدة في جزءين.

(125) يعني به «التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح» وهو مختصر من شرحه الكبير على صحيح البخاري.
وتوجد نسخة منه في المكتبات العامة، انظر تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ج 3/168.

(126) أبو عبد الله محمد بن بهادر بدر الدين الزركشي، التركي الأصل المصري، عني بالفقه والأصول،
والحديث، شافعي المذهب (ت 794هـ - 1399م)، له عدة مؤلفات، منها شرحه على علوم
الحديث لابن الصلاح، وشرح الأربعين النووية، وشرع في شرح البخاري فتركه مسودة، ولخص
منه (التنقيح) في مجلد، انظر ابن حجر الدرر الكامنة 4/17 - 18، وابن العماد شذرات الذهب
3/335، والكتاني الرسالة المستطرفة 1908م بروكلمان تاريخ الأدب العربي 3/168، وحاجي
خليفة كشف الظنون 125، 226، 1359، 1874، والفسطاني المقدمة 1/43، والخولي
مفتاح السنة ص: 41، وفؤاد زسكي تاريخ التراث العربي / 180.

وطبع كتاب «التنقيح» في القاهرة سنة 1351 هو عليه حواشي لاهمدي بن نصر البغدادي
(843هـ).

فأما⁽¹²⁷⁾ مناقب الامام البخاري - رحمه الله تعالى - فبحر لا ساحل له⁽¹²⁸⁾، وقد كتب له أهل بغداد:

المسلمون بخير ما بقيت لهم وليس بعدك خير حين تفتقد⁽¹²⁹⁾

وأشياخه خمس طبقات: ⁽¹³⁰⁾

الأولى: من حدثه عن التابعين كمحمد بن عبد الله الأنصاري⁽¹³¹⁾، ومكي بن إبراهيم⁽¹³²⁾، وأبي عاصم النبيل⁽¹³³⁾.

الثانية: من كان في عصر هؤلاء، لكن لم يسمع من ثقافة التابعين، كآدح ابن أبي إياس⁽¹³⁴⁾، وأبي مسهر، وسعيد بن أبي مريم⁽¹³⁵⁾، وأيوب ابن سليمان⁽¹³⁶⁾.

(127) من هنا الى قوله: ولا يفرقها في الأبواب ولا يخطها - ساقط في الأصل، وقد وضعته بين قوسين.

(128) وقد أورد طائفة منها الحافظ ابن حجر في المقدمة ج 2/257.

(129) المرجع السابق.

(130) تبع في هذا ابن حجر في المقدمة - انظر ج 2/251.

(131) أبو عبد الله محمد بن عبد الله المثني بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري من الفقهاء العارفين بالحديث، ولي قضاء البصرة ثم قضاء بغداد، ورجع الى البصرة قاضيا فتوفي بها سنة (215هـ - 830م).

انظر طبقات ابن سعد 7/294، والجرح والتعديل لابن حاتم ج 3/305، والتاريخ الكبير للبخاري ج 1 - ق 1/132، وميزان الاعتدال للذهبي 3/82، وتهذيب التهذيب لابن حجر 9/294، وخلاصة التهذيب للأنصاري ص: 346.

(132) أبو السكن مكي بن إبراهيم بن بشير التميمي الخنظلي البلخي الحافظ ثقة ثبت. ت 215هـ - 830م).

انظر طبقات ابن سعد 7/373، والتاريخ الكبير للبخاري ج 4/71، والجرح والتعديل ج 4 ق 1/441، وتهذيب التهذيب 10/293، وخلاصة التهذيب 398.

(133) الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني، أبو عاصم النبيل البصري شيخ حفظ الحديث في عصره (ت 212هـ - 828م).

انظر طبقات ابن سعد 7/295، والتاريخ الكبير للبخاري ج 2 ق 2/336، وتقريب التهذيب لابن حجر 1/373، وخلاصة التهذيب 177، والرسالة المستطرفة ص: 65.

(134) أبو الحسن آدم بن أبي إياس عبد الرحمن التميمي العسقلاني، ثقة متعبد (ت 221هـ - 835م). انظر تقريب التهذيب 1/30، وخلاصة التهذيب 41.

(135) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي المصري، الحافظ الثقة (ت 224هـ - 838م). انظر التقريب 1/293، والخلاصة 137.

(136) أيوب بن سليمان بن بلال القرشي المدني، وثقة ابن حبان (ت 224هـ - 838م) التقريب 1/89، الخلاصة 43.

الثالثة: من أخذ عن كبار التابعين كسليمان بن حرب⁽¹³⁷⁾، وقتيبة بن سعيد⁽¹³⁸⁾، وعلي بن المديني⁽¹³⁹⁾، ويحيى بن معين⁽¹⁴⁰⁾، وأحمد بن حنبل⁽¹⁴¹⁾، وإسحاق بن راهوية⁽¹⁴²⁾، وأبي بكر⁽¹⁴³⁾ وعثمان⁽¹⁴⁴⁾ ابني أبي شيبه^(أ)، وهذه الطبقة شاركه فيها مسلم.

(أ) ابن أبي شيبه: م ابن شيبه: م 2 ابن شيبه: ت ومثله في مقدمة الحافظ ابن حجر، ولعل الأنسب ابني. ص.

(137) أبو أيوب بن حرب الأزدي الواسطي بشين معجمة وحاء مهملة البصري قاضي مكة أحد الأعلام الحافظ (ت224هـ - 838م). انظر طبقات ابن سعد 300/7، والتقريب 322/1، والخلاصة 161.

(138) أبو رجاء قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الباقلائي، ثقة مأمون، ليس أحد من الكبار إلا وقد حمل عنه بالعراق، روى عنه البخاري ثلاثمائة وثمانين حديث (ت240هـ - 454م). انظر تهذيب التهذيب 359/8.

(139) أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح بن المديني البصري الامام الحافظ، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، حتى قال عنه البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عنده (ت234هـ - 848م) في نسخة (م) المديني.

(140) أبو زكرياء يحيى بن معين بن عون البغدادي، الحافظ المشهور، امام الجرح والتعديل (ت233هـ - 847م). انظر طبقات ابن سعد 354/7، والتقريب 358/2، والخلاصة 428.

(141) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، امام المذهب الحنبلي، وأحد الأئمة الأربعة، صنف المسند في ستة مجلدات، يحتوي على ثلاثين ألف حديث ومؤلفات أخرى، (ت241هـ - 855م). انظر تاريخ ابن عساكر 28/2، والحلية لابن نعيم 161/9، والوفيات لابن خلكان 17/1.

(142) أبو يعقوب اسحاق بن ابراهيم بن مخلد بن اللوية الحنظلي، عالم خراسان في عصره، اجتمع له الحديث والفقہ والحفظ والصدق والورع والزهد، (ت238هـ - 853م). انظر تهذيب ابن عساكر 409/2، وميزان الاعتدال للذهبي 85/1، والحلية 234/9، وتهذيب التهذيب 816/1، له مؤلفات في منها المسند، والمصنف. (انظر تذكرة الحفاظ للذهبي 432، والمستطرفة ص 13).

(143) عبد الله بن محمد بن أبي شيبه الحافظ الكوفي (ت236هـ). انظر تهذيب التهذيب 2/6 - 4.

(144) أبو الحسن عثمان بن محمد بن أبي شيبه أخو أبو بكر الأنف الذكر من حفاظ الحديث له فيه مؤلفات (ت239هـ - 853م) انظر التذكرة 444، وتهذيب التهذيب 149/7، وميزان الاعتدال 180/2.

الرابعة: رفقائه في الطلب، ومن سمع قبله قليلا، كمحمد بن يحيى الذهلي⁽¹⁴⁵⁾ وأبي حاتم الرازي⁽¹⁴⁶⁾، ومحمد بن عبد الرحيم⁽¹⁴⁷⁾، وعبد بن حميد⁽¹⁴⁸⁾.

الخامسة: قوم في عداد^(أ) طبقته في السن والاسناد، كعبد الله بن حماد⁽¹⁴⁹⁾، وحسين بن محمد⁽¹⁵⁰⁾، روى عنهم أشياء يسيرة.

قال العقيلي⁽¹⁵¹⁾: لما ألف البخاري كتاب الصحيح، عرضه على أحمد ابن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني وغيرهم، فاستحسنوه، وشهدوا له بالصحة الا في أربعة أحاديث.

قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري، وهي أحاديث صحيحة⁽¹⁵²⁾، وقدم نيسابور سنة خمسين ومائتين فحرص محدثها محمد بن يحيى الذهلي من أهلها

(أ) عداد: م - 1 ر، عدد: م 2، اعداد: ت - ص.

(145) أبو عبد الله محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي النيسابوري، حافظ نيسابور، (ت254هـ - 872م). انظر تذكرة الحفاظ 530/2، تهذيب التهذيب 1511/9، والرسالة المستطرفة 82، وطبقات الحنبل لابن أبي يعلى 327/1.

(146) أبو حاتم محمد بن ادريس بن المنذر الحنظلي الرازي، أحد الحفاظ الكبار، (277هـ - 890م). انظر التذكرة 267/2، وتهذيب التهذيب، 31/9، وطبقات السبكي 299/1، ومفتاح السعادة لطاش كبرى زاده 169/2، والرسالة المستطرفة 104.

(147) أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير العدوي البغدادي صاعقة، أحد الأئمة، (ت255هـ - 868م). انظر تذكرة الحفاظ 534/2، والتقريب 259/1، والخلاصة 348.

(148) ت 249. يوجد بالخزانة الملكية، بالرباط.

(149) أبو عبد الرحمن عبد الله بن حماد بن أيوب الموصلي، تلميذ البخاري، وورقة (ت269هـ - 882م).

انظر التقريب 410/1، والخلاصة 195.

(150) أبو علي حسين بن محمد بن زياد القباني النيسابوري، ثقة حافظ مصنف، (ت289هـ - 951م).

انظر تذكرة الحفاظ 680/2، والتقريب 179/1، والخلاصة 84.

(151) أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، من حفاظ الحديث، له مؤلفات على جانب كبير من الأهمية، منها كتاب «الضعفاء»، (ت322هـ - 934م).

انظر تذكرة الحفاظ 833/3، وشذرات الذهب 295/2، والرسالة المستطرفة ص: 108،

(152) انظر هدى الساري مقدمة فتح الباري 262/2.

على السماع منه، وأثنى عليه، فحدث بها مدة، ثم وقع بينه وبين الذهلي ما وقع، فأمرهم الذهلي بالانقطاع عنه، فانقطع عنه أكثرهم، وبقي مسلم بن الحجاج يحضر مجلسه ومجلس الذهلي، فقال الذهلي يوماً: إلا من قال بمثل قول البخاري فلا أحل له أن يحضر مجلسنا، فأخذ مسلم رداءه فوق عمامته، وقام على رؤوس الناس فبعث إلى الذهلي بجميع ما كتبه عنه على ظهر حمال، كذا ذكر الحاكم. وقد انصف مسلم فلم يحدث في كتابه عن هذا ولا عن هذا⁽¹⁵³⁾، ثم رجع البخاري إلى بخاري فبالغ أهلها في إكرامه⁽¹⁵⁴⁾ وأقام يحدث بها إلى أن بعث إليه عاملها⁽¹⁵⁵⁾ أن يأتيه ليحدث^(أ) في مسجده أو داره⁽¹⁵⁶⁾، ويحدث أولاده⁽¹⁵⁷⁾، فامتنع البخاري وقال: لا أذل العلم، فإن أردت العلم فأتنا أنت، فأمره العامل بالخروج من بخاري فخرج، وسمع ليلة بعد ما فرغ من تهجده يقول اللهم قد ضاقت علي الأرض بما رحبت فاقبضني إليك⁽¹⁵⁸⁾ فما تم الشهر حتى توفي رحمه الله تعالى علينا وعليه^(ب) «ح» واعلم أن البخاري أصح

(أ) جاء في نسخة ت: أو يحدث، وهو تحريف، ولعل الصواب: ليحدثه كما في جميع النسخ
(ب) رحمه الله علينا وعليه: ترجمه الله تعالى عليه م 1، رحمه الله عليه م 2 - ص.

- (153) انظر مقدمة الفتح 2/263.
(154) نصبت له قباب على فرسخ من البلد، واستقبله عامة الناس، ونثرت عليه الدراهم والدنانير، انظر هدى الساري 2/265.
(155) يعني ابن خالد بن أحمد الذهلي.
(156) وجاء في كتابه إلى الامام البخاري: ان أحمد إلى كتاب الجامع والتاريخ.
انظر مقدمة الفتح 2/265.
(157) يعني هناك روايتين: رواية تذكر أنه بعث إليه ليحدثه هو نفسه، وهي رواية غنجار في تاريخه، ورواية تقول: انه سأله أن يحضر منزله فيقرأ «التاريخ» و«الجامع» على أولاده فامتنع من ذلك وقال: لا يسعني أن أخص بالسماع قوما دون آخرين.
انظر هدى الساري 2/265.
(158) قد يبدو هنا اشكال وهو انه أخرج في صحيحه ج 4/6 «لا يتمنين أحدكم الموت من ضر نزل به» الحديث، فكيف يطلبه هو؟
وقد يجاب عن ذلك بأنه يجوز طلب الموت ان دعت إلى ذلك ضرورة كأن يخشى فتنة في دينه، وربما يؤخذ ذلك من رواية: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به في الدنيا» أي بسبب أمر دنيوي. انظر في موضوع طلب الموت فتح الباري ج 12/232.

مصنفات^(أ) الحديث⁽¹⁵⁹⁾ وإنما أثر المغاربة عليه مسلماً، لأن مسلماً يجمع المتون تامة بالفاظها ولا يفرقها في الأبواب، ولا يخلطها بأقوال السلف، والبخاري أنفع للطلاب لما يستنبطه من فقهه في تراجمه، وربما خفى استنباطه، فكان تمسكاً بالاعتناء أو اللزوم أو بصيغة العموم، أو إشارة إلى ما في بعض طرقه مما يعطي المقصود إن قصر عن درجة شرطه^(ب) ولكن بقيت عليه تراجم كأنه لم يجد - حال التصنيف - ما يلائمها فأخلاها عن الحديث، وبقيت له أحاديث كأنه لم يتضح ما يترجم به عنها فجعل لها أبواباً بلا تراجم، فربما ضم ناسخ مبيضته باباً مترجماً إلى حديث غير مترجم وأزال البياض الذي بينهما، وتعسف بعض الناس في تكلف طلب المناسبة فيما لا مناسبة فيه.

وقد أشار إلى هذا أبو إسحاق المستملي⁽¹⁶⁰⁾ روى الفربري⁽¹⁶¹⁾ فصل: قد عرف البخاري في تاريخه بأبيه إسماعيل بن إبراهيم، وقال: سمع من مالك، وحامد بن زيد⁽¹⁶²⁾، وروى أن البخاري عمى في صغره فرأت والدته إبراهيم الخليل في النوم فقال يا هذه قد رد الله تعالى على ابنك بصره لكثرة دعائك فأصبح مبصراً⁽¹⁶³⁾.

ومرض فعرض ماؤه على الأطباء فقالوا هذا ماء من لا يأكل الدسم، فصدقهم وقال ما أكلته منذ أربعين سنة، فألحوا عليه في أكله، فعاد يأكل مع

(أ) واعلم أن البخاري أصح مصنفات الحديث: م 1 - م 2. واعلم أن البخاري أصح رواة الحديث: ت. رواة: ر - ص.

(ب) في نسخة (م) أو قصر عن شرطه درجته، وهو تحريف.

(159) لخص المؤلف هنا ما جاء في الفصل الثاني من مقدمة الفتح ج 1/19 - 24.

(160) أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد البلخي الحافظ المشهور بالمستملي، سمع الكثير وحدث بصحيح البخاري مرات عن الفربري، وخرج لنفسه معجماً (ت 376هـ - 985م). انظر هدية العارفين لاسماعيل باشا البغدادي، وشذرات الذهب 3/86.

(161) أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري رواية البخاري، سمع الجامع الصحيح من البخاري سبعون ألفاً لم يسبق أحد منهم سوى الفربري، فشددت الرجال إليه، ودارت الرواية عليه في عصره، (ت 320هـ - 932م).

انظر معجم البلدان لياقوت الحموي ج 4/246، وشذرات الذهب 2/386.

(162) انظر التاريخ الكبير للبخاري ج 1/342 - 343.

(163) انظر هدى الساري 2/250، وطبقات السبكي 4/2، وإرشاد الساري 1/31.

الخبز سكرة⁽¹⁶⁴⁾، وقال رأيت النبي ﷺ^(أ) في النوم ورأيت أني أذب^(ب) عنه بمروحة، فقال أهل التعبير أنت تذب^(ج) عنه الكذب⁽¹⁶⁵⁾، ولما مات ودفن سطع من قبره رائحة المسك ودامت أياما⁽¹⁶⁶⁾.

قلت: وقد رمزت لوفيات^(د) الخمسة الذين هم كف الاسلام بحساب الجمل في أوائل هذه الكلمات:

بخارينا (ر)وى (و) رد (فقي⁽¹⁶⁸⁾) ومسلمنا (ص)فا (أ)صل (ر)ضي⁽¹⁶⁹⁾
 أبو داود^(هـ) (ر)د (ع)لما (هـ)داه⁽¹⁷⁰⁾ أبو عيسى (ر)ضا^(و) (ط)ود علي
 نسائنا^(ن) و(ج)لا⁽¹⁷¹⁾ (س)متا ورمزى وفاتهم أفادك يا أخي
 بتحقيق ياء النسب في «بخارينا» و«نسائنا» للوزن على أن الصواب
 نساى⁽¹⁷²⁾ انتهى (ح).

أ) عليه السلام: ص م 1، صلى الله عليه وسلم: ت م 2.

ب) أذب: ص م 1، أذب: ر ت م 2.

ج) تذب: ص م 1، تذب: ر ت م 2.

د) لوفيات: ص م 1 - م 2 لوفاة: ت، لوفات: ر - وهو تحريف.

هـ) ذاود: ص، داود: بقية النسخ، والصواب بدون واو.

و) رضا: ص ت م 1 - م 2 رضي: ر.

ز) نسائنا: ص رم 2 نسائنا: ت، نساءنا: م 1.

ح) انتهى: ص م 1 - م 2 ر. ه: ت.

(164) هدى الساري 253/2.

(165) انظر شذرات الذهب 143/2.

(166) انظر هدى الساري 266/2، وطبقات السبكي 15/2.

(167) رمز بالراء ص (روى)، والواو ص (ورد) والتون ص (نقي) الى تاريخ وفاة البخاري، وهي نقي

بحساب الجمل (256).

(168) ورمز بالصاد ص (صفا) والألف ص (اصل) والراء ص (رضي) الى وفاة مسلم، وهي تعني

(261).

(169) ورمز بالراء ص (رد) والعين ص (علما) والهاء ص (هداه) الى وفاة أبي داود، وهي نفي (275).

(170) ورمز بالراء ص (رضي) والطاء ص (صود) والعين ص (على) الى وفاة أبي عيسى الترمذي، وهي

تعني (279).

(171) ورمز بحرف جيم ص (جيلا) والسين ص (سمتا) الى وفاة النسائي وهي تعني (303)

(172) واقتصر على الخمسة ولم يذكر السادس وهو ابن ماجة صاحب السنن (ت 273). ولعله لم يشتهر

بالمغرب اشتها هؤلاء الخمسة، وبالع ابن حزم فعده من المجاهيل.

انظر «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» للكنوي بتحقيق أبي غده ص: 185 - ح - رقم: 2.

(كيف كان بدء الوحي)

قوله «وان جبينه ليتفصد عرقا» هنا حيث لا يأتي الملك في صورة الرجل ،
فأما حيث يأتي في صورة الرجل فلا يأتياه ^(أ) في صورة رجل يسأل عن الايمان
والاسلام والاحسان ومرة في صورة دحية ⁽¹⁷³⁾ الكلبي ^(ب) قوله وهو التعبير مدرج
في الخبر من تفسير الزهري ، قوله «الليالي ذوات العدد ذلك في رمضان ، قوله
«اقرأ باسم ربك» (ج) أي لا تقرأ بقوتك ولا بمعرفتك ، ولكن بحول ربك
وإعانتته ⁽¹⁷⁴⁾ قوله «لقد خشيت على نفسي» (ح) أي من الموت أو المرض أو
دوامه ، أو العجز عن أعباء النبوة ، أو العجز عن النظر الى الملك أو عدم الصبر
على أذى قومه ، أو قتلهم اياه ، أو مفارقة الوطن ، أو تكذيبهم ، أو تغييرهم له ،
أو جنون الكهانة ، وأبطله ابن العربي ، أو من الهاجس ، وهو مردود بأن الهاجس
لا يستقر وهو مستقر لهول المراجعة بينهما ، واسلم الاقوال الثلاثة الأول ⁽¹⁷⁵⁾
قوله : «قد كنت أعلم أنه خارج ولم أكن ^(ز) أظن أنه منكم» قال المازري ^(د) :
فتحتمل أن الاشياء التي سألت عنها هي قبل كانت عنده علامات على هذا النبي
بعينه ﷺ ، وبه جزم ابن بطال ، وفي مسند أحمد أنه كتب الى النبي ﷺ أنه مسلم
فقال عليه السلام كذب ، بل هو على نصرانيته (ح) فعلى هذا اطلاق صاحب
الاستيعاب أنه آمن معناه أظهر ^(هـ) التصديق ولم يستمر عليه شحا بملكه ⁽¹⁷⁶⁾ .

أ) في صورة الرجل فلا كتيانه : ص م 1 م 2 ر ، فاما حيث يأتي في صفة رجل يسأل : ت .

ب) الكلبي فلا : ت ، والنسخ الاخرى لا توجد فيها كلمة لا .

ج) ولكن لم أظن : ت ، ولم أكن أظن في بقية النسخ كما أثبتته ، وهو الصواب .

د) قال المازري : كل النسخ ، قال ز ت رمز للمازري ب ز .

هـ) أنه آمن معناه أنه أظهر : ت ، بوجود «أنه» مكررة بعد معناه ، ولا وجود لها في بقية النسخ .

(173) فتح الباري ج 1 / 21 .

(174) المرجع السابق 26 / 1 .

(175) المرجع السابق 27 / 1 .

(176) فتح الباري ج 1 / 21 .

قوله: (فإن عليك إثم الأريسيين⁽¹⁷⁷⁾) مما قيل انهم العشارون⁽¹⁷⁸⁾
اصحاب المكس، أي مثل اثمهم العظيم كقوله في العامرية لقد تابت توبة لو
تابها صاحب مكس لقبلت⁽¹⁷⁹⁾.

قوله: (ثم كتب هرقل الى صاحب له برومة) (ح) يحتمل أن هذا
الصاحب هو الذي ذكر ابن اسحاق أنه لبس ثيابا بيضا وأظهر الاسلام ودعاهم
له فقتلوه⁽¹⁸⁰⁾.

قوله: «وسار هرقل الى حمص» (ح) هي كانت دار ملكه^(أ) وكانت
أعظم من دمشق، فتحها أبو عبيدة بعد هذه القصة بعشر سنين⁽¹⁸¹⁾.

قوله: (وانه نبي) (ح) يدل على اقرارهما بنبوته عليه السلام، الا أن هرقل
لم يستمر على ذلك بخلاف صاحبه، والأظهر أن هرقل هذا هو الذي حارب
أيام أبي بكر وعمر خلافا لمن قال هو ابنه⁽¹⁸²⁾.

خاتمة: أرسل الملك المنصور رسولا الى ملك المغرب بهدية فأرسله ملك
المغرب الى طاغية الافرنج في شفاعته فقبله، وأرسل له صندوقا مصفحا بذهب
فيه مقلمة ذهب فيها كتاب زالت أكثر حروفه، وقال هذا كتاب^(ب) نبيكم الى

أ) هي كانت دار ملكه: م 1 م 2، ت، ص. وكانت دار ملكه: ر.
ب) كتاب: ص 1، م 2، ت. كتب: ر.

(177) جمع أريس: الاكار: الفلاح - عند ثعلب، أي عليك اثمك واثم الفلاحين اتباعك، ولا يرد هنا
قوله تعالى: «ولا تزر وزارة وزر أخرى»، لأن الفاعل المتسبب والمتلبس بالسيئات يتحمل من
جهتين جهة فعله وجهة مسببه. انظر الفتح 43/1.

(178) هو قول الليث بن سعد، ولا أدري لم اقتصر عليه المؤلف، وقد رجح ابن حجر الأول. انظر
الفتح 43/1.

(179) حديث أخرجه مسلم في صحيحه. انظر شرح النووي هامش ارشاد الساري 227/7 ط. دار
الكتاب العربي.

(180) انظر الفتح 47/1.

(181) نفس المصدر.

(182) المصدر نفسه 48/1 - 49.

جدي قيصر أوصانا أسلافنا بحفظه ليدوم ملكنا فنحن نعظمه ونكتمه عن
النصارى⁽¹⁸³⁾ ويؤيده ما روي أنه عليه السلام لما جاءه كتاب قيصر قال: ثبت
ملكه⁽¹⁸⁴⁾.

(كتاب الإيمان)

قوله: «وهو قول وفعل يزيد وينقص» (ح) ظن ابن التين⁽¹⁸⁵⁾ أنه
مرفوع، وليس مراد البخاري وإن كان ورد بأسناد ضعيف⁽¹⁸⁶⁾.

قوله: «فعوقب به» ابن التين، قال القاضي اسماعيل⁽¹⁸⁷⁾ وغيره قتل
القاتل إنما هو ردع لغيره، وأما في الآخرة فطلب المقتول قائم، إذ لم يصل إليه
حق. قال ابن حجر: بل وصل إليه حق وأي⁽¹⁸⁸⁾ حق، فإن المقتول ظلما تكفر
ذنوبه للخبر الذي صححه ابن حبان وغيره، إن السيف محاء للخطايا ولو كان
حد القتل إنما شرع للردع فقط لم يشرع العفو عنه انتهى⁽¹⁾ فليتأمل قوله (لا رآه)

(أ) انتهى: ص م 1 م 2 ر. ه: ت.

- (183) وقد أشار إلى ذلك السهيلي في الروض الأنف 4/197، وابن حجر في الفتح 1/49، وفصل
القول في ذلك صاحب الترتيب الإدارية ج 1/156 - 165.
- (184) أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال ج 1/42. وانظر الترتيب 1/157.
- (185) هو أبو محمد عبد الواحد بن عمر بن التين السفاقي (ت 611 هـ) له شرح من صحيح البخاري
أسماه «الخبر الفصيح بقواعد مسند البخاري الصحيح». انظر مقدمة القسطلاني 1/42.
وشجرة النور ص: 168
- (186) انظر فتح الباري 1/51 - 52 ط. الحلبي 1378 هـ - 1959 م.
- (187) فتح الباري 1/74.
- (188) لعل المؤلف لم يقتنع بكلام ابن حجر هذا، ولذا أمر بالتأمل، فظاهر الآية «ولكم في القصاص
حياة» إن القصاص شرع لحماية النفوس من اعتداء الغير عليها، فالقتل انفى للقتل كما قيل،
وإن كانت الحكمة في القصاص هو ردع الغير، فربما لا يلزم منه عدم العفو كما ادعى ابن حجر.
أما بالنسبة لتعلق حق المقتول بالقاتل في الأخرى، فلعل أصرح ما ورد في ذلك، حديث الترمذي
وصححه عن علي بن أبي طالب موقوعا - وقد جاء فيه: «ومن أصاب ذنبا فعوقب به في الدنيا،
فالله أكرم من أن يثني العقوبة على غيره في الآخرة. انظر القسطلاني ارشاد 1/101.

الرواية من طريق أبي ذر وغيره^(١) بضم الهمزة، وقال النووي^(١٨٩) هو بالفتح بمعنى أعلم لا بالضم بمعنى أظن، وإلا ناقض قوله، ثم غلبي ما أعلم منه، قال ابن حجر: ولا يتعين لجواز أن يكون قوله ما أعلم بمعنى أظن كقوله تعالى: «فإن علمتوهن مؤمنات»^(١٩٠) سلمنا، لا يلزم من اطلاق العلم أن لا تكون مقدماته ظنية فيكون نظريا لا يقينيا، وهو الممكن هنا، وبالضم جزم صاحب المفهم^(١٩١) واستنبط منه جواز الحلف على غلبة الظن^(١٩٢) قوله (يكفرن العشير) (ح) أورده في أماكن على صور في الاسناد، وفي اختصار المتن، وعلى هذه الطريقة يحمل جميع تصرفه، فلا يوجد في كتابه حديث على صورة واحدة في موضعين فصاعدا^(١٩٣) عدا قوله (سابيت رجلا) قيل هو بلال^(١٩٤) قوله (أو قال أحواله) (ح) في اطلاق أجداده وأحواله عليه السلام تجوز، لان الانصار أقاربه من جهة الأمومة، لأن أم جده عبد المطلب منهم، وهي سلمى بنت عمرو أحد بني عدى بن النجار، وانما نزل عليه السلام على أخوتهم بني مالك بن النجار، فيه مجازان^(١٩٥). قوله: (إن رجلا من اليهود) (ح) قيل هو كعب الأحبار^(١٩٦) انتهى^(ب)، فانظر هل معناه على هذا من اليهود نسبا لا دينا، أو قال قبل إسلامه^(١٩٧)، قوله سألت أبا وائل عن المرجئة فقال حدثني عبد الله أن النبي

(أ) أبي ذر وغيره: ص م 1 م 2 ر. من طريق أبي ذر: ت - وغيره.

(ب) انتهى: ص م 1، م 2، ر. ه: ت.

(189) هو محيي الدين يحيى بن شرف انظر ترجمته في طبقات السبكي 165/5، ومفتاح السعادة 398/1، والنجوم الزاهرة 278/7 (ت676هـ).

(190) الآية 10 سورة الممتحنة.

(191) يعني أبا العباس أحمد بن عمر القرطبي (ت656هـ) ترجمه صاحب البداية والنهاية 203/13، والمقرئ في النفح 643/2. انظر شرحه على صحيح مسلم مخطوط الخزانة العامة بالرباط رقم: 41 ف و 407 ك.

(192) الفتح 86/1 - 87.

(193) المرجع نفسه 90/1 - 91.

(194) روى ذلك مسلم بن الوليد - منقطعا - انظر الفتح 93/1.

(195) كذا في سائر النسخ، وفي الفتح مجاز ثان. انظر ج 104/1.

(196) الفتح 113/1 - وانظر ترجمة كعب الاحبار في تذكرة الحفاظ 149/1، وحلية الأولياء 364/5.

(197) ذكر القسطلاني في إرشاد الساري 132/1 أنه قال في ذلك قبل إسلامه - كما عند الطبري في الأوسط وغيره.

ﷺ قال: (سباب المسلم فسوف) ب: رد به أبو وائل قول المرجئة الذين لا يفسقون بالذنب، ويرون أن الموحد لا يعذب بالمعصية أصلاً⁽¹⁹⁸⁾ قوله: (إذا ولدت الأمة ربتها)، أما لكثرة التسرّي، أو لبيع أمهات الأولاد فتتداولها الأملاك ويشتريها ولدها، أو يبيع الأمة بيعاً صحيحاً وتدور الأملاك حتى يشتريها ولدها، أو لكثرة العقوق حتى يصير الولد كالسيد⁽¹⁹⁹⁾ وهو أوجه الأقوال⁽²⁰⁰⁾. قوله: (ولا نداماً) في المعلم⁽²⁰¹⁾ عن الفراء وغيره، أنه اتباع إذ لا يقال في النادم ندمان، وإنما الندمان النديم، وعن القزاز أنه يقال أيضاً في النادم ندمان، فالجمع مقيس، وقبله عياض في الاكمال ولم يذكره في المشارق.

كتاب العلم

قوله: (ابن عبد المطلب) ب نسخة «لا تجعلوا»⁽²⁰²⁾ دعاء الرسول بينكم^(ب)⁽²⁰³⁾ قوله قد أجبتك المازري قرب عند اللخمي⁽²⁰⁴⁾ فقال بعض الأصحاب يوخذ منه أن من ادعى عليه بدين فسكوته اقرار، وهو بعيد على أهل المذهب، قال المقيّد⁽²⁰⁵⁾ قد يكون قوله قد أجبتك (ج) في قوة قوله نعم، فلا يدل على هذا انتهى، وقال أبو محمد عبد الواحد السفاقي المعروف بابن التين؛ فيه

أ) بينكم كدعاء: لا بينكم قوله: م 1، م 2، ت - ص.

ب) قد أجبتك المازري قرىء: ر. قد أجبتك وقرىء: م 1، م 2، ت - ص.

ج) هذا انتهى: م 1، م 2، ر. هذا: ت - ص.

(198) سمو بالمرجئة - من الارجاء: التأخير، لأنهم أخرّوا الأعمال عن الايمان، فالمعصية عندهم لا تضر مع الايمان. وانظر شرح ابن بطل مخطوط القرويين رقم: 423.

(199) الى هنا ينتهي كلام ابن حجر ج 1/ 130.

(200) هو اختيار من المؤلف، وإلا فابن حجر رجح أن يكون (أي الرب) بمعنى المربي حقيقة لعمومه. قال: وهو أوجه الوجوه عندي. المرجع السابق.

(201) انظر المعلم على صحيح مسلم للمازري مخطوط الخزانة العامة بالرباط رقم: 94 ق.

(202) انظر شرح ابن بطل مخطوط القرويين رقم: 423.

(203) الآية: 63 - سورة النور.

(204) أبو الحسن علي بن محمد اللخمي (ت 478 هـ) انظر الحلل السندسية في الأخبار التونسية 143،

ومعالم الايمان 3/ 246، وشجرة النور 117.

(205) يعني المؤلف نفسه.

دليل على أن العالم إذا أجيب عنه وهو يسمع فسكوته موافقة، قوله: ما يذكر في المناولة (ح) لم يذكر من أقسام التحمل الإجازة المجردة عن المناولة، أو المكاتبة، لا الوجادة، ولا الوصية، ولا الاعلام المجردات عن الإجازة، كأنه لا يرى شيئا منها، وقد ادعى أبو القاسم ابن منده⁽²⁰⁶⁾ أن كل ما يقول^(أ) فيه قال لي فهو إجازة، وهذا مردود، لأنني استقرأت كثيرا من المواضيع التي يقول فيها قال لي فوجدته في غير الجامع يقول فيها حدثنا وهو لا يستجيز في الإجازة اطلاق التحديث، فدل أنها عنده مسموعة، لكن لا تبلغ شرطه عن هذا الجامع⁽²⁰⁷⁾ قوله وهو خضر (ح) يقال ان اسمه بليا^(ب) بموحدة ولام ساكنة ثم تحتانية، واختلف هل هو ولي أو نبي غير^(ج) مرسل أو نبي مرسل، أو ملك بفتح اللام، وهل مات أم لا؟⁽²⁰⁸⁾ قوله باب حتى يصح سماع الصغير (ح) اعترضه المهلب ابن أبي صفرة⁽²⁰⁹⁾ حيث لم يذكر فيه حديث ابن الزبير في رؤيته والده يوم بني قريضة ومراجعته في ذلك^(د)، وسنه اذ ذاك ثلاث سنين أو أربع، فهو أصغر من محمود⁽²¹⁰⁾ وليس في قصته محمود ضبطه لسماع شيء، فحديث ابن الزبير أولى لهما المعنيين، فأجاب ابن المنير⁽²¹¹⁾ بأن مراد البخاري نقل السنن النبوية لا الاحوال الوجودية، ومحمود نقل سنة مقصودة في كون النبي ﷺ حج حجة في

(أ) كل ما يقول: ص، م 1، م 2. كلما يقول: ر ت.

(ب) بليا: ص، م 1، م 2، ت. باليا: ر.

(ج) ولي أو نبي غير مرسل أو نبي مرسل: ص، م 1، م 2. ولي أو نبي مرسل: ت.

(د) ومراجعته في ذلك: ص، م 1، م 2. ومراجعة له في ذلك: ت.

(206) هو عبد الرحمن بن محمد بن اسحاق بن منده العبدي الأصبهاني وحافظ، واسع الرواية (ت470هـ).

انظر فوات الوفيات 1/260، وطبقات الحنابلة 2/242، والنجوم الزاهرة 5/105.

(207) انظر الفتح 1/165.

(208) نفس المصدر 1/178.

(209) أبو القاسم المهلب بن أحمد بن أبي صفرة الأسدي، ألهم العلم والمعرفة (ت436هـ).

انظر ابن بشكوال: الصلة 2/592.

(210) يعني ابن الربيع الصحابي الجليل (ت97هـ).

انظر في ترجمة الاستيعاب 3/1378، والاصابة 6 - ف1/66.

(211) الزين بن المنير له شرح على البخاري في عشرة مجلدات.

انظر ارشاد الساري 1/42.

وجهه، بل مجرد رؤيته اياه فائدة شرعية ثبت بها كونه صحابيا، ونقل ابن الزبير ليس سنة نبوية وأنشد

«وصاحب البيت أدري بالذي فيه»⁽²¹²⁾

قيل أن المراد بلفظ السماع في الترجمة هو أو ما يتنزل منزلته من نقل الفعل أو التقرير، وهو جواب مسدد، ثم قال ابن حجر : وغفل البدر الزركشي فقال : يحتاج المهلب الى ثبوت أن قصة ابن الزبير صحيحة على شرط البخاري⁽²¹³⁾ والبخاري قد خرج قصة ابن الزبير في باب مناقب الزبير⁽²¹⁴⁾، قوله ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بن أنس في حديث واحد (ح) ثم ادعى بعض⁽²¹⁵⁾ المتأخرين أن هذا ينقض القاعدة المشهورة أن البخاري حيث علق بصيغة الجزم يكون صحيحا^(أ)، وحيث علق بصيغة التمريض يكون فيه علة، ولأنه علقه بالجزم هنا ثم أخرج طرفا من متنه في كتاب التوحيد بصيغة التمريض فقال ويذكر عن جابر بن عبد الله بن أنيس قال : سمعت النبي ﷺ يقول : يحشر الله العباد فيناديهم بصوت الحديث، وهذه الدعوى مردودة، والقاعدة بحمد الله غير منتقضة، ونظر البخاري أدق من أن يعترض عليه بمثل هذا، فإنه حيث ذكر الارتحال فقد جزم به، لأن الإسناد حسن وقد اعتضد، وحيث ذكر طرفا من المتن لم يجزم به، لأن لفظ الصوت عما يتوقف في اطلاق نسبته الى الرب سبحانه، ويحتاج الى تأويل، فلا يكتفى فيه بحديث من طريق مختلف فيها، ولو اعتضدت⁽²¹⁶⁾ قوله (ويكثر النساء) (ح) لقتل الرجال في الفتن، أو لكثرة الفتوح والسبايا، فيتخذ الرجل عدة موطئات، أو لكثرة من يولد منهن دون الذكور - وهذا الظاهر لقوله في حديث أبي موسى

(أ) حيث علق بصيغة الجزم يكون صحيحا: ص، م، 1، م 2 ر - ت.

(212) انظر الفتح 182/1.

(213) انظر التنقيح، مخطوط بالخزانة الملكية رقم (3041) ورقة.

(214) انظر صحيح البخاري.

(215) في عمدة القاري 174/2 (دعت جماعة).

(216) انظر الفتح 84/1.

من قلة الرجال وكثرة النساء⁽²¹⁷⁾ قوله : (لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان) (ح). قال عياض⁽²¹⁸⁾ ظاهره مشكل لأن التطويل يقتضي الإدراك لا عدمه ، ولعله لأكاد أترك الصلاة فزيدت الالف بعد اللام وفصلت التاء من الراء فجعلت دالا⁽²¹⁹⁾ ، وما قاله حسن لو ساعدته الرواية ، وقيل معناه : أنه كان به ضعف ، فاذا طول الامام القيام لم يبلغ الركوع الا وقد ازداد^(أ) ضعفه ، فلا يكاد يتم معه الصلاة ، وهو حسن ، لكون رواه البخاري عن الفريابي عن سفيان بهذا الاسناد هي في كتاب الصلاة ، ففي هذا^(ب) يكون معنى لا أكاد أدرك أنه يتأخر أحيانا من أجل التطويل ، قلت⁽²²⁰⁾ رواية البخاري عن الفريابي بهذا الاسناد هي في كتاب الصلاة⁽²²¹⁾ ، والفريابي هو محمد بن يوسف .

قوله سلم عليهم ثلاثا (ح) قال الاسماعيلي ، يشبه أن يكون هذا في سلام الاستيذان ويشهد لما قاله ، أن البخاري قارن هذا الحديث بحديث أبي موسى في كتاب الاستيذان ، ويحتمل أن يفعله عليه السلام اذا خشي أن لا يسمع⁽²²²⁾ (قوله لما رأيته من حرصك على الحديث) (ح) الحديث^(ج) ما يضاف الي النبي ﷺ ، وكأنه أريد به مقابل القرآن ، لانه قديم⁽²²³⁾ ، قلت : قد قبل هذا شيخنا الحافظ أبو عبد الله القوري⁽²²⁴⁾ ، وفيه بحث⁽²²⁵⁾ ، قوله

(أ) ازداد: ص، م، 2، ر. أزداد: م، 1، زاد: ت.

(ب) فعل هذا يكون: ص م 1 م 2 ر. فعل هذا لا يكون بزيادة «لا» ت.

(ج) الحديث: ص م 2 ر ت. والحديث: م 1.

(217) انظر الفتح 189/1 .

(218) هو أبو الفضل عياض بن موسى البحصي السبيعي ، محدث ، راوية ، (ت 544هـ) . انظر الصلة 429/2 ، وبغية الملتبس رقم : 1296 ، والمرتبة العليا ص 101 ، وجذوة الاقتباس ص 277 .

(219) انظر اكمال المعلم مخطوط ، خزانة القرويين .

(220) هذا في كلام المؤلف .

(221) انظر صحيح البخاري ج

(222) انظر الفتح 199/1 .

(223) انظر الفتح 203/1 .

(224) هو محمد بن قاسم القوري ، شيخ الاسلام بفاس ، وقاضي الجماعة بها (ت 872هـ) . انظر ترجمته في وفيات النوايس ص 149 ، ونيل الابتهاج 318 ، وجذوة الاقتباس 202/2 .

(225) لعل المؤلف أراد أنه ليس في لسان العرب ما يؤيده .

قال الفربري، حدثنا عباس⁽²²⁶⁾ يقال حدثنا قتيبة، قال حدثنا جرير⁽²²⁷⁾ عن هشام⁽²²⁸⁾ نحوه⁽²²⁹⁾ (ح) هذا من زيادات راوى البخاري في بعض الاسانيد وهي قليلة، قوله: (فأفتوا بغير علم) (ح) استدلل به الجمهور على القول بجواز خلو الزمان⁽¹⁾ عن مجتهد⁽²³¹⁾.

قوله (عن أبي شريح) (ح) هو الخزامي⁽²³²⁾ وعمر^(ب) بن سعيد هو ابن العاصي بن أمية الأموي يعرف بالأشدق لا صحبة له ولا كان من التابعين باحسان وكان والي يزيد بن معاوية على المدينة⁽²³³⁾ فبعث البعوث لقتال ابن الزبير لامتناعه من بيعة يزيد حين اعتصم بمكة، وتسمى عائشة البيت، قوله: (من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار) (ح) قال أبو محمد الجوني⁽²³⁴⁾ تعمده كفر، وضعفه ابنه⁽²³⁵⁾ وغيره. ومال إليه ابن المنير⁽²³⁶⁾ ووجهه بأن الكاذب عليه ﷺ في تحليل حرام مثلاً لا ينفك عن استحلال ذلك الحرام، أو

أ) الزمان: ص م 1 م 2 ر. الثرون: ت.

ب) عمرو: ص م ت. عمر: ر - وهو تحريف.

ج) عائذ: ص م ت. عائذ: ر - وهو تحريف.

(226) أبو منصور عباس بن الفضل بن زكرياء الهروي، ثقة، مشهور (ت 372 هـ). انظر تهذيب التهذيب 127/5.

(227) أبو عبد الله جرير بن عبد الحميد الضبي الرازي الكوفي، ثقة، روى له الجماعة (ت 188 هـ). انظر تهذيب التهذيب 75/2 - 76.

(228) أبو المنذر هشام بن عروة بن الزبير بن العوام (ت 146 هـ) انظر تهذيب التهذيب 51/48/11.

(229) حديث سالك ورواية الفربري هذه.

(230) انظر النفح 205/1.

(231) المرجع نفسه 206/1.

(232) خويلد بن عمرو بن صخر الخزاعي الكعبي الصحابي (ت 68 هـ) انظر ترجمته في الاستيعاب 455/2، والاصابة 2 - ق 1/144، وتهذيب التهذيب 125/12.

(233) قتله عبد الملك بن مروان بيده سنة (70 هـ).

انظر ترجمته في تهذيب التهذيب 37/8 - 39.

(234) يعني امام الحرمين.

(235) انظر الفتوح 208/1.

(236) تقدمت ترجمته.

الحمل على استحلاله، وكل منها كفر، وفيه نظر⁽²³⁷⁾ وفي قبول توبة العامد لهذا الكذب خلاف⁽²³⁸⁾.

وأطلق جماعة على هذا الحديث أنه متواتر⁽²³⁹⁾ قوله (باب كتابة^(أ) العلم) (ح) هكذا يورد الاحكام المختلف فيها على الاحتمال بلا جزم⁽²⁴⁰⁾ قوله (قلت لعلي هل عندكم كتاب) انما سئل عن هذا الأجل، زعم بعض الشيعة أنه عليه السلام خص أهل البيت بأشياء من الوحي⁽²⁴¹⁾ قوله (الا ما كان من عبد الله ابن عمر^(ب) فانه كان يكتب ولا أكتب) (ح) الموجود من حديث أبي هريرة أكثر بأضعاف مضاعفة، فاما أن يقال الاستثناء منقطع، أي لكن الذي كان من عبد الله وهو الكتابة لم يكن مني، أو لم ينتشر حديث عبد الله لاشتغاله بالعبادة، أو لسكناء مرة بالطائف ومرة بمصر، ولم تكن رحلة طالب الحديث اليهما كرحلتهم للمدينة، وبها تصدر أبو هريرة للحديث، أو لأنه نال بالشام حمل بغير من كتب أهل الكتاب فكان يحدث فيها، فترك حديثه لذلك، أو لدعوته عليه السلام لأبي هريرة بعدم النسيان، وأما رواية مسلم (لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن) فحديث خاص بوقت نزول القرآن خشية اللبس، أو خاص بكتابة الحديث مع القرآن في شيء واحد، أو خاص بمن خشي الإتكال على الكتاب أو منسوخ⁽²⁴²⁾ قوله (فخرج ابن عباس يقول) (ح) أي خرج من المكان الذي حدث فيه بهذا الحديث، إذ لم يحضر مع الذين قال لهم عليه السلام (ايتوني بكتاب⁽²⁴³⁾) قوله

(أ) باب كتابة العلم: ص م ر. كتابة العلم باسقا (باب): ت.

(ب) عمرو: ص ر. عمر: م ت - وهو تحريف.

(237) هو من كلام صاحب الفتح، قال: والجمهور على أنه لا يكفر إلا ان اعتقد حل ذلك. انظر ج 213/1.

(238) انظر الفتح في باب الجنائز.

(239) انظر الفتح ج 213/1.

(240) المرجع السابق ج 214/1.

(241) هو من كلام ابن حجر في الفتح، ولم ينسبه له المؤلف. انظر الفتح ج 215/1.

(242) انظر الفتح ج 217/1 - 218.

(243) الفتح ج 220/1.

(هو أعلم منك) (ح) استدل به على أن الخضر نبي مرسل، ويعضده قوله^(١) وما فعلته عن أمرى، وينبغي اعتقاده، والا تطرق منه أهل البدع لتفضيل الولي على النبي⁽²⁴⁴⁾. قوله (فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما) (ح) نبه بعض الحذاق على أنه مقلوب، والصواب بقية يومهما وليلتهما لقوله بعده فلما أصبح اذ لا يصح الا عن دليل، ويحتمل أن يكون المراد أصبح من الليلة الآتية⁽²⁴⁵⁾ قوله (فجاء عصفور) قيل حرد وقيل خطاف⁽²⁴⁶⁾ قوله: سلوه عن الرق الاكثر أنه رق الحيوان وقيل جبريل أو عيسى أو القرآن، أو خلق عظيم روحاني⁽²⁴⁷⁾. قوله: (حدثوا الناس بما يعرفون) فيه دليل على أن المتشابه لا يذكر للعمامة⁽²⁴⁸⁾. قوله: (ما من أحد يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار) (ح) لا ينافي اجماع أهل الامة أن طائفة من عصاة الموحدين يدخلونها ثم يخرجون، لان وصف الصدق يتضمن الطاعة، أو لأن المراد من قالها عند الموت، أو لأن معنى حرمه حرم خلوده، أو حرم جملته، لان النار لا تأكل لسانه الناطق بالتوحيد، ولا مواضع سجوده، أو لأن المراد بالنار التي أعدت للكافرين في طبقاتهم⁽²⁴⁹⁾. قوله (وأخبر بهذا معاذ) (ح) وأغرب الكرمانى⁽²⁵⁰⁾ باحتمال رجوعه للنبي ﷺ. قوله: (تأثما) أي تحرجا من كتان العلم، فدل أنه فهم النهي على التنزيه لا التحريم، ولولا ذلك ما أخبر به. قوله (فيم يشبهها ولدها) (ح) يدل أنها أنكرت وجود المنى من أصله⁽²⁵¹⁾ وبالله تعالى التوفيق.

(أ) قوله وما فعلته: ص م ر. وما فعلته - باسقاط (قوله): ت.

(244) الفتح 130/1.

(245) نفس المصدر.

(246) ذكره ابن حجر في الفتح ولم ينسبه له المؤلف. انظر ج 1/231.

(247) هو من كلام ابن حجر، ولم ينسبه له المؤلف. انظر ج 1/231.

(248) ذكر ابن حجر في الفتح ولم ينسبه له المؤلف. انظر الفتح 1/236.

(249) الفتح 1/237.

(250) هو شمس الدين محمد بن يوسف بن علي بن سعيد الكرماز، عالم بالتفسير والحديث، له شرح

على صحيح البخاري أسماه «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري»، طبع في 25 جزءا

صغيرا، قال ابن شهبة فيه أوهام وتكرار كثير. ومن أوهامه ما ذكره هنا. انظر شرحه ج 1/1. انظر

ترجمته في الدرر الكامنة 4/310، وبغية الوعاة 120، ومفتاح السعادة 1/170، وج 2/18

- 19، والبدر الطالع 2/292. وقد توفي الكرماز سنة (786هـ).

كتاب الوضوء

قوله: (ولم يزد على ثلاث) (ح) من الغريب ما حكى أبو حامد الاسفراييني أنه لا يجزي في الوضوء أقل من اثنين⁽²⁵²⁾ وهو محجوج بالاجماع، ولا ينقص الاجماع بقول مالك في المدونة (لا أحب الواحدة الا من العالم⁽²⁵³⁾) قلت: انما قاله مالك في غير المدونة^(أ) (ز) ورأى ابن سحنون⁽²⁵⁴⁾ رجلاً يتوضأ تحت ربعه أربعة أربعا، فقال له: هذا سرف، فأخذ الرجل قبضته من ماء وقال هذه سرف، وهذا كله ليس بسرف، وأشار إلى ربع سحنون⁽²⁵⁵⁾، قوله: (وربما قال اضطجع) (ح) أي كان سفيان يقول مرة قام ومرة اضطجع، وليس^(ب) مترادفين، بل بينهما عموم وخصوص من وجه، لكن لم يرد إقامة أحدهما مقام الآخر، بل كان إذا روى الحديث مطولاً قال اضطجع فنام كما بعد⁽²⁵⁶⁾، وإذا اختصره قال نام أي مضطجعا أو قال اضطجع أي نائماً⁽²⁵⁷⁾ قوله: (ثم حدثنا به سفيان) (ح) أي كان يحدثهم به مختصراً، ثم صار يحدثهم به مطولاً⁽²⁵⁸⁾ قوله: (توضأ ولم يسبغ⁽²⁵⁹⁾ الوضوء) المهلب⁽²⁶⁰⁾ أي توضأ مرة سابغة، ولا يصح

أ) لا أحب: . . . غير المدونة: ص م. م. ر. ت.

ب) وليس: ص م م ر. وليس: ت وهو تحريف.

(251) انظر الفتح 240/1.

(252) عبارة الفتح: انه لا يجوز النقص من الثلاث.

(253) الفتح: 244/1.

(254) أبو عبد الله محمد بن عبد السلام (سحنون) فقيه مناظر، له تعاليق كثيرة (ت286هـ). انظر

معالم الايمان 79/2، ورياض النفوس 345/1، والوافي بالوفيات 86/3.

(255) يعني مما ذكره الحافظ ابن حجر من نسبه القول بذلك لمالك في المدونة خطأ، ولفظ المدونة ج 2/1

(قلت لعبد الرحمن بن القاسم: رأيت الوضوء أكان مالك يؤقت فيه واحدة أو اثنين أو ثلاثاً؟

قال لا الا ما أسبغ، ولم يكن مالكا يؤقت - وقد اختلفت الآثار في التوقيت، قال ابن القاسم: لم

يكن مالك يؤقت في الوضوء مرة ولا مرتين ولا ثلاثاً. . .).

(256) أي كما يأتي بعد، وعبارة الفتح: (كما سيأتي).

(257) انظر الفتح 249/1.

(258) المرجع السابق.

(259) أي خففه.

(260) يعني المهلب بن أبي صفرة من شراح البخاري، تقدمت ترجمته.

قول من فسرهُ بالاستنجاء^(١) لقول أسامة في ترجمة «الرجل يوضيء صاحبه» فجعلت أصب عليه ويتوضأ⁽²⁶¹⁾ ولا يجوز ذلك في الاستنجاء، قوله: (باب التسمية على كل حال أدخل الوضوء في هذا العموم* - ز - ولم يذكر حديثاً في عين الوضوء، قوله: (لم يضره شيطان^(ب) (ز) أي لا تضره الطعنة التي يطعنه الشيطان بها حين يولد⁽²⁶²⁾، قلت: وذكرنا ما فيه من الخلاف في غير هذا الموضع.

قوله: (دخل الخلا فوضعت له وضوءاً⁽²⁶³⁾ (ب) أي الاستنجاء⁽²⁶⁴⁾ فرد قول من أنكر الاستنجاء، وقال إنما ذلك وضوء النساء⁽²⁶⁵⁾ ويقوى ترجمة البخاري الآتية. قوله: (باب الاستنجاء بالماء) ثم ذكر قول أنس: أجييء أنا وغلام معنا اداوة من ماء، يعني يستنجي به، قال المهلب عن شيخه الأصيلي⁽²⁶⁶⁾ هذا التفسير من قول أبي الوليد الطيالسي⁽²⁶⁷⁾ لا من قول أنس، فدلالته على الترجمة غير بيّنة، فقال له أبو عبد الله بن أبي صفرة⁽²⁶⁸⁾ وهو أخو^(ج) المهلب قد تابع أبا الوليد النضر وشاذان^(د) عن شعبة، فقال: تواترت الآراء عن

(أ) الاستنجاء: ص م م ر. بالاستحقاق: ت.

(ب) ز: م م ر - ت. ص: ساقطة.

(ج) وهو أخو المهلب: ص م 2 ر ت. أخو المهلب باسقاط (وهو) م 1.

(د) وشاذان عن شعبة: م 1 ر. وشاذان عن شعبة: ت، وشاذان ابن شعبة: م 2 ص. غير واضحة.

(261) انظر صحيح البخاري بشرح فتح الباري 1/296.

(262) انظر كتاب النكاح من صحيح البخاري بشرح فتح الباري 11/136.

(263) الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به.

(264) قال الحافظ ليتوضأ به، وقيل يحتمل أن يكون ناوله إياه ليستنجي به وفيه نظر - الفتح 1/255.

(265) انظر شرح ابن بطل على صحيح البخاري (مخطوط).

(266) هو أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن محمد الأصيلي نسبة إلى أصيلة بالمغرب، عالم بالحديث والفقه (ت392هـ).

انظر تاريخ علماء الأندلس 208، وجذوة المقتبس 239، ومعجم البلدان 1/278.

(267) من كبار حفاظ الحديث من أهل البصرة، روى عنه البخاري 107 أحاديث (ت227هـ). انظر تهذيب التهذيب 11/45، واللباب 2/96، وفيه الطيالسي نسبة إلى الطيالسة التي تجعل على العمام.

(268) محمد بن أحمد بن أسيد بن أبي صفرة من كبار أصحاب الأصيلي، توفي بالقروان، وله شرح في اختصار ملخص القابسي، سمع منه أخوه المهلب وغيره. انظر ترتيب المدارك ج4/752 ط. لبنان.

الصحابة على الحجارة، زاد ابن التين عن أبي عبد الملك شارح⁽²⁶⁹⁾ الموطأ أن هذا التفسير من قول أبي معاذ⁽¹⁾ راوي أنس (ب) اختيار المهاجرين الحجارة، واختيار الأنصار (ب) الماء.

وقوله باب الوضوء ثلاثا ثلاثا «ز» ذهب مالك وسائر^(ج) الفقهاء أن الواجب الأولى فقط، وحكى الاسفراييني قوله لمالك أن الواجب اثنان، وليس كما زعم، وإنما وقع لمالك (لا أحب الواحدة إلا من العالم، وما نسب لمالك إنما هو لبعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم، قلت وهو أيين من قول ابن حجر المتقدم^(د) «ز» ثم قال الباجي⁽²⁷¹⁾ ينوي بالثانية إكمال فرض الأولى، وأبو إسحاق التونسي⁽²⁷²⁾ ينوي إن بقي شيء من الفرض فهذا له، وعابه أبو القاسم البروي⁽²⁷³⁾، وذلك أنه قال لتلامدته: مات شيوخنا وبقينا بلا مذاكرة، قلت لصاحبي أبي إسحاق عسى أن نجتمع للمذاكرة في موضع يكون منتصفنا بين

(أ) أبي معاذ: م 1 ت. أبي معاذ: م 2 ر. غير واضحة في: ص.

(ب) «ب» اختيار المهاجرين الحجارة واختيار الأنصار الماء: م 1 م 2، ت. وفي ر: بعد باب الوضوء ثلاثا.

(ج) ويأثر الفقهاء: م م ر. والفقهاء - (وسائر) في: ت. غير واضحة في: ص.

(269) هو مروان بن علي الأسدي القطان. ويعرف بالنبوي. له شرح كبير على موطأ مالك. توفي بانه بعد (405 هـ) كما في الصلة 581/2 - 582. وفي جذوة المقتبس ص 321 أنه مروان بن محمد. وتوفي قبل الأربعة.

(270) انظر ما تقدم في تعليق سابق.

(271) أبو الوليد سليمان بن خلف التجيبي القرطبي (ت 474 هـ).

انظر تهذيب ابن عساكر 248/6. وقلائد النعمين 188. والمغرب في حلي المغرب 404. والديباج ص 120.

(272) إبراهيم بن عيسى التونسي امام جليل من كبار فقهاء المالكية. له شروح حسنة على كتب ابن المواز، والمدونة (ت 443 هـ). انظر ترتيب المدارك 766/4 - 769. والديباج ص 88 - 99. وشجرة النور 108، والفكر السامي 43/4.

(273) عبد الخالق بن عبد الوارث التجيبي القيرواني، كان زاهدا صابغا دينيا، فحفظ دونين من المذهب حفظا جيدا، وخالف مالكا في مسائل منها التسمية وقال بخير المجلس. ودار أخيرا إلى المذهب الشافعي، له تعليق على نكت في المدونة (ت 460 هـ). انظر ترتيب المدارك 730/4. وشجرة النور 116.

دارينا ففعلنا^(أ) «ز» فحكى لي ابن المبيض^(ب) الذي قرأت عليه الجوزقي أنها اجتمعا بداره حتى أكملوا قراءة الموازية، قال السيوري: فلما شاركني في الكلام على الموازية سبقني للتأليف عليها، فلذلك كان تعليقه عليها خيرا من تعليقه على المدونة^(ج) قال لتلامذته: اقرأوا علي تعليقه على المدونة، فابتدأوا بهذه المسألة، فبين لهم وجه نقضها، فأرادوا أن يزيدوا فأبى، وقال الرجل ميت^(د)، قوله (يلبس النعال^(هـ) التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها) قال ابن التين: يعني يلبسها إذا غسل رجله، وأراد البخاري بقوله في الترجمة (باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين) توهيم من روى المسح على النعلين^(و) وهو متحل من كلام ابن بطل. قوله: (ورأيتك تصبغ بالصغرة⁽²⁷⁴⁾) قال ابن التين: قيل الثياب وقيل الشعر، قوله: (يعجبه التيمن) - ز - قال اللخمي⁽²⁷⁵⁾: سألت الحجام أن يبدأ لي بحلاق رأسي باليمين فقال لا أقدر على ذلك لأنه يجيء مقلوبا. قوله (باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة) وأما قبل ذلك فيستحب ولا يجب. قوله (باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان) المهلب رد به قول الشافعي الذي يقول إن شعر الإنسان إذا فارق الجسد نجس، وإذا وقع في الماء أنجسه. زاد ابن التين هذا قوله في الجديد⁽²⁷⁶⁾ ويحكى أنه حلق وهو

(أ) ففعلنا: ص ر ت م 2 - م 1.

(ب) ابن المبيض: م 1 - م 2 أن ابن المبيض بزيادة (أن) ت ر. غير واضحة في: ص.

(ج) على المدونة: م 1 م 2 ر. على الموازية: ت. غير واضحة في ص.

(د) ميت م 2 ر. ت. مات: م 1 ص خلط.

(هـ) النعال التي ليس فيها شعر: م ر ت. النعال السبئية التي ليس فيها شعر بزيادة (السبئية) م 1 ص.

(و) ورأيتك: م 1 م 2 ت. رأيتك: ر. ص. خلط.

(274) كذا في سائر النسخ، والترتيب الطبيعي لنص الحديث، تقديم جملة (ورأيتك تصبغ بالصغرة) على (يلبس النعال ويتوضأ فيها).

(275) أبو الحسن علي بن محمد الربيعي المعروف باللخمي، من فقهاء المالكية، صنف كتباً كثيرة، منها تعليق كبير على المدونة أسماه (التبصرة) (ت 478هـ).

انظر الحلل السندسية في الأخبار التونسية 143، ومعلم الايمان 246/3.

(276) وكذا قاله في القديم. انظر الفتح 282/1.

ضيف عند ابن عبد الحكم⁽²⁷⁷⁾ فسقط على ثوبه بعض شعره وصلّى به، فقال له ابن عبد الحكم: أعد صلاتك يا أبا عبد الله فسكت ولم يعد - ز - هذه المسألة أنجز به الكلام إلى نمو الشعر والنبات وعدم إحساسهما، لكن حكى القاضي ابن الطيب⁽²⁷⁸⁾ في الهداية عند قوم شذوا أن النبات له إحساس لقول الفلاحين إذا لم تلد النخلة وأحضرت لها آلة القطع وهددت به فانها تلد.

قلت: حكى صاحب زهرة البستان ونزهة الازدهان اجماع المؤلفين في الفلاحة والمجربين على هذا، الا أنه قال هو غلو ولا يقوم عليه دليل، ثم استفرد - ز - فذكر أنه من أدلة المالكية على أن الاحياء حقيقي في قوله تعالى «من يحيى العظام»⁽²⁷⁹⁾ تدرس آكل الحامض، وأن المخالف يقول أصل التدريس في اللثا⁽²⁸⁰⁾ قوله: (وأمر جرير بن عبد الله⁽²⁸¹⁾ أهله أن يتوضؤوا (أ) بفضل سواكه) المهلب هو الماء الذي ينقع فيه السواك ليرطب، وسواكههم الأراك وهو لا يغير الماء⁽²⁸²⁾ قوله: (باب الوضوء من النوم) - ز - كان شيخي عبد الحميد⁽²⁸³⁾ يزيد في حالات النائم اعتبار مأكله، هل هو مما يغلب معه خروج الحدث

(أ) وأمر جرير بن عبد الله أن يتوضأوا بفضل: ت. وأمر جرير بن عبد الله أن يتوضأوا بفضل م 1، وأمر جرير بن عبد الله أهله أن يتوضأوا من فضل: م 2 وأمر جابر بن عبد الله... ر. جرير بن عبد الله الخ باسقاط (وأمر) ص.

(277) أبو محمد عبد الله بن الحكم بن اعين، الفقيه الحافظ الحجة النظار (ت214هـ). انظر ترجمته في: وفيات الاعيان 248/1، والانتقاء: 52، وترتيب المدارك 523/2، والديباج 134، وشجرة النور: 56.

(278) أبو بكر محمد بن الطيب الباقلائي، شيخ السنة، ولسان الامة انتهت اليه رئاسة المالكيين بالعراق، صنف التصانيف الكثيرة الشهيرة (ت403هـ).

انظر ترجمته في: تاريخ بغداد، ووفيات الاعيان 481/1، وشجرة النور: 92.

(279) الآية 78 سورة يس.

(280) اللثا: جمع لثة ما حول الأسنان من اللحم، وفيه ومغارزها.

(281) جرير بن عبد الله البجلي، كان اسلامه في العام الذي توفي فيه رسول الله ﷺ (ت54هـ). انظر ترجمته في الاستيعاب 236/1 - 240.

(282) انتقده العيني. انظر عمدة القاري 73/3، وارشاد الساري 269/1.

(283) أبو محمد عبد الحميد بن محمد القيرواني المعروف بأبي الصائغ، الامام المحقق، له تعليق مهم على المدونة، أتم فيه الكتب التي بقيت على أبي اسحاق التونسي (ت486هـ). انظر الديباج: 159، وشجرة النور: 117.

كالشعير والفول والبصل أو لا؟ قوله : (فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما)
- ح - في الأوسط للطبراني مر صلى ﷺ على قبور نساء هلكن في الجاهلية من بني
النجار⁽²⁸⁴⁾ قوله : (وما يعذبان في كبير) قيل بالنسبة إلى الشرك، وقيل بحسب
اعتقادهما، وقيل المعنى لا كبير مشقة عليهما في الاحتراز من البول والنميمة .

قوله : (ورأى أعرابيا يبول في المسجد) - ح - قيل هو ذو الخويصرة
اليماني⁽²⁸⁵⁾ وقيل الأقرع بن حابس التميمي⁽²⁸⁶⁾ .

قوله : (فقال دعوه) أي استلافا له لئلا يتضرر بالحقنة، أو لئلا ينجس
بدنه وثوبه، أو لئلا ينجس مواضع آخر من المسجد .

قوله : (باب أبوال الابل والدواب والغنم) - ب - وافق البخاري في هذا
أهل الظاهر، وقاس بول غير المأكول على بول المأكول⁽¹⁾ واستدل بصلاة أبي
موسى في دار البرير والسرقين⁽²⁸⁷⁾ وحجته غير بينة، لاحتمال أن يكون أبو موسى
بسط هنالك ثوبا فصلى عليه :

قوله : (من عكل أوعرينة)⁽²⁸⁸⁾ قال الزركشي⁽²⁸⁹⁾ عن السفاقي هذا

أ) وقاس بول غير المأكول على بول المأكول : ص . م 2 . وقاس بول غير المأكول على غير الم : لو كأص .
ت . وقاس بول المأكول على بول غير المأكول : م 1 .

(284) انظر الفتح 329/1 .

(285) ذكره ابن حجر في الإصابة . انظر ج 2 - ق 175/1 .

(286) هو الأقرع بن حابس بن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع التميمي أحد المؤلفين قلوبهم، شهد
فتح مكة وحنينا والطائف . انظر الاستيعاب 103/1 ، والإصابة ج 1 - ق 58 .

(287) استدل على طهارة أبوال الابل بصلاة أبي موسى الأشعري في دار البرير لأنها مأوى الدواب التي
تركب، وكذلك (السرقين) بكسر السين المهملة واسكان الراء : الزبل، ويقال له السرجين
بالجيم .

انظر الفتح 248/1 .

(288) عكل بضم العين المهملة واسكان الكاف - قبيلة من تيمم الرباب، وعرينة بعين وراء مهملتين
ونون مصغر - أ - حي من بجيلة .

انظر معجم البلدان 115/4 وص : 143 .

(289) تقدمت ترجمته . انظر قسم الدراسة .

شك من الراوي⁽²⁹⁰⁾ (قلت حكاه السفاسي عن الداودي⁽²⁹¹⁾، والسفاسي هذا ليس هو المعروف المتأخر⁽²⁹²⁾ وإنما هو أبو محمد عبد الواحد بن عمرو يقال له ابن التين⁽²⁹³⁾. قوله (واستاقوا النعم) - ح - كانت خمسة عشر من الابل⁽²⁹⁴⁾ قوله (اللون لون الدم والعرف عرف المسك) قال تقي الدين⁽²⁹⁵⁾ ذكروا في الاستنباط من هذا الحديث أشياء متكلفة غير صائفة على التحقيق، منها أن المراعي في الماء تغير لونه دون تغير رائحته، لأن النبي ﷺ سمي هذا الخارج من جرح الشهيد دما، وإن كان ريحه ريح المسك، ولم يقل^(أ) مسكا فطلب الاسم للونه^(ب) على رائحته فكذلك الماء ما لم يتغير طعمه، ولم يلتفت إلى تغير رائحته، وفي هذا نظر يحتاج إلى تأمل، ومنها ما ترجح البخاري.

(باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء) قال القاضي عياض: قد يحتمل أن حجته فيه الرخصة في الرائحة كما تقدم، أو التغليظ بعكس الاستدلال الأول، فإن الدم لما انتقل^(ج) بطيب رائحته من حكم النجاسة إلى الطهارة ومن حكم القذارة إلى التطيب بتغير رائحته، وحكم له بحكم المسك

(أ) ولم يقل: ص م 1. م 2. ر. ولم يكن: ت.

(ب) للونه: ص م 1 م 2. ر. لونه: ت.

(ج) لما انتقل: ر م 2. ماء انتقل: م 1 غير واضحة في: ص.

(290) انظر التنقيح - اللوحة (18 - ب).

(291) أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي الأسدي، من أئمة المالكية بالمغرب، وأول شارح للبخاري (ت 402هـ).

انظر ترتيب المدارك 623/4، ومجلة دعوة الحق صحيح البخاري بالمغرب، بحث سعيد أعراب، ومصادر مغربية في موسوعة «فتح الباري».

(292) أبو اسحاق إبراهيم بن محمد السفاسي برهان الدين، فقيه مالكي، له مصنفات منها «المجيد في أعراب القرآن المجيد» (ت 742هـ).

انظر الدرر الكامنة 55/1، وبغية الوعاة 186، والنجوم الزاهرة 98/1.

(293) تقدمت ترجمته.

(294) انظر الفتح 351/1.

(295) هو أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع، تقي الدين القشيري المعروف بابن دقيق العبد الحصري من أكابر العلماء، بلغ درجة الاجتهاد، له تعاليق كثيرة (ت 702هـ).

انظر في ترجمته: الدرر الكامنة 91/4، وفوات الوفيات 244/2 وتسمى المحاضرة، ومفتاح السعادة 219/2، وخطط مبارك 135/14، الطالع السعيد: 311.

والطبيب للشهيد، فكذلك الماء ينتقل الى العكس بخبث الرائحة وتغير أحد أوصافه انتهى . وقدما من كلام ابن حجر في شرحه أن بعض تراجم البخاري يخفي استنباط أحكامها من الأحاديث، وقال في مقدمته : جمع ناصر الدين أحمد ابن المنير⁽²⁹⁶⁾ خطيب الأسكندرية أربعمائة ترجمة تكلم على مناسبة أحاديثها لها، ولخصها القاضي بدر الدين بن جماعة⁽²⁹⁷⁾، وضع في ذلك محمد بن منصور المغربي السجلسمي⁽²⁹⁸⁾ كتابا سماه «أغراض البخاري المبهم في الجمع بين الأحاديث والترجمة» ذكر فيه نحو مائة ترجمة، وتكلم في ذلك أيضا زين الدين علي⁽²⁹⁹⁾ بن المنير، أخو ناصر الدين في شرحه على البخاري وأمعن في ذلك، وألف أبو عبد الله بن رشيد السبتي⁽³⁰⁰⁾ في ذلك ترجمان التراجم، ووصل فيه الى كتاب الصيام، وهو في غاية الافادة⁽³⁰¹⁾ قلت : وقد اشتمل - والحمد لله - هذا الموضوع على بعض ذلك، قوله : (وعد السابع فلم احفظ) - ح - سماه في كتاب

(296) أبو العباس أحمد بن محمد منصور الاسكندري المالكي الفقيه الامام الخطيب المحدث المفسر (ت 683 هـ).

انظر ترجمته : فوات الوفيات 1/72-73، وبغية الوعاة 168، وإيضاح المكنون 1/166، وج 577/2، وروضات الجناة 83، وشجرة النور : 188

(297) أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناي الحموي قاضي القضاة بالديار المصرية فقيه شافعي مفسر محدث (ت 733 هـ).

انظر ترجمته : الدرر الكامنة 3/280 - 283، والبداية 14/163، وفوات الوفيات 2/174. والوافي بالوفيات 2/12-20، وحسن المحاضرة 1/178، وشذرات الذهب 6/106.

(298) من رجال العصر المريني، وله أيضاً شرح على أحاديث الشهاب. انظر النبوغ المغربي 1/216.

(299) أبو الحسن علي بن محمد بن منصور بن أبي القاسم بن المنير، الامام الفقيه المحدث الراوية (ت 695).

انظر الوافي بالوفيات 12/190، ونيل الابتهاج 203-204، وهدية العارفين 1/714، وشجرة النور 188

(300) أبو عبد الله محمد بن عمر بن رشيد الفهري السبتي، من الأئمة الحفاظ.

انظر ترجمته في : الدرر الكامنة 4/111-113، وجذوة الاقتباس 180، وبغية الوعاة : 85، وازهار الرياض 2/347-356، والرسالة المستطرفة 134، والنبوغ المغربي 1/26، وذكريات مشاهير رجال المغرب

(301) انظر هدي الساري - مقدمة فتح الباري : 24.

الصلاة عمارة بن الوليد^(أ) بن المغيرة المخزومي⁽³⁰²⁾، وأما أشقى القوم فهو عقبة بن أبي معيط كما في صحيح مسلم⁽³⁰³⁾ قوله (ف قيل له كبر) - ح - القائل جبريل عليه السلام كما بينه البخاري معلقا⁽³⁰⁴⁾

«كتاب الغسل»

قوله (وأخو عائشة) - ح - (ب) قال الداودي عبد الرحمن⁽³⁰⁵⁾، وقال غيره الطفيل⁽³⁰⁶⁾ بن عبد الله أخوها لأمها، ولا يصحان لرواية مسلم أخوها من الرضاعة⁽³⁰⁷⁾.

قوله (وبيننا وبينها حجاب) قال عياض: ظاهره أنها رأيا عملها في رأسها وأعالي جسدها مما يحل نظره للمحرم، لأنها خالة أبي سلمة من الرضاعة، والا لم يكن لاغتسالها بحضرتها معنى⁽³⁰⁸⁾.

قوله: (حدثنا محمد بن بشار) - ح - هو بندار⁽³⁰⁹⁾ وغفل بعض المتأخرين فضبطه بمثناة وسين مهملة⁽³¹⁰⁾. قلت: نكت بهذا على الزركشي⁽³¹¹⁾.

أ) ابن الوليد بن المغيرة: ص م 1 م 2 ت. ابن الوليد المغيرة: ر.
ب) ح: جميع النسخ - ت.

(302) انظر الفتح 365/1.

(303) انظر الفتح 370/1.

(305) يعني عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق شقيق عائشة (ت 55 هـ).

انظر ترجمته في الاستيعاب 824-826/2، والاصابة 4ق.

(306) هو الطفيل بن شجرة الأودي حليف قريش، ويقال الطفيل بن الحارث أبي سخبرة، قال أبي حبلق له صحبة.

انظر ترجمته في الاستيعاب 756-757/2، والاصابة.

(307) انظر الفتح 32-379/1 ق 686/1.

(308) انظر إكمال المعلم - مخطوط القرويين رقم (....) ورقة (....)

(309) أبو بكر بن محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي البصري، الامام الحافظ الثقة (تـ

252 هـ). انظر تهذيب التهذيب 72/9.

(310) انظر الفتح 382/1.

(311) انظر التنقيح - مخطوط خاصة الورقة (19 - ب).

قوله: (في رواية معاذ^(أ) بن هشام⁽³¹²⁾ وهي إحدى عشرة) وفي رواية سعد بن أبي عروبة تسع نسوة - ح - هاجر عليه السلام وتحتته سودة مدخولا بها، ثم بنى بعائشة، ثم تزوج أم سلمة وحفصة وزينب بنت خزيمة في السنة الرابعة⁽³¹³⁾ ثم تزوج زينب بنت جحش في الخامسة، ثم جويرية في السادسة، ثم صفية وأم حبيبة وميمونة في السابعة، وأما ريحانة القرظية فالمشهور أنها سرية لا زوجة ومارية القبطية أم ولد، وماتت زينب بنت خزيمة وريحانة قبله عليه السلام وقد حملت رواية معاذ بن هشام على أنه عد فيهن^(ب) المملوكتين، وأغرب ابن العربي⁽³¹⁴⁾ فقال خص رسول^(ج) الله ﷺ بساعة في كل يوم بعد العصر يدخل فيها على جميعهن يفعل ما يحب، ثم يستقر عند من لها^(د) النوبة، فإن تعذر ذلك بعد العصر فبعد المغرب، ويحتاج الى دليل على ما قال⁽³¹⁵⁾.

قوله: تابعه عبد الأعلى⁽³¹⁶⁾ ورواية الأوزاعي⁽³¹⁷⁾ - ح - ظن بعضهم أن المتابعة في اللفظ والرواية في المعنى، وليس كذلك، بل هو تفنن في العبارة⁽³¹⁸⁾.

(أ) معاذ بن هشام: ص. ر. ب. م 1 ماد: م 2.

(ب) فيهن: ص. ر. م 1 - فيها: م 2. ت.

(ج) خص رسول الله ﷺ: ص ر م 1 م 2. خص ﷺ: ت.

(د) من لها: ص م 1 م 2 ر. من له: ت.

(312) الدستوائي البصري، ذكره ابن حبان في الثقات (ت 200 هـ).

انظر تهذيب التهذيب 10/196-197.

(313) الذي في الفتح (السنة الثالثة والرابعة).

(314) أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي الأشبيلي الفقيه المفسر المحدث (ت 543 هـ). انظر الصلة:

531، وقضاة الاندلس: 105، ووفيات الأعيان 1/489، والديباج: 281، والنفع

340/1.

(315) انظر الفتح 1/393-394.

(316) عبد الأعلى بن عبد الأعلى القرشي البصري، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال فيه أبو حاتم صالح

الحديث (ت 198 هـ). انظر تهذيب التهذيب 6/96.

(317) أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، إمام الديار الشامية في الفقه والمسائل، وكانت

الأندلس على مذهبه زمن الحكم بن هشام (ت 157 هـ) انظر فهرسة ابن النديم 1/227،

وحلبة الاولياء 6/135، وتهذيب الأسماء واللغات 1/298.

(318) أراد الحافظ ابن حجر بهذا التنكيت على الكرمانى ورده العيني. انظر عمدة القاري 3/226

قوله : (حتى نظرت بنو اسرائيل الى موسى) - ج - ظاهره أنهم رأوا جسده وبه يتم الاستدلال على جواز النظر لضرورة كالمداواة، وقال ابن الجوزي⁽³¹⁹⁾ يحتمل أنهم رأوه مبلولا تحت المئزر⁽³²⁰⁾.

قوله : (إذا رأيت الماء) - ح - يرد قول من قال ان ماءها لا يبرز، وانما تعرف انزالها بشهوتها، ولا يصح جعل رأيت بمعنى علمت، لان العلم الحاصل في النوم لا يوجب حكما، ولا يستمر في اليقظة الا اذا شُهِد⁽³²¹⁾.

كتاب الحيض والتيمم

قوله : (أول⁽¹⁾ ما أرسل الحيض على بني إسرائيل) يمكن أن يكون باعتبار الكثرة وعلى بني آدم باعتبار البراءة.

قوله : (باب من سمى النفاس حيضاً) قال المهلب: لما لم يجد حديثاً في منع النفساء من الصلاة اعتبرها بالخائض لقوله عليه السلام أنفست؟ حيث سمى الحيض نفاساً، فوجب أن يسمى النفاس حيضاً كما ترجم، فإذا اشتركا في الاسم اشتركا في الحكم وقبلة ابن بطلال وابن التين، ولم أقف على كلام ابن

(أ) أول من أرسل الحيض: ص. 1 م. 2. ر. وانما أرسل الحيض: ت.

(319) أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي الحنبلي، الواعظ، صاحب التصانيف العديدة (ت 597 هـ). انظر وفيات الاعيان 279/1، والبداية والنهاية 28/13، ومفتاح السعادة 207/1، والرسالة المستطرفة: 45.

(320) زاد الخافض ابن حجر، واستحسن ذلك (ابن الجوزي) ناقلا له بعض مشايخه، وفيه نظر انظر الفتح 402/1.

(321) انظر الفتح 405/1

حجر فيه⁽³²²⁾ قلت وتأمل هل يرد على البخاري ما أورد^(أ) هو على أبي حنيفة في الركاز وقد فسرنا معنى إيراده هناك⁽³²³⁾.

قوله: (اعتكف معه بعض نسائه وهي مستحاضة) - ح - قيل سودة وقيل زينب بنت جحش، وقيل أم حبيبة بنت أبي سفيان مختصرا⁽³²⁴⁾ وقد علمت ما نقله الزركشي.

قوله: (خص لنا عند الطهر اذا اغتسلت احدانا في نبذة من قسط⁽³²⁵⁾ اظفار) المهلب: ابيح للحاد⁽³²⁶⁾ عند غسلها من الحيض أن تتبخر نبذة قليلة من القسط، والنبذة تنبذه في النار مرة واحدة، والرواية اظفار، والصواب ظفار يعني كحزام، وهي من سواحل عدن.

قوله: (باب ذلك المرأة نفسها اذا تطهرت من الحيض، وكيف تغسل وتأخذ فرصة⁽³²⁷⁾ ممسكة فتتبع بها أثر الدم) الفرصة الممسكة قطعة مطيبة بمسك، وقيل قطعة من مسك، وقيل قطعة من مسك شاة تجعل جلدها من جهة يدها وصفوفها من جهة الدم، وقيل قطعة تمسكها من صوف أو قطن أو خرق، الأول من المسك المعروف^(ب) بكسر الميم، والثاني من المسك بفتح

(أ) أورد هو على أبي حنيفة: ص م 1 م 2. أورد على أبي حنيفة باسقاط (هو) ت. ورد على أبي حنيفة: ر.
(ب) المسك المعروف بكسر الميم: ص م 1 م 2. المسك المعروف باسقاط (بكسر الميم): ت.

(322) لا أدري ما مراد المؤلف بهذا الكلام فابن حجر في الفتح، بعد ما أورد كلام ابن المهلب، عقبه بقوله: وتعقب بأن الترجمة في التسمية لا في الحكم، ثم قال: وقد نازع الخطابي في التسوية بينهما من حيث الاشتقاق.

(323) يأتي هناك أن أبا حنيفة قال: إن المعدن ركاز، لأنه يقال أركز المعدن إن أخرج منه شيء، فاستدل بالاشتراك في الاسم على الاشتراك في الحكم، وقد أورد عليه البخاري: من وهب له شيء أو ربح ربحا كثيرا، أو كثر نموه، فلا يجب في هذه الأشياء خمس اجماعا، وإن كان يقال لمن نالها: أركزت. قال المؤلف (ابن غازي) تأمل هنا مع ما تقدم أول كتاب الحيض في قوله عليه السلام: أنفست؟.

(324) انظر الفتح 427/1. انظر التنقيح - اللوحين (20 ب، 121)

(325) القسط، ويقال: الكسط: بخور معروف.

(326) الحاد قد حدث المرأة إذا تركت الزينة لموت زوجها، ويقال: أحدث، فهي محد، وتجريد الوصفين من هاء التأنيث هو الافصح. انظر اللسان، والتاج (حدد).

(327) بكسر الفاء، وحكى ابن سيده تثليثها.

الميم^(ب) وهو الجلد، والثالث من الامساك - ب - وقوله (تتبعني^(ج)) بها أثر الدم) يريد في فرجها حيث كان الأذى وليس هذا بموجب لذلك الجسم كله إذا لم يكن فيه أذى، وهكذا حكم النجاسات الثابتة العرك، والدلك ومتابعة صب الماء عليها، وانتحلها ابن التين وزاد قال الداودي^(د) هذا ندب وليس بإلزام.

قلت: فتأمل هذا كله مع ما ذكر أبو عبد الله بن الحاج⁽³²⁸⁾ في المدخل أن صفة ما في الحديث أن تجعل مسكاً أو غيره من الطيب على قطن أو غيره وترسله معها برفق وتلحم عليه بحفاظ وتتركه حتى تظن أن ما في المحل قد تعلق به هكذا ثلاث مرات، وليس هو غسل داخل الفرج بالماء، فإنه بدعة محرمة مع ما فيه من اذاية نفسها وزوجها، فإن الماء إذا وصل إلى باطن الفرج مع الأصابع أرخى المحل وبرده ووسعه⁽³²⁹⁾ - ح - والمرأة السائلة كيف تغتسل من الحيض هي أسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف ذكرها مسلم⁽³³⁰⁾.

قوله: أن أم حبيبة استحيضت سبع سنين^(أ) - ح - هي بنت جحش⁽³³¹⁾ قوله (رخص^(ب) للحائض أن تنفر) - ب - أي دون وداع اكتفاء بالإضافة⁽³³²⁾ قوله: (إذا رأَت المستحاضة الطهر) أي ميزت أحد الدمين من الآخر. قوله:

أ) المسك بفتح الميم وهو الجلد: ص م 1 م 2 ر. المسك بفتحها - باسقاط (وهو الجلد): ت.

ب) تتبعني: ص م 1 م 2 ر. تتبع: ت.

ج) الداودي: ص م 1 م 2 ر. الداودي: ت.

د) سبع سنين: ص م 1 م 2. عشر سنين: ر ت.

هـ) (إذا رأَت... من الآخر) م 1 ت - ص ر.

(328) محمد بن محمد بن علي العبدري الفاسي المعروف بابن الحاج نزيل مصر، الفقيه المحدث الراوية (ت 737 هـ).

انظر ترجمته: الدرر الكامنة 4/237، والديباج: 227، وحسن المحاضرة: 1/195، وشجرة النور: 217.

(329) انظر 1/214 - طبع دار الفكر.

(330) انظر الفتح 1/431

(331) انظر الفتح 1/443.

(332) انظر شرح ابن بطلال - مخطوط القرويين رقم (...). ورقة (...).

(فكان أول من استيقظ فلان) - ح - هو أبو بكر الصديق رواه مسلم⁽³³³⁾. قوله :
(فدعا فلانا) هو عمار بن حصين⁽³³⁴⁾ راوي الخبر.

كتاب الصلاة

قوله : زعم ابن أُمى أنه قاتل رجلاً قد أجرته فلان بن هبيرة) - ح - يحتمل
أنه ربيها والقول بأنه ابنها، استبعد أن يهيم أخوها على بقتله⁽³³⁵⁾.

قوله : (وإن كان ضيقاً^(أ) فائتزر به) - ب - هكذا يخصص الحديث
المتقدم، لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء⁽³³⁶⁾.
قوله : (ان جدته مليكة) الخلاف فيه معروف، واسم اليتيم ضميره⁽³³⁷⁾ قوله :
(خرج بين يديه) - ز - رأيت اللخمي إذا سجد جافي بين مرفقيه كثيراً، فقلت له
في ذلك، فقال : قد أمر عليه السلام المصلي أن يسجد بين يديه، ولا يتأتى ذلك
الا بالتجافي هكذا. قوله : (بينما الناس بقاء في صلاة الصبح^(ب)) أو جاءهم آت)
- ح - قيل هو عباد بن وهب، أو ابن نهيك، قلت قطع أبو عمر⁽³³⁸⁾ (ج) بأنه عباد
ابن نهيك الخطمي الأنصاري⁽³³⁹⁾.

أ) قوله : وإن كان ضيقاً : ص م 1 م 2 ت . فقوله وإن كان ضيقاً : ر .
ب) بقاء في الصبح : ص ، ر م 1 ، م 2 ، في بقاء بالصبح : ت .
ج) يقال ، يقول . . .

(333) انظر الفتح 465/1

(334) ذكره ابن حجر، ولم ينسبه له المؤلف .

أنظر الفتح 468/1

(335) انظر الفتح 16/2

(336) انظر شرح ابن بطلال - مخطوط القرويين رقم (. . .) ورقة (. . .)

(337) هو ضمير بن أبي ضميرة : مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

انظر الاصابة ج 3 - ق 1/275

(338) يعني ابن عبد البر

(339) انظر الاستيعاب 806/2

قوله : (إلى مسجد بني زريق) - ب - يريد قول النخعي يكره أن يقال^(أ) مسجد بني فلان⁽³⁴⁰⁾ ويجوز أن يقال مصلى بني فلان .

قوله : (باب القسمة وتعليق القنو في المسجد) - ب - ترجم للقنو ثم لم يذكر فيه شيئاً، وكانت الاقناء تعلق في المسجد فيعطاهما المساكين، وكان عليها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم معاد بن جبل⁽³⁴¹⁾ وقد علمت ما نقل الزركشي⁽³⁴²⁾ قوله : (باب من دعى^(ب) إلى طعام في المسجد، ومن أجاب منه^(ج)) - ب - الدعاء للطعام في المسجد وغيره سواء، لا ذلك من أعمال البر، وليس ثواب الجلوس في مسجد بأقل من ثواب إطعام الناس الطعام (د)⁽³⁴³⁾ . قوله : (باب إذا دخل بيتا يصلي حيث شاء أو حيث أمر) . قال المهلب كأنه قال : هل يصلي حيث شاء أو حيث أمر - انتهى فهو على إرادة الاستفهام لا الخبر ولا التخيير، وبهذا ينحل استشكال الزركشي⁽³⁴⁴⁾ .

قوله : (باب كراهة الصلاة في المقابر - ثم جاء بالحديث : اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً) فقال ابن التين : تأول البخاري هذا الحديث على منع الصلاة في المقابر، وأخذ عليه في ذلك، وقد تأول جماعة أن المعنى ولا تكونوا^(هـ) كالموتى الذين لا يصلون في بيوتهم أو في قبورهم لانقطاع أعمالهم - ز - وهذا عندي أرجح لقوله عليه السلام في الحديث الآخر: مثل البيت الذي يذكر الله فيه والذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت .

أ) أبو عمر: ص، م، 1، م 2 ر. أبو عمرو: ت .

ب) دعى إلى طعام: ص، ر. دعا إلى طعام: م. دعى إلى الطعام: ت .

ج) منه: ص م 1 م 2 ر. عنه: ت .

د) اطعام الناس الطعام: م 1 م 2 رت. اطعام الطعام - باستناط (الناس): ص

هـ) تكونوا: ص، م، 1، م 2، ر. تكون: ت .

(340) لقوله تعالى: «وأن المساجد لله» .

(341) انظر شرح ابن بطلال - مخطوط . . .

(342) انظر التنقيح «اللوحة» (26 - أ) .

(343) الضمير يعود إلى المسجد

(344) انظر شرح ابن بطلال (مخطوط)

قوله : (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) - ب - يدل أن الكراهة في الأبواب المتقدمة تنزيهية لا تحريمية ⁽³⁴⁶⁾ زاد ابن التين عن بعضهم ، ولذا ختمها بهذا الباب .

قوله : (فقال النبي صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو؟) - ح - المراد بالانسان هنا سهل بن سعيد راوي الحديث ⁽³⁴⁶⁾ .

قوله : (ما لم يحدث) المهلب : معناه أن الحدث في المسجد خطيئة يحرم بها المحدث استغفار الملائكة ودعاءهم لما آذاهم به من الرائحة الكريهة ، وإذا كان البصاق به خطيئة فما الظن بالحدث .

قوله : (باب الشعر في المسجد) ^(أ) - ب - ليس هذا في الحديث الذي ادخل هنا ، ولكن ذكره في كتاب بدء الخلق ⁽³⁴⁷⁾ .

قلت : يعني حيث قال كنت أنشد فيه ، وفيه من هو خير منك .

قوله : (باب ذكر الشراء والبيع على المنبر في المسجد) المجروران متعلقان بذكره .

قوله : (باب تحريم تجارة الخمر في المسجد) - ب - غرضه أنه لا بأس بذكر الربا والخمر في المسجد على وجه التحذير منها ⁽³⁴⁹⁾ .

قوله : (إن عفريتاً من الجن) هذا يرد على المغرمين الذين يقولون أنهم يحبسون الجن في القارورة ويضربونهم ويقتلونهم .

قوله : (ومعها مثل المصباحين) - ب - هما أسيد بن خضير ⁽³⁵⁰⁾ وعباد بن

أ) في المسجد : ص ، م 1 م 2 ، ر . بالمسجد : ت .

(345) انظر التنقيح (اللوحة 26 - ب) .

(346) انظر شرح ابن بطل

(347) انظر الفتوح 80/2

(348) انظر شرح ابن بطل

(349) شرح ابن بطل

(350) أبو يحيى أسيد بن خضير بن عتيق الأوسي ، صحابي ، كان شريفاً في الجاهلية والاسلام (تـ 20

هـ)

انظر طبقات ابن سعد 3/135 ، والاستيعاب 1/92 ، والاصابة ج 1 - ق 48/1

بشير وذكر حديثهما في أبواب المساجد، لأنها كانا معه عليه السلام في مسجده، ومن المسجد خرجا، وكان يصلي لترجمة حديثهما «ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور»⁽³⁵¹⁾.

قوله: (وكان أبو بكر أعلمنا) المهلب: فيه أن درجة الفهم أعلا من درجة الحفظ.

قوله: (وهو على المنبر) المهلب: شبه البخاري جلوسهم حوله عليه السلام وهو يخطب بالتحلق والجلوس في المسجد للعلم، فادخله في ترجمته،

قوله: (نزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه) - ب - يدل أن الصلاة في السوق فرادى جائزة، فإذا كان كذلك، كان أولى أن تتخذ فيه مساجد الجماعات، فمن ثم ترجم له⁽³⁵²⁾.

قوله: (باب الصلاة في مساجد السوق) - ز - كان اللخمي يجعل صلاة الجماعة في الأسواق كصلاة الفذ لهذا الحديث، قلت: هذا خلاف في تأويل ابن بطل.

قوله: (قدر ممر الشاة) - ز - كان اللخمي يحكي عن ابن خلدون أنه كان إذا صلى دنا من جدار المسجد^(ب) حتى يكاد أن يلصق صدره به.

قوله: (فانسل من قبل رجلي السرين) المهلب: انسلهما من لحافها كالمرود نرد قول من قال مرورها يقطع الصلاة.

قوله: (فانطلق منطلق الى فاطمة) - ح - يحتمل أنه ابن مسعود راوي الحديث⁽³⁵³⁾.

(أ) بشر: ص ر ت م 2. بشير: م 1 - وهو تحريف.
(ب) المسجد: ر ت. المحراب: ص، م 1، م 2.

(351) الآية 40 - سورة النور

(352) انظر شرح ابن بطل

(353) انظر الفتوح 141/2

قوله : (باب من أدرك ركعة من العصر - وادخل تحته حديث أهل الكتابين) - ز - كان أهل الكتابين أعطوا قيراطاً قيرطاً في عمل النهار، ثم أتى المسلمون فعملوا من العصر إلى الليل، فأخذوا أجر الفريقين قيراطين قيراطين، كانوا بمنزلة من عمل النهار، فكذاك يكون مدرك ركعة من العصر كمدرک صلاة العصر.

قوله : (قدم الحجاج) - ح - هو ابن يوسف الثقفي⁽³⁵⁴⁾ يعنى الى المدينة النبوية حين أمره عبد الملك بن مروان عليها بعد قتل ابن الزبير⁽³⁵⁵⁾.

قوله : (فقال بعض القوم)⁽³⁵⁶⁾ - ح - قيل هو عمر رضي الله عنه، قوله : وامراتي : قيل هي أميمة بنت عدي⁽³⁵⁷⁾.

قوله : (فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة) - ز - كان السيوري يقيم لنفسه^(أ) ولا يعتد بإقامة المؤذن، ويقول انها تحتاج إلى نية، والعامي لا ينويها ولا يعرف النية - ز - وكذلك أفضل أن أقيم لنفسي.

قوله : (إذا نودي للصلاة^(ب) أدبر الشيطان له خراط) - ب - عن عمر إذا تقولت لكم القيلان فأذنوا، وحكى مالك أن زيد بن أسلم استعمل على معدن، وكان عمل المعدن قد انقطع لما يتخيلون فيه الجن، فأمرهم زيد أن يؤذنوا فيه ففعلوا ذلك فذهب التخيل، وأعجب ذلك مالكا⁽³⁵⁸⁾.

أ) لنفسه : ص، م، 1، م، 2، ر. بنفسه : ت.

ب) للصلاة : ت. بالصلاة : م، 1، م، 2، ر. غير واضحة في : ت.

(354) أبو محمد قائد داهية، سفاك خطيب (ت 95 هـ) انظر ترجمته في مروج الذهب 3/2-119، والكامل 4/222، وتهذيب ابن عساكر 4/18، ووفيات الاعيان 1/123، وتهذيب التهذيب 2/210

(355) يعني سنة (74 هـ) - انظر الفتح 81/2.

(356) كذا ثبت في سائر النسخ (ح) والذي في الفتح أنه لم يقف على تسميه هذا القائل. انظر 2/206.

(357) انظر الفتح 7/408

(358) انظر شرح ابن بطلال - مخطوط القرويين رقم (. . .) ورقة (. . .)

قوله : (يقول اذكر كذا اذكر كذا) - ز - يحكى أن رجلاً دفن مالا فني موضوعه، فشكى ذلك لأبي حنيفة فقال احضر فتوضأ وصل ركعتين واخلص النية فيها لله تعالى، واجتهد أن تدفع عن نفسك كل ما^(أ) خطر لها من علائق الدنيا، فلما دخل في الصلاة^(ب) جاءه الشيطان فجعل يدافعه جهده حتى أوقع في ذهنه المال الذي أضله، فاستغرق في الفكرة فيه، فلم يزل يفكر فيه حتى تذكر موضوعه، فأخرجه ورجع الى أبي حنيفة فأخبره وجزاه خيراً، فقال له أصحابه من أين لك هذا أصلحك الله، قال من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يقول لابن آدم في الصلاة اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكره، فأخبر عليه السلام أنه يذكره بما لم يذكر.

قوله : (لا يسمع مدى صوت المؤذن انس ولا جن ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة) - ز - قيل المراد بالشيء سائر المخلوقات حتى الجمادات، وقيل الملائكة، وقيل الحيوان البهيمي، والأول اعتقاد اللخمي، وقد ذكرت عنده قول القاضي ابن الطيب تسبيح الجمادات مستحيل، فأنكره غاية الإنكار وقال يرده قوله «وان من شيء الا يسبح بحمده»⁽³⁵⁹⁾ وكان يستثقل كلام الأصوليين، فقال لي خلوا ما أنتم عليه^(ج) من كلام الأصوليين، فقال عبد الجليل : فهذا الحصر يسبح^(د) فقال : نعم، فاسكت أنا عبد الجليل لما رأيت من غيظة - ز - اختار شيوخ صقلية جزم الأذان، واختار شيوخ القيروان اعرابه، وكل جائز. قوله : (كان اذا اعتكف المؤذن للصبح) - ب - كذا رواه عبد الله بن يوسف عن مالك، فان كان محفوظاً، ولم يكن غلطاً، فمعنى اعتكف لازم ارتقاب طلوع الفجر، والعكوف الملازمة، والبين رواية الجماعة اذا سكنت كما يأتي في باب من انتظر الاقامة⁽³⁶⁰⁾.

(أ) كل ما خطر: ص، م 1، م 2. كلما خطر: ر، ت.

(ب) في الصلاة: ص م 1، م 2، ت. للصلاة: ر.

(ج) فقال لي خلوا ما أنتم عليه: ر ت. ويقول خلوا ما أنتم عليه: م 1، م 2 وفي ص: غير واضحة.

(د) يسبح: م 1 م 2 ر. فيسبح: ت، ولعله خطأ في النقل، وفي ص: غير واضحة.

(359) الآية 44 - سورة الاسراء

(360) انظر شرح ابن بطلال - مخطوط القرويين رقم (. . .) ورقة (. . .)

قوله: (ينادي بليل) - ز - هو حجة على أبي حنيفة الذي يمنع الأذان للصبح ليلاً إلا أنه حكى عنه أن رجلاً في زمانه حلف لامرأته بطلاقها لتكلمنه هذه الليلة فامتنعت أن تكلمه قصداً لا حناثة فمنهاها بصلة⁽³⁶¹⁾ جزیلة على أن تكلمه قبل الفجر لثلاث ليالٍ فأتت، فبادر لأبي حنيفة وشكّاله ذلك فقال له: أين مسكنك؟ فأعلمه به فقال: انصرف إلى منزلك، فانصرف الرجل، وقام أبو حنيفة بأثره إلى مسجد حارة الرجل فأذن فلما سمعت المرأة الأذان اعتقدت انصرام الليلة، فقالت لزوجها: الحمد لله الذي أراحني منك، فإذا بأبي حنيفة يقرع الباب ويقول له: استمتع بزوجتك، فان الليل باق، فكأنه راعى الخلاف للضرورة.

قوله: (حتى ينادي ابن أم مكتوم) - ب - ادخال البخاري له في باب الأذان بعد الفجر خلاف قول المالكية⁽³⁶¹⁾، فمعنى (أصبحت) قاربت الصبح.

قوله: (بين كل أذانين صلاة لمن شاء)^(ب) - ب - أي الأذان والاقامة فموضع صلاة لمن شاء، واختلفوا في استثناء المغرب من هذا العموم⁽³⁶²⁾.

قوله: (يبتدرون^(ج) السواري) - ز - قال القاسبي⁽³⁶³⁾ في الممهد مضى العمل بتركه^(د).

قوله: (أتى رجلاً إلى النبي ﷺ يريدان السفر) - ح - هما ملك^(هـ) بن الحويرث وابن عمه، وقد بينه البخاري في غير هذا الموضع⁽³⁶⁴⁾.

(أ) بصلّة جزیلة: ص، م 1، م 2، ت. بصلّة جزیلة: ر.

(ب) صلاة ثلاثاً لمن شاء: ص، م 1 م 2 ر. صلاة لمن شاء - باسقاط (ثلاثاً): ت.

(ج) يبتدرون: ص، م 1 م 2 ر. يبتدرون: ت - وهو تحريف.

(د) مضى العمل: ص م 1 م 2 ر - ت.

(هـ) ملك: ص م 1 ر. مالك: ت م 2.

(361) انظر شرح ابن بطلال - مخطوط القرويين رقم (....) روفة (....).

(362) نفس المصدر

(363) أبو الحسن علي بن محمد بن خلف القاسبي القيرواني، الفقيه المحدث الراوية (ت 403 هـ).

انظر معالم الألبان 3/168، ونكت الهميان 217، ووفيات الأعيان 1/339

(364) انظر الفتوح 2/252

قوله: (هل يخرج من المسجد لعدة) - ب - أي هل يخرج من المسجد اذا تذكر أنه جنب دون أن يتيمم، ومثله في كتاب الطهارة⁽³⁶⁵⁾.

قوله: (باب حد المريض أن يشهد الجماعة) - ب - أي باب حدة^(أ) المريض وحرصه على صلاة الجماعة كما قال عمر، وكنت أداري من أبي بكر بعض الحد، أي بعض الحدة، والمراد بالباب الحض⁽³⁶⁶⁾ على صلاة الجماعة⁽³⁶⁷⁾ انتهى. وروي بالجيم بمعنى الاجتهاد.

قوله: (متى يقيم مقامك لا يسمع الناس من البكاء) - ز - أي ان يقيم مقامك يتخيل فقدك فيغلبه البكاء. قلت: ظاهر قولها في الرواية الاخرى اذا قرأ غلبه البكاء، أي ذلك من خشية الله تعالى - ز - ان كان البكاء بأنين، فان تصورت معه حروف^(ب) بطلت الصلاة والا فقولان.

قوله: (قال رجل من الانصار (اني لا أستطيع الصلاة معك) هو عتبان ابن مالك⁽³⁶⁸⁾).

قوله: (ويصلي لنا امام فتنة) - ج - هو عبد الرحمن البلوي⁽³⁶⁹⁾.

قوله: فانصرف الرجل فكان معاذ^(ج) ينال منه) هو سليم بن الحارث⁽³⁷⁰⁾ قاله الخطيب⁽³⁷¹⁾ البغدادي.

أ) حد المريض: ت. حدة المريض: ص، م 1 م 2 ر.

ب) حروف: م 1 م 2 ر. الحروف: ت، غير واضحة في: ص.

ج) فكان معاذ: ص م 1 م 2 ر. وكان معاذ: ت - وهو تحريف.

(365) انظر شرح ابن بطل

(366) ثبت في سائر النسخ بالطاء المشالة (الخط) والصواب ما أثبتته (الحض)

(367) انظر شرح ابن بطل

(368) عتبان - بكسر العين وسكون المثناة فوق - بن هالة الانصاري السلمي البصري، توفي في خلافة معاوية.

(369) انظر طبقات ابن سعد 3/550، والاصابة 4 - ق 1/213

(370) انظر الفتح 2/330.

(371) ابن ثعلبة بن كعب بن مالك، قتل شهيدا في أحد

انظر طبقات 3/321، والاستيعاب 2/646 - 647، والاصابة 3 - ق 1/125، وسماه في الفتح سليم بن حبان.

قوله : (وقال أبو سعيد طولت بنا يا بني) اسم ابنه المنذر⁽³⁷²⁾.

قوله : (يلزق كعبه بكعب صاحبه) - ب - يرد قول من قال الكعب في مقدم الرجل⁽³⁷³⁾.

قوله : (افتتح التكبير في الصلاة) وكان عبد الحميد يحكى في كون الاحرام والسلام من نفس الصلاة، أو خارجين عنها قولين، قلت : واستوفينا ذلك في كتاب «تكميل التقييد وتحليل التعقيد»⁽³⁷⁴⁾ - والحمد لله -.

قوله : (وكان أبو هريرة ينادي الامام لا تقتني بآمين) - ح - الامام - هنا - العلاء ابن الحضرمي، كان أبو هريرة توجه معه الى اليمن⁽³⁷⁵⁾.

قوله : (صلاة شيخنا هذا) أي يريد هو عمرو^(أ) بن سلمة⁽³⁷⁶⁾ قال أبو عمرو، وكما ذكره البخاري في غير موضع.

قوله : (أصابك كل عبد صالح) - ز - كان اللخمي ياخذ منه القول بالعموم وكان لا يعرف من الاصول الا مسألتين هذه وأخرى.

قوله : (رأيت الحميدي⁽³⁷⁷⁾ يحتج بهذا الحديث) يعني الذي أسنده بعده.

أ) أي يريد هو عمرو بن سلمة : ص، م 1 م 2 ر. أي يريد أبي سلمة : ت.

(372) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي المعروف بالخطيب، أحد الحفاظ المؤرخين (ت 463هـ). انظر ترجمته: تاريخ ابن عساكر 398/1، وطبقات الشافعية 12/3، والنجوم الزاهرة 87/5، ومعجم الادباء 248/4.

(373) انظر شرح ابن بطل.

(374) انظر قسم الدراسة

(375) أبو بريد عمرو بن سلمة بن قيس الجرمي البصري.

انظر تهذيب التهذيب 42/8.

(376) يوسف بن عبد الله بن عبد البر حافظ المغرب (ت 463هـ).

انظر بغية الملتبس 474، والصلة 616، ووفيات الأعيان 348/2، والديباج 357، وتذكرة الحفاظ : 1128.

(377) هو عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله الحميدي القرشي المكي من شيوخ البخاري (ت 219 طبقات ابن سعد).

قوله : (ان رفع الصوت بالذكر) - ب - يدل أنه كان متروكا حين حدث به ابن عباس ولو فهموا وجوبه ما تركوه ، وفي العتبية عن مالك أن المسودة أحدثوه بأرض العدو⁽³⁷⁸⁾ .

وقوله : (أصبح من عبادي) - ر - يرد قول المعتزلة أن المطر أنداء⁽¹⁾ وأبخرة تصعد من البحر) .

قوله : (قربوها الى بعض أصحابه) - ح - هو أبو أيوب الانصاري⁽³⁷⁹⁾ .

كتاب الجمعة

قوله : (كالذي يهدي دجاجة وكالذي يهدي بيضة) - ح - جعله ابن بطال وعياض اتباعا من باب متقلدا سيفاً ورحماً ، ورده الزين بن المنير⁽³⁸⁰⁾ بأن الاتباع لا يصرح فيه بعامل الثاني ، فلا يقال متقلدا سيفاً ومتقلدا رحماً ، وقال ابن العربي هو من باب تسمية الشيء باسم قرينه ، وأشار ابن دقيق العيد إلى⁽³⁸¹⁾ أنه يؤخذ منه أن من نذر هديا بكيفية مثل هذا ، وقال به بعض الشافعية وزاد في بعض طرق النسائي البطة بين الكبش والدجاجة ، وفي بعضها العصفور - بين الدجاجة والبيضة .

قوله : (غفر له^(ج)) ما بينه وبين الجمعة الأخرى) أما الماضية لقوله في بعض الروايات التي قبلها .

قوله : (ألم تنزيل) - ح - بضم اللام على الحكاية ، زاد في رواية كريمة السجدة وهو بالنصب⁽³⁸²⁾ .

أ) أنداء : ص 1 م 2 ت . انواء : ر .

ب) العصفور : ص 1 م 2 ر . العصفور : ت .

ج) غفر له : ص 1 م 2 ر . غفر اوله : ت .

(378) انظر شرح ابن بطال .

(379) هو خالد بن زيد بن كليب شهد المشاهد كلها وتوفي بالقسطنطينية من أرض الروم سنة (50هـ) .

انظر الاستيعاب 4/1606

(380) انظر الفتح 2/486

(381) الفتح 3/18

(382) المرجع السابق 3/28

قوله : (كانت امرأة لعمر) - ح - هي عاتكة أخت سعيد بن زيد، روي أنها كانت في المسجد حين طعن عمر⁽³⁸³⁾.

قوله : (عن عبد الله بن أبي قتادة^(أ)⁽³⁸⁴⁾ لا أعلمه إلا عن أبيه) - ح - القائل لا أعلمه هو البخاري كأنه توقف في وصله لكونه كتبه من حفظه ، أو لغير ذلك ، وأغرب الكرمانى فقال ما رواه شيخ البخاري الا منقطعا⁽³⁸⁵⁾.

قوله : (إذا جلس الامام على المنبر) روي أن بلالا كان يؤذن حينئذ عند باب المسجد .

قوله : (زاد النداء الثالث) - ح - سمي ثالثا لحدثه بعد تقرر الأذان والاقامة ، وسماه بعد هذا بياين ثانيا لحدثه بعد الأذان الحقيقي ، وسماه وكيع في روايته بالاول لكون عثمان قدمه على الأذان والاقامة⁽³⁸⁶⁾.

قوله : (ولم يكن للنبي ﷺ مؤذن غير واحد) - ح - المراد نفي تأذين اثنين معا ، والمراد أن الذي يؤذن هو الذي يقيم ، أو المراد التأذين الواحد تجوزا في العبارة ، أو المراد في الجمعة ، فلا يرد الصبح مثلا . قال ابن حجر : بهذا يرد على ابن حبيب في قوله : كانوا في الجمعة ثلاثة واحدا بعد واحد ، واعلم أن الراتب بمسجده عليه السلام بلال ، وما ورد أذان ابن أم مكتوم الا في الصبح ، وأما أبو محذورة^(ب) وسعد الفرظ فكل منهما بمسجده الذي رتب فيه⁽³⁸⁷⁾ قلت : أبو محذورة انها كان يؤذن بمكة .

(أ) عن أبي قتادة : ص م 1 م 2 ر . بن قتادة - باسقاط (أبي) : ت . وهو تحريف .
(ب) وأما أبو محذورة . . . الذي رتب فيه : ص م 1 م 2 ر . وأما أبو محذورة انها كان يؤذن بمكة : ت .

(383) نفس المصدر 34/3

(384) أبو إبراهيم عبد الله ابن أبي قتادة الانصاري السلمى المدني ، وثقه غير واحد (ت 99 هـ) انظر طبقات ابن سعد 274/5 ، وتهذيب التهذيب 360/5 .

(385) انظر الفتح 43-42/3

(386) الفتح 44/3

(387) المرجع السابق 46/3

قوله : (مرى غلامك النجار) - ح - في اسم صانع المنبر سبعة أقوال أشبهها بالصواب ميمون⁽³⁸⁸⁾.

قوله : (من طرفاء الغابة⁽³⁸⁹⁾) وتقدم من اثل الغابة ، وهما مترادفان ، وقيل متشابهان .

قوله : (فيه ساعة) - ح - في تعيينها واحد وأربعون قولاً أشهرها قول عبد الله بن سلام آخر ساعة في العصر ، ومن جملتها ما حكى الطيبي⁽³⁹⁰⁾ أنها وقت جلوس الامام بين الخطبتين . قلت : وحكى لنا شيخنا أبو عبد الله القوري عن بعض أهل الكشف أنها بين الخطبتين ، وأنها دقيقة جداً وإن أمثل ما يقال⁽¹⁾ فيها «اللهم اكفني ما أهمني من أمر الدنيا والآخرة» انتهى . وينبغي أن يزيد ، وما لم يهمني ، وقول عبد الله بن سلام المذكور هو في الموطأ⁽³⁹¹⁾.

قوله : (اذ أقبلت غير⁽³⁹²⁾) أخرج^(ب) أبو داود في المراسيل عن مقاتل بن حيان أن الصلاة حينئذ كانت قبل الخطبة .

أبواب صلاة الخوف

قوله : (وما^(ج) يسرني بتلك الصلاة الدنيا وما فيها) - ح - المتبادر أنه اغتباط بالمقضية ، وقيل تأسف على خروج وقتها ، أي لوصليتها في وقتها كان أحب إلي⁽³⁹³⁾.

أ) يقال : ص م 1 م 2 ر . يقول : ت .

ب) اذا أقبلت . . . أخرج : ص م 1 م 2 . اذا أقبلت . . . أخرج : ت . اذا أقبلت . . . خرج : ر .

ج) وما : ص ر ت م 2 . ما : م 1 .

(388) نفس المصدر .

(389) الغابة : موضع من عوامي المدينة ، جهة الشام ، وأصلها كل شجر ملتف

انظر النهاية لابن الأثير ج 3 / 399 ، والتاج (غاب) .

(390) هو الحسين بن محمد بن عبد الله شرف الدين من علماء الحديث والتفسير والبيان (ت 743 هـ) .

انظر ترجمته : الدرر الكامنة 2 / 68 ، والبدر الطالع 1 / 229 ، والتعريف بابن خلدون 273 ،

وشذرات الذهب 6 / 137 ، وبغية الوعاة 228

(391) انظر الفتح 3 / 68-69

(392) العبر - بكسر العين المهملة - الابل التي تحمل التجارة ، وهي مؤنثة لا واحد لها .

(393) انظر الفتح 3 / 87

قوله : (فلم يعنف ^(أ) واحدا منهم يدل أن كل مجتهد مصيب ⁽³⁹⁴⁾).

كتاب العيدين

قوله : (جاريتان) هما حمامة وصاحبتها ، وكانت احدهما لحسان ، ولم يذكر حمامة المصنفون ^(ب) في الصحابة ⁽³⁹⁵⁾ .

قوله : (تدفان) ⁽³⁹⁶⁾ - ح - الدف بضم الدال وقد تفتح ، وهو الكربال بكسر الكاف ، ولا جلاجل ^(ج) فيه ، فان كان فيه جلاجل فهو المزهر ⁽³⁹⁷⁾ .

قوله : (يوم بعات) - ح - كان قبل الهجرة بثلاث سنين ، ودامت الحرب قبله مائة وعشرين سنة ⁽³⁹⁸⁾ .

قوله : (باب المشي والركوب الى العيدين) ابن المرباط ⁽³⁹⁹⁾ كانه استنبط من اتكائه عليه السلام على يد بلال جواز الركوب للحاجة بجامع الارتفاق .

قوله : (أنت أصبتي) يدل على سد الذرائع ⁽⁴⁰⁰⁾ - ح - يرد ما حكى أن الحجاج لما أمره عبد الملك أن لا يخالف ابن عمر ، شق عليه فأمر من خدش قدمه بحربة مسمومة ⁽⁴⁰¹⁾ ، قلت : قول ابن عمر حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه يشهد للمهلبي فتأمل ⁽⁴⁰²⁾ .

(أ) فلم يعنف : ت . يعنف - باسقاط (فلم) : ص م 1 م 2 ر .

(ب) المصنفون : ص م 1 م 2 ر . المصنف : ت . وهو تحريف .

(ج) ولا : ص م 1 م 2 ر . لا : ر .

(394) قاعدة أصولية .

انظر المستصفى للغزالي ج 2 / 109 طبع مصطفى محمد ، والاحكام للآمدى 4 / 154 (1356 هـ - 1937 م) نشر دار الاتحاد العربي للطباعة .

(395) هو قول ابن حجر في الفتح 3 / 92 - ولم ينسبه له المؤلف .

(396) أن تضربان بالدف

(397) الفتح 3 / 93

(398) المصدر السابق

(399) أبو عبد الله محمد بن خلف بن سعيد بن وهب ، يعرف بابن المرباط ، من أهل العلم والرواية ،

له شرح على البخاري (ت 485 هـ) . انظر الصلة ص 227 (رقم 1224)

(400) قاله المهلب بن أبي صفرة ، لما أشار إلى ذلك في الفتح .

(401) انظر الفتح 3 / 108

(402) لعلة أمر بالتأمل لاحتمال تعدد الواقعة ، أو احتمال الأمرين معاً .

قوله: (ولولا مكاني من الصغر ما شهدته) - ح - أي ولولا مكاني من الصغر ما حضرته عليه السلام حين وعظ النساء لاعتزالهن عن الرجال الكبار، ويحتمل أن يكون فيه تقديم وتأخير، أي ولولا مكاني من الرسول ﷺ ما حضرته من أجل الصغر، وقال في باب الوضوء: ولولا مكاني منه ما شهدته⁽⁴⁰³⁾.

أبواب الوتر

قوله: (وأخذ بأذني) - ح - في بعض روايات الحديث فجعلت اذا أغفيت أخذ بشحمة أذني، ويقال ان المتعلم^(أ) اذا تعوّد بقتل أذنه كان أذكر لفهمه⁽⁴⁰⁴⁾.

قوله: (وكان الأذان بأذنيه⁽⁴⁰⁵⁾) - ح - المراد بالأذان الاقامة، والمعنى أنه كان يسرع بركعتي الفجر اسراع من يسمع الاقامة، ومقتضاه تخفيف قراءتها، فطابق الجواب السؤال عن قدر القراءة فيهما. قلت: ونحوه في اكمال المعلم⁽⁴⁰⁶⁾.

كتاب الاستسقاء

قوله: (حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن) - ح - هو الحزامي بالمهملة والزاي⁽⁴⁰⁷⁾ لا المخزومي⁽⁴⁰⁸⁾ وهما مديان من طبقة واحدة، لكن الحزامي معروف بالرواية عن أبي الزناد دون المخزومي⁽⁴⁰⁹⁾.

أ) المتعلم: ص 1 م 2 ر. المعلم: ت وهو تحريف.

(403) انظر الفتح 118/3.

(404) الفتح 136/3.

(405) علامة (ح) ساقطة في سائر النسخ، والمعنى يقتضيها، بدليل قوله (قلت) انظر الفتح 140/3.

(406) انظر المخطوط المذكور.

(407) انظر تهذيب التهذيب ج 10/266.

(408) انظر تهذيب التهذيب ج 10/265.

(409) انظر الفتح 146/3.

قوله : (فقلب رداءه) - ح - يعقب ابن العربي قولهم التحويل للتفاؤل بأن شرط الفال أن لا يقصد، وقال انما التحويل أمانة بينه وبين ربه، قيل له حول رداءك لتتحول حالك - صلى الله عليه وسلم⁽⁴¹⁰⁾ ورد بأن ما قاله يحتاج الى نقل، وما رده ورد به حديث رجاله ثقات⁽⁴¹¹⁾.

قوله : (من باب كان نحو دار القضاء⁽⁴¹²⁾) - ح - هي دار عمر بن الخطاب بيعت في قضاء دينه، فلذا سميت بدار القضاء ثم صارت^(ب) لمروان فسموها بعضهم دار الاجارة⁽⁴¹³⁾.

قوله : (ولا علينا) - ح - قال الطيبي في ادخال الواو هنا معنى لطيف، وذلك أنه لو أسقطها لكان مستسقيا للآكام وما معها فقط، ودخول الواو يقتضي^(ج) أن طلب نزول المطر على المذكورات ليس مقصودا لعينها، لكن ليكون وقاية من أذى المدينة بالمطر. فليست الواو مخصصة للعطف، لكن مع التعليل كقولهم تجوع الحرة ولا تأكل بثدييها⁽⁴¹⁴⁾.

قوله : (قال لنا أبو تميم⁽⁴¹⁵⁾) - ح - فرقوا بين قال لنا وحدثنا بأن القول فيما سمع عن الشيخ في مقام المذاكرة، والتحديث فيما سمع في مقام التحمل، ولا يتعين فانه أيضا يقول قال لنا فيما ظاهره الوقف وفيما يصلح للمتابعات⁽⁴¹⁶⁾.

أ) وعلى آله : ت - ص م 1 م 2 ر.

ب) صارت : ص م 1 م 2 ت. سارت : ر.

ج) يقتضي : ص م 1 م 2 ت. تقتضي : ر.

(410) زيادة من المؤلف

(411) انظر الفتح 132/3 .

(412) هي رواية إسماعيل بن جعفر، وفي رواية من باب كان وجاه المنبر، وعليها شرح صاحب الفتح، ولا أدري لماذا عدل المؤلف عن هذه الرواية.

(413) انظر الفتح 155/3

(414) انظر الفتح 159/3

(415) هو الفضل بن دكين.

(416) انظر الفتح 166/3 .

أبواب الكسوف

قوله : (يخشى أن تكون الساعة) أوردوا عليه أن لها مقدمات كفتح البلاد وشرائط كالرجال ولم يكونا وقعا - ح - وأقرب الأجوبة أن يكون عليه السلام خشي أن يكون الكسوف مقدمة لبعض الأشراف كطلوع الشمس من مغربها⁽⁴¹⁷⁾.

قوله : (باب الصلاة في كسوف القمر) - ح - ذكر فيه حديث أبي بكرة مطاوعا ومختصرا، واعترض بأن المختصر ليس فيه ذكر القمر لا نصا ولا اجمالا، والجواب أن مراده بيان كون المختصر بعض^(أ) المطول.

أبواب سجود القرآن

قوله : (سجد معه المسلمون والمشركون) - ح - روى الطبراني عن المسور ابن مخزومة⁽⁴¹⁸⁾ أن أهل مكة كانوا أظهروا الاسلام حتى أن كان النبي ﷺ ليقرأ السجدة فيسجد فما يستطيع بعضهم أن يسجد معه من الزحام حتى قدم رؤسائهم وكانوا بالطائف فرجعوهم عن الاسلام⁽⁴¹⁹⁾.

قوله : (والجن) هذا باخباره عليه السلام.

أبواب التقصير

قوله : (فنحن إذا سافرنا تسعة عشر يوما قصرنا، وإن^(ب) زدنا أتممنا - ح - أي إذا سافرنا فأقمنا تسعة عشر يوما، وكذا روي عن أبي⁽⁴²⁰⁾ عوانة مفسرا،

(أ) بعض : ص م 1 ر ت . بعد : م 2 .

(ب) وإن زدنا . . . عشر يوما : ص م 1 م 2 - ت .

(417) الفتح 200/3 .

(418) أبو عبد الرحمن المسور بن مخزومة بن نوفل الزهري ، صحابي ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين (تـ 64 هـ) .

انظر الاستيعاب ، والاصابة 6 - ق 1/98 ، وتهذيب التهذيب 10/151

(419) انظر الفتح 208/3 .

(420) الفتح 221/3

ويؤيده قوله في صدر الحديث، أقام عليه السلام . قوله (حدثنا اسحاق) - ح - لم يقل نعم، فاستدل به على عدم اشتراطه في التحمل، وفيه نظر لثبوت نعم في آخره في مسند اسحاق المذكور⁽⁴²¹⁾.

قوله: (تابعه أحمد) - ح - هو المروزي أحد أشياخ البخاري ووههم من قال هو أحمد بن حنبل⁽⁴²²⁾ اذ لم يسمع من ابن⁽⁴²³⁾ المبارك⁽⁴²⁴⁾.

قوله: (تأولت ما تأول عثمان) - ب - الصحيح أنهما رأيا القصر رخصة، فأخذا أنفسهما بالشدة⁽⁴²⁵⁾ - ح - وما قاله ابن بطل جاء تصريحاً عن عائشة، وجاء عن عثمان أنه خاف أن يستن به جملة الأعراب فيقصروها في الحضر، وأنه صرح بهذا العذر، وقيل كان يرى^(أ) أن القصر خاص بالشاخص^(ب) السائر دون من أقام في أثناء سفره ولو شيئاً يسيراً وغير هذا مزيف⁽⁴²⁶⁾.

قوله: (ومن صلى ساجدا فله نصف أجر القائم) يستثنى منه رسول الله ﷺ فانهما في حقه سواء لحديث مسلم^(ج) وقد عده الشافعية من خواصه عليه السلام⁽⁴²⁷⁾.

قوله: (باب صلاة القاعد بالاياء - ثم أدخل تحت الترجمة من صلى قائماً) قال الاسماعيلي: لعله صحف نائماً الذي هو اسم فاعل من النوم فظنه بآياء بياء الجر بعد مصدر أوماً - ح - حاشي البخاري من هذا فقد قال في رواية كريمة

(أ) يرى: ص م 1 م 2 ت. يروى: ر.

(ب) بالشاخص: ص م 1 م 2 ت. بالشخص: ر.

(ج) لحديث مسلم: ص م 1 م 2 ر.

(421) قاعدة أصوليه - انظر المستصفي للغزالي ج 2/109. مصطفى محمد، والأحكام للأمدى ج 4/154/1356 هـ 1937 م نشر دار الاتحاد العربي للطباعة.

(422) هو قول ابن حجر في الفتح 3/92 - ولم ينسبه له المؤلف.

(423) أن تضربان بالدف

(424) الفتح 3/93

(425) انظر شرح ابن بطل.

(426) انظر الفتح 3/225-226

(427) هو من كلام ابن حجر، ولم ينسبه له المؤلف.

انظر الفتح 3/240

وغيرها، أي مضطجعا فكأن البخاري كوشف بذلك، وقال ابن رشيد وجه مطابقة الحديث للترجمة^(٤٢٨) أن من صلى على جنب فقد احتاج الى الايحاء^(٤٢٨).

وقوله: (فان لم يستطع فعلى جنب) - ح - أما ما حكى الغزالي^(٤٢٩) عن أبي حنيفة من سقوط الصلاة^(ب) عن العاجز عن القعود، فلم يوجد في كتب الحنيفة، قال الزين بن المنير سئل بعض شيوخنا عن فرع غريب فيمن عجز عن التذكر وقدر على الفعل، فأجاب يتخذ ملقنا يقول: احرم بالصلاة، اقرأ الفاتحة كبر واركع^(ج) الى آخر الصلاة، قلت: إذا وجد هذا إماما يقتدى به وكان يجزيه عن الملحق فهو أولى^(٤٣٠)، والله سبحانه أعلم^(د).

قوله: (وزاد عبد الكريم أبو أمية ولا حول ولا قوة الا بالله) - ح - هو ابن أبي المخارق^(٤٣١)، ولم يذكره البخاري الا هنا، فما زاد في الخبر غير قاصد للتخريج عنه، فلذا لا يعدونه في رجاله^(٤٣٢).

قوله: (وينام عن الصلاة المكتوبة^(هـ)) - ح - الظاهر أنها العشاء الآخر^(٤٣٣).

قوله: (ينزل ربنا) هو من المتشابه - ح - جمهور السلف على التفويض في المتشابه كالأئمة الأربعة والسفيانيين والحمادين، ومنهم من تأول، وعن مالك

(أ) للترجمة: م 1 م 2 ر. للترجتان: ص ت. وهو تحريف.

(ب) الصلاة: ص م 1 م 2 ر - ت.

(ج) واركع: ص م 1 م 2 ر. وارفغ: ت.

(د) أعلم: ص م 1 م 2. أعلى: ت.

(هـ) قوله: وينام عن... العشاء الآخر: ص - رت م 1 م 2.

(428) الفتح 140/3 - 241

(429) أبو حامد محمد بن محمد الطوسي حجة الاسلام، فيلسوف تصوف (ت 505هـ). انظر وفيات

الاعيان 463/1، وطبقات الشافعية 101/4، والوافي بالوفيات 1277/1، ومفتاح السعادة

191/2، وشذرات الذهب 10/4

(430) انظر الفتح 242/3.

(431) قيس ويقال طارق المعلم البصري، قال ابن عبد البر، مجمع على ضعفه (ت 127 هـ). انظر

تهذيب التهذيب 377-378.

(432) انظر الفتح 247/3

(433) الفتح 270/3

تأويل ما قرب، واستعمل في كلام العرب، وتفويض غير ذلك، وكاد^(١) المفرط في التأويل يخرج لنوع تحريف^(٢).

قوله: (قالوا الزينب) جزم كثير انها بنت جحش^(٣).

قوله: (ان أخالكم لا يقول الرفث) - ح - هو من كلام أبي هريرة (ب)^(٤) خلافا لابن بطل^(٥).

قوله: (فينا رسول الله ﷺ) - ح - ذكر الدار قطني أن زوجة^(ج) ابن رواحة رآته على بطن سريته فعاتبته فأنكر فالتست منه القراءة، لأن الجنب لا يقرأ فقال هذه الأبيات، فقالت آمنت بالله وكذب^(د) بصري. فأعلم النبي ﷺ، فضحك حتى بدت نواجذه^(٦).

قلت: وقيل بل أنشأ يقول:

شهدت بأن وعد الله حق	وأن النار مشوى الكافرينا
وأن العرش فوق الماء طام	وفوق العرش رب العالمينا
وتحملة ملائكة شداد	ملائكة الاله مسومينا

قلت وقد ذيلت الأبيات التي أنشد له البخاري هنا بقولي:

عليه سلام الله ما طاب ذكره وما لاح نور من محياه لامع^(٧)

أ) وكاد: ص م 1 م 2. وكان: ر ت.

ب) «ح» هو من كلام أبي هريرة... رسول الله: ص ر ت م 2 - م 1.

ج) زوجة أبي رواحة: ص ر م 1 م 2. زوجته. بنت رواحة: وهو تحريف.

د) وكذب: ص م 1 م 2 ر. وكذبت: ت.

(434) الفتح 272/3.

(435) هو من كلام ابن حجر، ولم ينسبه له المؤلف. انظر الفتح 278/3.

(436) الفتح 283/3.

(437) زيادة من المؤلف، وليست من كلام ابن حجر كما توهمه عبارته

(438) انظر الفتح 283/3.

(439) كذا في سائر النسخ وهو - كما ترى - يختلف مع الأبيات السابقة في القافية، والشأن أن يكون التذييل تابعا للمذيل في وزنه وقافيته، وفي إعرابه أيضا.

قوله : (هل قرأ بأمر الكتاب) - ح - في رواية مسلم لم يقرأ فيها بفاتحة فتمسك به من زعم أنه لا قراءة فيها⁽⁴⁴⁰⁾.

قوله : (صلاة الليل مثنى مثنى) قال ابن المنير: خصر الليل لأجل ذكر الوتر.

أبواب التطوع

قوله : (ما رأيت رسول الله ﷺ سبح سبحة⁽⁴⁴¹⁾ الضحى) - ح - يضعف عد جماعة لها من الواجبات على رسول الله ﷺ الخاصة به ولم يثبت ذلك في خبر صحيح⁽⁴⁴²⁾.

قوله : (أوصاني خليلي) - ح - روى مثله مسلم لأبي الدرداء والنسائي لأبي ذر، وحكي شيخنا أبو الفضل بن الحسين^(أ)⁽⁴⁴³⁾ في شرح الترمذي أن مما ألقاه الشيطان على ألسنة العوام أن من صلى^(ب) الضحى ثم قطعها عمى ، فتركها كثير منهم رأساً⁽⁴⁴⁴⁾.

قوله : (عن⁽⁴⁴⁵⁾ أبي تميم) - ح - هو عبد الله بن ملك^(ج) الجيشاني⁽⁴⁴⁶⁾

أ) الحسين: ص 1 م 2. حسين: ر ت.

ب) (أن من صلى الضحى ... عمى): ص 1 م 2 - ر ت.

ج) ملك: ص ر. مالك: م 1 م 2 ت.

(440) انظر الفتح 3/289-290.

(441) السبحة النافلة.

(442) انظر الفتح 3/299.

(443) أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العرفي المحدث الكبير حافظ العصر، وصاحب

المصنفات البديعة في الحديث (ت 806هـ).

انظر الضوء اللامع 4/171، وغاية النهاية 1/382. له شرح على الترمذي.

(444) الفتح 3/300.

(445) كذا في سائر النسخ (عن) والرواية (من).

(446) الرعيبي المصري. انظر ترجمته في تهذيب التهذيب 5/379-380.

بفتح الجيم وسكون المثناة التحتانية بعدها معجمة ، اغفله المزى⁽⁴⁴⁷⁾ في التهذيب فلم يذكره فيمن⁽¹⁾ أخرج له البخاري .

قوله : (لا تشد الرحال) - ح - اختلف^(ب) في شدها في زيارة الصالحين أحياء وأمواتا ، ومواضع التبرك ، فمنعه أبو محمد الجويني والد أبي المعالي وعياض وطائفة لقبول أبي هريرة انكار أبي بسرة^(ج) الغفاري عليه الخروج للطور ، وأجازه أبو المعالي وغيره من الشافعية ، وتأولوا تخصيص الثلاثة بالفضل التام ، أو بوجوب وفاء النذر ، أو بالمساجد ، أو بقصد الاعتكاف ، ووقعت فيها مناظرة بالشام شنع فيها ابن السبكي⁽⁴⁴⁸⁾ وغيره على ابن التيمية⁽⁴⁴⁹⁾ بالزام منع شد الرحال الى قبر سيدنا ومولانا محمد رسول الله ﷺ ، قلت : أما انكار أبي بسرة على أبي هريرة ففي باب الجمعة من الموطأ⁽⁴⁵⁰⁾ ، وأما ابن التيمية فذكر ابن عرفة⁽⁴⁵¹⁾ في تفسيره

أ) فمين : ص م 1 م 2 ر . فيما : ت .

ب) اختلف في شدها في زيارة الصالحين : م 1 م 2 ر ت . اختلف في زيارة الصالحين : ص .

ج) بسرة : ص م 1 م 2 يسرة : ر ت ، وهو تحريف .

(447) أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن القضاعي الكلبي الشهير بالمزى محدث الديار الشامية (ت 742 هـ) . انظر الدرر الكامنة 4/457 ، والنجوم 10/76 ، ومفتاح السعادة 2/224 ، وفهرس الفهارس 1/107 .

(448) أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الانصاري شيخ الاسلام في عصره ، وأحد الحفاظ المناظرين (ت 756 هـ) . انظر طبقات الشافعي 6/146-226 ، وحسن المحاضرة 1/177 ، والدرر الكامنة 3/63 ، وغاية النهاية 1/551 .

(449) هو أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الحنبلي شيخ الاسلام (ت 728 هـ) . انظر فوات الوفيات 1/35 ، والدرر الكامنة 1/144 ، والبداية والنهاية 14/135 ، ودائرة المعارف الاسلامية 1/109 .

(450) انظر ص 82 - حديث 237 .

(451) أبو عبد الله محمد بن محمد بن عرفة الورغمي إمام تونس ، وعالمها وحافظها (ت 803 هـ) . انظر نيل الابتهاج 274 ، والبستان 190 ، والضوء اللامع 9/240 ، وغاية النهاية 2/243 .

والبرزلي⁽⁴⁵²⁾ في الجامع من نوازله قبج حاله ، وذكره ابن بطوطة⁽⁴⁵³⁾ في رحلته ، وزاد موته في السجن⁽⁴⁵⁴⁾ والعياذ بالله سبحانه .

أبواب العمل في الصلاة

قوله : (باب إذا قيل للمصلي تقدم أو انتظر) - ح - قال الاسماعيلي : ظن البخاري أن النساء خوطبن بذلك في الصلاة ، وليس كذلك⁽⁴⁵⁵⁾ .

قوله : (باب لا يرد السلام في الصلاة) - ح - اختلف في رده فيها بالدعاء مثل اللهم اجعل علي من سلم علي السلام⁽⁴⁵⁶⁾ ، قلت : قول من قال اذا عدل عن رد السلام في الصلاة الى الدعاء بالسلام جاز ، شبيه بما كان ، يحكى شيخ شيوخنا أبو محمد عبد الله العبدوسي⁽⁴⁵⁷⁾ أن من عدل عن إهداء ثواب القراءة للميت الى الدعاء ، كأن يقول اللهم اجعل ثواب ما أقرأه لفلان ، فإن الخلاف الذي في انتفاع الميت بقراءة غيره ينتفي للاتفاق على انتفاعه بدعاء غيره ، كاستغفاره له ، وفي هذا نظر⁽⁴⁵⁸⁾ .

(452) أبو القاسم بن أحمد بن محمد البلوي القيرواني المعروف بالبرزلي أحد أئمة المالكية ، وكان ينعت شيخ الاسلام (ت 844 هـ) . انظر البستان 150 ، والضوء اللامع 11/133-1899 ، ودائرة المعارف الاسلامية 3/535 .

(453) أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بطوطة الطنجي ، رحالة مؤرخ (ت 779 هـ) انظر الدرر الكامنة 3/480 ، والرحالة المسلمون : 136-171 ، ودائرة المعارف الاسلامية 1/99 ، والنبوغ ، وذكريات مشاهير رجال المغرب .

(454) انظر الرحلة ص : 58 طبع مصر سنة 1377 هـ .

(455) انظر الفتوح 3/328 .

(456) الفتوح : 3/329

(457) عبد الله بن محمد بن موسى بن معطر العبدوسي الفاسي ، مفتي فاس وخطيبها وعالم الديار المغربية (ت 849 هـ) .

انظر الفكر السامي ج 3 ق 258 ، وشجرة النور ص : 255

(458) لعله يعني أن فيه اختلافا أيضا

ما جاء في السهو

كذا هي الترجمة في رواية أبي ذر الهروي، وقد⁽⁴⁵⁹⁾ ذكر ابن حجر في مقدمة كتابه أنه عليها اعتمد لاتفاقها مع اشارته الى غيرها⁽⁴⁵⁹⁾.

قوله: (فأرسلت اليه الجارية) - ح - لولا رواية البخاري في المغازي فأرسلت اليه الخادم لاحتمل أن تكون الجارية ابنتها زينب⁽⁴⁶⁰⁾.

قوله: (فهما هاتان) - ح - للطحاوي من وجه آخر، فكرهت أن أصليهما في المسجد والناس ينظرون فصليتهما عندك⁽⁴⁶¹⁾.

كتاب الجنائز

قوله: (أتاني آت من ربي) قال في كتاب التوحيد جبريل⁽⁴⁶²⁾.

قوله: (قلت وان زنى) القائل أبو ذر⁽⁴⁶³⁾.

قوله: حدثنا محمد حدثنا عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي إلى قوله حق المسلم قيل محمد هنا هو ابن يحيى الذهلي⁽⁴⁶⁴⁾.

قوله: (لا يجمع الله عليك موتتين) - ح - رد. لقول عمر أنه عليه السلام سيحيى لاستلزامه موته أخرى، أي أنت أكرم على الله من أن يجمع عليك موتتين كالذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف⁽⁴⁶⁵⁾، وكالذي مر على قرية⁽⁴⁶⁶⁾، وهذا أبين ما قيل فيه⁽⁴⁶⁷⁾.

أ) وقد ذكر ابن حجر: ص م 1 م 2. وذكر ابن حجر: ر ت.

(459) انظر المقدمة.

(460) انظر الفتح 348/3.

(461) الفتح 349/3.

(462) هو من كلام ابن حجر ولم ينسبه له المؤلف.

انظر الفتح 353/3.

(463) من كلام ابن حجر ولم ينسبه له المؤلف. انظر الفتح 354/3.

(464) انظر الفتح 355/3.

(465) يشير إلى قوله تعالى: «ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم» الآية 243 من سورة البقرة.

(466) يعني قوله تعالى: «أو كالذي مر على قرية» الآية 259 سورة البقرة.

(467) انظر الفتح 356/3.

قوله : (تبكين أولا تبكين) تخيير أو شك من الراوي⁽⁴⁶⁸⁾ .

قوله : (باب الاذن^(أ) بالجنابة بعد باب النعي) قال ابن المنير: النعي اعلام من لم يتقدم له علم بالموت ، والاذن^(ب) اعلام من علم الموت بتهيئة أمر الميت .

قوله : (بفضل رحمته إياهم) - ح - أي رحمة الله الأولاد ، وقيل رحمة الله الأولاد ، وقيل رحمة الله جنس الآباء⁽⁴⁶⁹⁾ .

قوله : (ماتت امرأة) - ح - هي أم سليم وروي مثله لعائشة وأم هانيء وأم أيمن وأم بشر⁽⁴⁷⁰⁾ .

قوله : (بالماء والسدر) تمسك بظاهره ابن شعبان وابن القرظي وغيرهما من المالكية فأجازوها بالماء المضاف كماء الورد ، قلت : كذا في النسخة التي وقفت عليها من ابن حجر⁽⁴⁷¹⁾ وهو وهم فان ابن شعبان هو ابن القرظي نفسه⁽⁴⁷²⁾ ، وجهور المالكية يأبون هذا .

قوله : (حين توفيت ابنته) - ح - المشهور أنها زينب وقيل أم كلثوم ، وتعبه المنذري⁽⁴⁷³⁾ بأن أم كلثوم ماتت والنبي ﷺ بيدر ولم يشهدها ، وهو غلط فان المتوفاة⁽⁴⁷⁴⁾ حينئذ هي رقية⁽⁴⁷⁵⁾ . قلت : وتبع الزركشي⁽⁴⁷⁶⁾ المنذري .

(أ) الاذن : ص م 1 م 2 . الاذان : ر ت .

(ب) والاذن : ص م 1 م 2 . والاذان : ر ت .

(468) من كلام ابن حجر ولم ينسبه له المؤلف . انظر الفتح 359/3

(469) الفتح 363/3 .

(470) نفس المصدر 364/3 .

(471) انظر الفتح 368/3-369 .

(472) من ذرية عمار بن ياسر ، كان فقيها حافظا نظارا متفنا (ت 355 هـ) . انظر الديباج . . . والفكر

السامي ج 2 - ق 3/110 ، وشجرة النور : 80 .

(473) أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوى المنذري الشافعي المصري الامام المحدث الحافظ (ت 656

هـ) . انظر حسن المحاضرة 1/149 ، والرسالة المستطرفة : 181

(474) ثبت في سائر النسخ (المتوفية) والصواب ما أثبتته (المتوفاة) .

(475) الفتح 370/3

(476) انظر التنقيح (اللوحة - 47 ب) .

قوله : (لا أدري أي بناته) قائل هذا هو أيوب⁽⁴⁷⁷⁾.

قوله : الكفر في القميص الذي يكف أولاً يكف) - ح - بضم أوله وفتح الكاف وتشديد الفاء أي خلافا لابن سيرين⁽⁴⁷⁸⁾ في استحبابه أن يكون قميص الميت كقميص الحي مكففاً⁽¹⁾ مزرراً، وقيل بفتح أوله وضم الكاف وتشديد الفاء، قال ابن رشيد، وكذا في أصل أبي القاسم بن الورد⁽⁴⁷⁹⁾، قال خطري أنه إشارة إلى كون النبي ﷺ ألبس قميصه ابن أبي استصلاحاً للقلوب سواء كان يكف عنه العذاب أولاً يكفه، وقال تعالى : «استغفر لهم أو لا تستغفر لهم»⁽⁴⁸⁰⁾ وقيل بفتح الأول وسكون الكاف وتخفيف الفاء المكسورة وحذف الياء اكتفاء بالكسرة أي كان القميص سابغاً يكفي أو قصيراً لا يكفي، وقد كان ابن أبي فاحش الطول⁽⁴⁸¹⁾.

قوله : (لما جاء نعي أبي سفيان من الشام) - ح - أهل الأخبار متفقون . أنا أبا سفيان إنما مات بالمدينة، فلعل الصواب نعي ابن أبي سفيان فسقط للكاتب لفظ ابن وهو يزيد بن أبي سفيان، وقد رواه البخاري من طريق أخرى لما جاء نعي أخيها، وهو الصواب⁽⁴⁸²⁾.

قوله : (ولا يرثني إلا ابنة) الصحيح أنها أم الحكم .

قوله : (يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة) - ب - قال أبو عبد الله بن أبي صفرة، هذا في بعض الطرق ومن قول سعد، وفي أكثرها من قول الزهري وسعد بن خولة هو زوج سبيعة الأسلمية⁽⁴⁸³⁾.

أ) مكففاً: ص م 1 م 2. معكوفاً: ر ت.

(477) من كلام ابن حجر ولم ينسبه له المؤلف. انظر الفتح 3/376.

(478) هو محمد بن سيرين التابعي المشهور (ت.)

(479) أحمد بن محمد بن عمر التميمي المعروف بابن الورد، فقيه أصولي محدث (ت 540 هـ). انظر الصلة. . . وشجرة النور: 134.

(480) الآية: 80 - سورة التوبة.

(481) انظر الفتح 3/380 - 381.

(482) انظر الفتح 3/388-389.

(483) انظر شرح ابن بطلال.

قوله : (اشتكى ابن لأبي طلحة) - ح - هو أبو عمير.

قوله : (ولما مات الحسن بن حسن بن علي ضربت امرأته القبة على قبره سنة) - ح - هي فاطمة بنت الحسين بنت عمه⁽⁴⁸⁴⁾ - ب - شاهد الترجمة أن القبة سكنت، وصلى فيها فصارت^(أ) مسجدا على القبر، وقول الصائح يدل على الكراهة⁽⁴⁸⁵⁾.

قوله : (أتاه ملكان فأقعدها) - ح - اسمها منكر ونكير، رواه الترمذي⁽⁴⁸⁶⁾.

قوله : (قال فليح أراه يعني الذنب) - ب - بل يعني الجماع، وكذا قال البخاري في مصنفه في التاريخ⁽⁴⁸⁷⁾.

قوله : (فقال له ماذا ترى) - ب - فيه أن للعالم أو الرئيس أن يكلم الكاهن والمنجم اختبارا⁽⁴⁸⁸⁾.

قوله : (وهو يختل أن يسمع منه شيئا) قال المهلب : هذا من مخصصات «ولا تجسسوا»⁽⁴⁸⁹⁾.

قوله : (كان غلام يهودي) - ح - قال ابن بشكوال⁽⁴⁹⁰⁾ : اسمه عبد القدوس⁽⁴⁹¹⁾.

أ) فصارت : ص م 1 م 2 ر. وسارت : ت. وهو تحريف.

(484) انظر الفتح 412/3

(485) انظر الفتح 443/3.

(486) انظر الفتح 480/3.

(487) انظر شرح ابن بطلال

(488) نفس المصدر

(489) الآية 12 - سورة الحجرات.

(490) أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي الانصاري مؤرخ بجاية (تـ 578 هـ).

انظر التكملة 54/1، والمعجم 8، والديباج 114.

(491) انظر الفتح 664/3

قوله : (باب كلام الميت على الجنازة) - ب - عن بعضهم أطلق البخاري الجنازة على السرير^(أ) في الترجمة ثم أدخل تحتها حديث اذا وضعت الجنازة، وهو يدل أن الجنازة الميت نفسه، وذلك لمعرفته باللغة، لأن الجنازة يطلق عليها⁽⁴⁹²⁾ انتهى، والخلاف في فتح الجيم وكسرها معروف.

قوله : (ان رجلا قال للنبي ﷺ ان أُمي افتللت^(ب) ⁽⁴⁹³⁾ نفسها) - ح - هو سعد بن عبادة رضي الله تعالى عنه.

كتاب الزكاة

قوله : (وتصل الرحم بعد أن ذكر الصلاة والزكاة) قال المهلب : يدل أن هذا السائل كان محتاجا الى ذلك لأنه عليه السلام كان يقدم تعريف أمته بما هم اليه أحوج.

قوله : (شجاع أقرع) - ب - الشجاع الذي يقوم على ذنبه من الحيات، وربما بلع رأس الفارس⁽⁴⁹⁴⁾.

قوله : (فكتب الى عثمان يشكوني) قال المهلب : كان أبو ذر كثير الإنكار على معاوية فخشي معاوية افتراق الكلمة بسبب انكاره فشكاه لعثمان.

قوله : (باب لا يقبل الله صدقة من غلول لقوله تعالى : «قول معروف»⁽⁴⁹⁵⁾ الآية - ب - وجه الاستدلال للترجمة بالآية ان الأذى في الغلول للمسلمين أشرفه أذى المتصدق عليه وأليق من هذا^(ج) بالترجمة قوله تعالى : «انفقوا من طيبات ما كسبتم»⁽⁴⁹⁶⁾.

(أ) (على السرير . . . الجنازة) : ص م 1 م 2 ر - ت .

(ب) ان أُمي افتللت نفسها : ص م 2 ر . ان أُمي اختلت نفسها : ت - م 1 .

(ج) من هذا : ص م 1 م 2 ، بين هذا : ر . لهن هذا : ت .

(492) انظر شرح ابن بطال .

(493) افتللت بضم المثناة وكسر اللام، أي سلبت، ويقال افتللت فلان إذا مات فجأة .

(494) انظر شرح ابن بطال .

(495) الآية : 263 - سورة البقرة

(496) الآية : 267 نفس السورة .

قوله : (فكانت سودة أطولهن يدا) قد علمت ما ذكر الزركشي فيه من الوهم⁽⁴⁹⁷⁾. قال المهلب: ويدل أن الحكم للمعاني دون الألفاظ خلافا للظاهرية.

قوله : (وللمخازن مثل ذلك) هو شاهد للترجمة ، وتفسيره في قوله بعد هذا بأبواب باب أجر الخادم اذا تصدق بأمر صاحبه .

قوله : (أيكم يحفظ قول رسول الله ﷺ في الفتنة) - ب - فيه باحة⁽⁴⁾ الكلام على الحدثن الذي فيه أثر عن النبوة ، وما سواه ممنوع لا يصدق منه الا أقل من عشر العشر ، وصدق هذا الجزء مظنون لقوله عليه السلام تلك الكلمة من الحق يحفظها الجني فيضيف إليها أكثر من مائة كذبة⁽⁴⁹⁸⁾.

قوله : (أسلمت على ما سلف لك من خير) - ب - اذا أسلم المشرک كتب له كل خير كان عمله ومحيت سيئاته .

قوله : (وسخأ بها)⁽⁴⁹⁹⁾ - ب - هو موضوع الحجة ، لأن السخاب عرض لا عين ، قال ابن دريد : السخاب قلادة من قرنفل أو غيره⁽⁵⁰⁰⁾.

قوله : (ويحك ان شأنها شديد) المهلب خشى عليه أن لا يصير على شدة المدينة ، وكان هذا قبل الفتح ، فلذا لم يقل له لا هجرة بعد الفتح . قال بعض العلماء : كانت الهجرة حينئذ على غير أهل المدينة رغبة لا فرضا .

قوله : (باب من بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده) - ب - لم يقع ذكر ما ترجم له في الحديث الذي جلب ، ولكن وقع في الحديث الذي قدمه في باب العرض⁽⁵⁰¹⁾ في الزكاة .

أ) فيه اباحة الكلام على الحدثن : م 1 م 2 ر. فيه اباحة الكلام في الحدثن : ت. غير واضحة في ص.

(497) انظر التنقيح (اللوحة : 53 ب).

(498) انظر شرح ابن بطل

(499) السخاب - بكسر السين - القلادة

(500) انظر شرح ابن بطل

(501) المصدر السابق

قوله: (بخ) - ب - كلمة تعجب تخفف وتثقل فاذا كررت فالاختيار تنوين الأولى وتسكين الثانية مثل «صه» وقيل في «بخ» أربع لغات: الجزم، والخفض، والتشديد، والتخفيف⁽⁵⁰²⁾.

قوله: (اني أعرض عليه حقه من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه) - ب - فيه أنه لا يستحق أحد من بيت المال شيئاً إلا بعد أن يعطيه إياه الامام⁽⁵⁰³⁾.

قوله: (إذا جاءك من هذا المال شيء وانت غير مشرف ولا سائل فخذ) قال الطحاوي⁽⁵⁰⁴⁾ هذا في الفيء لا في الصدقة.

قوله: (رئيس في وجهه مزغة لحم)⁽⁵⁰⁵⁾ المهلب، فاذا جاء لا لحم في وجهه، فان الشمس تؤذيه أكثر من غيره، ألا ترى قوله في الحديث أنها تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن، وقال الخطابي⁽⁵⁰⁶⁾: معنى الحديث أنه يأتي يوم القيامة حقيراً ذليلاً.

قوله: (وأهدى^(أ) ملك إيله للنبي ﷺ بغلة بيضاء) - ح - اسمها «دلدل» وليست التي شهد عليها ﷺ حين⁽⁵⁰⁷⁾.

قوله: (ليس فيما أقل من خمسة أوسق صدقة) قال البخاري هذا تفسير الأول - ب - يعني قوله فيما سقت السماء خلافاً لأبي حنيفة وزفر حيث تمسكا بعمومه فلم يشترطاً فيما^(ب) تخرجه الأرض نصاباً⁽⁵⁰⁸⁾.

أ) وأهدى: ص م 1/2 ر - ت.

ب) تخرجه: ص م 1/2 ر. تخرج: ت.

(502) انظر شرح ابن بطال

(503) المصدر نفسه.

(504) أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي الطحاوي، فقيه محدث، انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر (ت 321 هـ).

انظر وفيات الأعيان 1/19، والبداية والنهاية 11/174، والجواهر الحفية 1/102، ولسان الميزان 1/274، وخطط المبارك 13/30.

(505) مزغة: قطعة من لحم

(506) أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، فقيه، محدث (انظر وفيات الأعيان 1/166، وأنباه الرواة 1/125، وبيتمة الدهر 4/231).

(507) الفتح 4/87-88

(508) انظر شرح ابن بطال

قوله : (فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمر) - ب - فيه جواز لعب الأطفال في المسجد بغير ما يسقط حرمة⁽⁵⁰⁹⁾ .

قوله : (وقال مالك وابن ادریس) - ح - هو الشافعي وقيل عبد الله بن ادریس ، ولا يصح⁽⁵¹⁰⁾ .

قوله : (وقال بعض الناس المعدن ركاز مثل دفن الجاهلية ، لأنه يقال : أركز المعدن : إذا خرج منه شيء) بعض الناس هو أبو حنيفة استدلالاً بالاشتراك في الاسم على الاشتراك في الحكم ، فذكر البخاري ما يرد فيه دليلاً قائلاً قيل له ، فقد يقال لمن وهب له شيء أو ربح ربحاً كثيراً ، أو كثر عمره أركزت ، أي ولا يجب في هذه الأشياء خمس اجماعاً ، وإن كان يقال لمن نالها أركزت ، وهذه حجة قاطعة ، قلت : تأمل هذا مع ما تقدم أول كتاب الحيض في قوله عليه السلام : أنفست^{(أ)(511)} .

قوله : (ثم ناقض فقال لا بأس أن يكتمه ولا يؤدي الخمس) - ب - إنما أراد أبو حنيفة أن واجد الركاز له حق في الفيء فيجوز له أخذ الخمس لنفسه عوضاً من ذلك⁽⁵¹²⁾ .

قوله : (باب استعمال ابن الصدقة وألبانها لابناء السبيل) - ب - أي دون غيرهم من سائر الأصناف الثمانية خلافاً للشافعي المشرط قسمها على الثمانية⁽⁵¹³⁾ .

(أ) أنفست؛ م 1 م 2 ر. أنفست: ت، غير واضحة في: ص.

(509) المصدر السابق

(510) انظر الفتح 4/106

(511) تقدمت الإشارة إلى هذا.

(512) انظر شرح ابن بطلال.

(513) انظر شرح ابن بطلال

كتاب الحج

قوله: (فحده لهم ذات عرق) أي عمر - ب - وفي حديث أبي داود أن الرسول عليه السلام^(أ) وقت لأهل العراق ذات عرق كما تقدم للبخاري، وأنه عليه السلام وقت لأهل الشام الجحفة إذ عليه السلام فتحها على أمته فقال: وسيلنك ملك أمتي ما روى لي فيها.

قوله: (جاء رجل فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم بعمره وهو متضمن بطيب) - ح - حكى ابن فتحون⁽⁵¹⁴⁾ في الذيل^(ب) أن اسم الرجل عطاء⁽⁵¹⁵⁾ وفيه نظر⁽⁵¹⁶⁾.

قوله: (ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه زعفران أو ورس) قال أبو عبد الله بن أبي صفرة هذا يدل أن تطيب عائشة له عليه السلام لأحرامه خاص به.

قوله: (أما موسى فكأنني أنظر إليه إذ انحدر من الوادي يصلي) للمهلب هنا اعتراض قبله ابن بطلال وتقف^(ج) عليه في كتاب الزركشي⁽⁵¹⁷⁾.

قوله: (يخرب الكعبة ذو السوكتين من الحبشة) - ب - ولا يدل ذلك على أن الحج ينقطع لاخباره عليه السلام أن البيت يحج بعد إخراج ياجوج وماجوج، وأن عيسى بن مريم يحج ويعتمر بعد ذلك⁽⁵¹⁸⁾.

(أ) وقت لأهل... للبخاري: ص 1 م 2 ر - ت.

(ب) الذيل: ص 1 م ر ت. الديوان: م 2.

(ج) وتقف: ص 1 م 2 ر. وتعقب: ت.

(514) أبو بكر محمد بن خلف بن سليمان بن خلف بن محمد بن فتحون الأريولي (ت 519 هـ). انظر الغنية ص 84-149، والصلة 2/547-548، والتعريف 125، والوافي بالوفيات 3/45، والرسالة المستطرفة ص 203.

(515) يعني ابن منبه، وهو أخو يعلى الراوي - ان ثبت ذلك. انظر الفتح 4/136-137.

(516) لعله من كلام المؤلف، وإلا فالحافظ ابن حجر أورد كلام ابن فتحون، ولم يتعقب ذلك عليه، وانظر القسطلاني، إرشاد الساري 3/105.

(517) انظر التنقيح (اللوحة: 59 - ب).

(518) انظر شرح ابن بطلال مخطوط (...).

قوله : (طاف بالبيت وهو على بعير) - ب - تأول البخاري أن ذلك لمرض كما ترجم له ، وكذا في رواية أبي داود⁽⁵¹⁹⁾ .

قوله : (قال ابن عباس سقيت رسول الله ﷺ من زمزم) قال المهلب فشربه^(أ) من سنن الحج ، وقد قال ابن عباس أن ماء زمزم لما شرب له ، وعن الزهري أن عبد المطلب قيل له في النوم : قل اللهم لا أحلها لمغتسل وهو لشارب حل وبلى وذكر قصة ، قلت : وقد روى في غير الصحيح ماء زمزم لما شرب له مرفوعا⁽⁵²⁰⁾ . وأما حديث الباذنجان لما أكل له فليل موضوع وضعته الزنادقة⁽⁵²¹⁾ لافساد عقول المسلمين بالاكثار من أكل ما يهيج السوداء⁽⁵²²⁾ ، ومن الغريب أني سمعت شيخنا الفقيه الحافظ أبا عبد الله القوري يقول سمعت الشيخ المحدث الحاج الرحال أبا عبد الله بن عزوز⁽⁵²³⁾ يقول سمعت الامام أبا عبد الله البلابلي⁽⁵²⁴⁾ بالديار المصرية يرجح حديث الباذنجان على حديث ماء زمزم⁽⁵²⁵⁾ . قال شيخنا القوري : والمعروف العكس⁽⁵²⁶⁾ والله تعالى أعلم .

قوله : (فبعث الى النبي ﷺ بشراب فشربه) قال المهلب : فمن شرح في المحافل للعالم والسلطان ، قلت : كل ما نقلت في هذا الكتاب عن المهلب فمن شرح تلميذه الامام أبي الحسن بن بطال ، والمهلب هو أبو القاسم بن أحمد بن أسيد بن أبي صفرة الأسدي سكن المرية من الراسخين في العلم المتفنين في الفقه

(أ) فشربه : ص م 1 م 2 ر - فشربه : ت .

(519) انظر الأسرار المرفوعة في الاخبار الموضوعة ، للملا القاري ص 144-145

(520) انظر المقاصد الحسنة للسخاوي ص : 457 .

(521) انظر الأسرار المرفوعة ص : 144 .

(522) انظر كتاب «الموضوعات» ج 2/301

(523) المعروف بالحاج عزوز الصنهاجي المكناسي زوج أم المؤلف رحمة بنت الجنان ، مات بالمشرق . انظر

نيل الابتهاج ص : 306-307 ، الروض المتهون ص : 61-62 ، واتحاف اعلام الناس 3/597 .

(524) شمس الدين محمد بن علي بن جعفر العجلوني البلابلي نزيل مصر ، اشتغل بالعلم قليلا ، وسلك

طريق الصوفية ، فمهر ، وصارت له باحيا علوم الدين للغزالي ملكة (ت 812 هـ) . انظر حسن

المحاضرة 1/226-227 .

(525) انظر الاسرار المرفوعة ص : 144

(526) انظر الروض المتهون ص : 62

والحديث والتفسير والنظر، صحب أبا محمد الأصيلي وتفقه معه، وكان صهره، وسمع القابسي وأبا ذر الهروي⁽⁵²⁷⁾ ويحيى بن محمد الطحاوي وغيرهم، وولى قضاء مالقة، قال أبو الأصبع بن سهل⁽⁵²⁸⁾ به حى كتاب البخاري بالاندلس، لأنه قرىء عليه تفقها، وشرحه واختصره وعلق عنه عليه تعليق حسن، سمع عنه ابن المرابط⁽⁵²⁹⁾ وأبو عمر^(أ) بن الحذاء⁽⁵³⁰⁾، توفي سنة خمس وثلاثين⁽⁵³¹⁾ وأربع مائة انتهى، وأخوه أبو عبد الله بن أبي⁽⁵³²⁾ صفرة صاحب أبا محمد الأصيلي أيضا، وأما المهلب بن أبي صفرة وآله وهم بنوه وبنو أخيه المشهورون بالشجاعة الذين قال فيهم الشاعر:

واذا اتاك مهليبي في الوغا * والسيف في يده فنعم الناصر

فهم قوم آخرون كانوا في أيام بني أمية يتولون حروب الأزارقة المنوسيين الى نافع بن الأزرق الخارجي، وفي العقد لابن عبد ربه أن الحجاج كتب الى المهلب يستعجله في حرب الأزارقة فكتب اليه أن من البلية أن يكون الرأي بيد من يملكه دون من يبصره⁽⁵³³⁾.

(أ) وأبو عمر. ص م 1 م 2 ر. وأبو عمرو: ت.

(527) عبد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن عفير الانصاري الهروي ذو التصانيف الكثيرة (ت 434 هـ). انظر تبين كذب المفتري 255، والتاج 3/453، والرسالة المستطرفة ص 23، وفهرس الفهارس 1/110، وشجرة النور 104.

(528) هو عيسى بن سعد الأسدي القرطبي الفقيه النوازلي المشارك، كان حافظاً للرأي ذاكراً لمسائله، يستظهر المدونة والمستخرجة، ألف كتاب «الاعلام بنوازل الاحكام» وهو من المصادر المعتمدة في الفقه المالكي (ت 486 هـ). انظر الصلة 2/415، والديباج 182، وشجرة النور 128.

(529) أبو عبد الله بن محمد بن خلف بن سعيد بن وهب المعروف بابن المرابط من أهل العلم والرواية والفهم والتفنن (ت 485 هـ). انظر الصلة 2/527-528 رقم: 1224.

(530) أحمد بن محمد بن يحيى بن أحمد المعروف بابن الحذاء، كان له سماع عال أدرك به درجة شيوخه (ت 467 هـ). انظر الصلة 1/65 رقم: 133.

(531) ثبت في سائر النسخ سنة خمس وأربع مائة، والصواب سنة (435 هـ) كما في الصلة وغيرها.

(532) تقدمت ترجمته. انظر الصفحة 72 - 6.

(533) تقدمت ترجمته كذلك. انظر.

قوله : (باب الوقوف على الدابة بعرفة) - ب - النهي الذي ورد عن اتخاذ ظهور الدواب مجالس معناه لا يكن ذلك منكم أكثرياً، فلا يعارض هذا⁽⁵³⁴⁾.

قوله : (ان كنت تريد السنة اليوم فأقصر الخطبة) قصر الخطبة بعرفة وغيرها سنة، وفي صحيح مسلم عن عمار عن النبي ﷺ طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة⁽⁵³⁵⁾ من فقهه، أي دليلاً على فقهه⁽⁵³⁶⁾.

قوله : (وصلى⁽¹⁾ الفجر قبل ميقاتها، المستحب للجماعة، وذلك بعد دخول الوقت تبينه الرواية التي بعده، ولا يجوز أن يتأول غير هذا).

قوله : (باب من ساق البدن معه) - ب - نبه بهذا على أن السنة في الهدى أن يساق من الحل إلى الحرم كما هو مذهب مالك ومن وافقه⁽⁵³⁷⁾ قوله نحر رسول الله ﷺ عن أزواجه قال المهلب: يعني لأجل ما وجب عليهن من هدي التمتع، فيشهد لقول ابن القاسم: من كفر عن غيره بغير علمه أجزأه خلافاً لأشهب.

قوله : (رحم الله المحلقين) قاله ﷺ بالحديبية.

قوله : (سأها ابن عباس فنسيت اسمها) - ح - هي أم سنان وزوجها أبو سنان وابنها سنان⁽⁵³⁸⁾.

قوله : (فحمل واحداً بين يديه وآخر خلفه) قال المهلب: كانت الراحلة تطبق ذلك والنهي عن ركوب ثلاثة على الدابة محمول على غير المطيقة.

قوله : (ومن قتله منكم متعمداً) قال الطحاوي: ذهب جماعة من العلماء أن فائدة قيد التعمد أنها هي في قوله بعده «ومن عاد فينتقم الله منه»، وأما الجزاء فيجب على المتعمد وغيره خلافاً لأهل الظاهر.

(أ) وصلّى الفجر: ص م 1 م 2 ر. وصلاة الفجر: ت.

(534) انظر العقد 65/1، والكامل للمبرد 228/2.

(535) مئنة بكسر الميم، ثم همزة مكسورة، ثم نون مشددة، أي علامة من فهمه.

(536) انظر شرح ابن بطلال.

(537) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ج 4/167.

(538) انظر الفتح 4/353.

قوله : (ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه) - ب - هذا يدل على صحة قول مالك ومن وافقه أن مكة شرفها الله تعالى فتحت عنوة وأن الحدود تقام فيها وكان وقع من هذا اللعين سباب والعياذ بالله سبحانه ، واسمه عبد الله .

قوله : (وبالنخل فقطع) قال المهلب : انما جاز قطعه وان كان من شجر المدينة النبوية على ساكنها السلام ، لأنه مستتب ، وقيل لأن القصد بقطعه عمارة فوضعه بالمسجد فعلى هذا يجوز قطع شجر شعرائها^(١) اذا كان ذلك لاهياء

قوله : (لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال) قال المهلب : هذا لا يعارض قوله ﷺ في حديث أنس ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات ، لأن تلك الرجفات تكون صولة من أهل المدينة المشرفة على المنافقين يخرجونهم منها .

قوله : (لا يدخلها الطاعون) قال أبو جعفر⁽⁵³⁹⁾ بن خاتمة في كتابه المسمى «تحصيل غرض القاصد في تفصيل المرض الوافد^(ب)» نزه الله سبحانه بقعة نبيه الشريفة وتربته العالية المنيفة عن أن ينزل بها الطاعون أبد الآباد فضلا عن زمانه عليه السلام . قال تعالى : «وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم⁽⁵⁴⁰⁾» انتهى . وقد زدنا فيه بسطا آخر كتاب^(ج) المرض .

قوله : (جاء أعرابي الى النبي ﷺ فبايعه على الاسلام . فجاء من الغد محمولا فقال أقلني) - ب - انما طلب الاعرابي الاقالة في الهجرة في الاسلام . ولذلك طلب موافقته عليه السلام بالاقالة ولو ارتد عن الاسلام لفر ولم يطلب اقالة⁽⁵⁴¹⁾

أ) شجر شعرائها : ص ر . شجر أرضها : م 1 م 2 . شجر أبيها : ت ، وهو تحريف .

ب) الوافد : ص م 1 م 2 ر . للوافد : ت .

ج) كتاب المرض : م 1 م 2 ر . فصائل المدينة : ت ، غير واضحة في : ص .

(539) أحمد علي المعروف بابن خاتمة ، له تأليف ، منها تاريخ المرية ، وتصحف في شجرة النورب تاريخ المدينة المنورة (ت 770 هـ) .

انظر الاحاطة 1/ 114 - 129 ، وغاية النهاية 1/ 187 ، وشجرة النور : 229

(540) الآية 33 - سورة الانفال .

(541) انظر شرح ابن بطلال .

قوله : (المدينة كالكير تنفي خبثها) - ب ، هذا فيمن وردوها من غير أهلها
رغبة في الاسلام فلا يعارض قوله تعالى : ﴿ومن أهل المدينة مردوا على
النفاق﴾⁽⁵⁴²⁾ .

قوله : (كل امرئ مصبح في أهله) - ب - قال بعض العلماء : كل انسان
يتكلم بحسب حاله ، فتعزى أبو بكر رضي الله تعالى عنه عند أخذ الحمى له بما
ينزل به من الموت في صباحه أو مساءه ، واستشعر عموم ذلك وشموله بجميع
الخلق فقال : كل امرئ مصبح في أهله أن تصحبه الآفات أو تمسيه ، وأما بلال
فانه تمنى في شعره الرجوع الى مكة وطنه الذي اعتاده ودامت فيه صحته فبان
فضل ما بينهما رضي الله تعالى عنهما انتهى^(أ) وجوز غيره أن يكون مصبح^(ب) من
باب الصباحة التي هي الجمال ، أي كل أمر صبيح جميل في عين محبيه وان كان
ذميا في نفس الأمر كما قيل :

فعين الرضى عن كل عيب كليلة * ولكن عين السخط تبدي المساويا

وأن يكون من باب الصبوح الذي هو شرب الغداة ، أي كل امرئ
يسقي الصبوح في أهله وذلك كناية عن الحرام محبيه واتحافهم اياه بالطرف^(ج) ،
وأن يكون من باب قولهم عم صباحا على معنى أي ذوي محبته يحبونه ويعظمونه
ويجلونه ، وما اقتصر عليه ابن بطال أشد تناسبا لقوله : والموت أدنى من شرك^(د)
نعله .

قوله : (وأنقل حماها الى الجحفة) - ب - كانت الجحفة حينئذ دار شرك ،
وكان رسول الله ﷺ كثيرا ما يدعو على من لم يجب الى الاسلام اذا خاف منهم
معونة أهل الكفر ، ويسأل الله تعالى أن يتليهم بما يشغلهم عنه ، وقد دعا على
أهل مكة فقال اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف ، فلم تزل الجحفة من يوم

(أ) انتهى : ص 1 م 2 - رت .

(ب) مصبح : ص 1 م 2 - رت .

(ج) بالطرف : ص 1 م 2 ت . بالطرب : ر .

(د) شرك : ص 1 م 2 شرك : رت .

(542) الآية : 101 - سورة التوبة .

دعائه عليه السلام أكثر بلاد الله حمى وأنه ليتقي شرب الماء من عينها التي يقال لها عين حم، وقل من شرب منه^(أ) إلا حم، وهو متغير الطعم، وكانت زيارة عائشة بلالا قبل نزول الحجاب وبالله تعالى التوفيق⁽⁵⁴⁴⁾.

قوله: (قالت^(ب) فكان بطحان يجري نجلا) تعني ماء آجنا في المشارق بطحان بضم الباء وسكون الطاء بعده حاء مهملة كذا يرويه المحدثون وكذا سمعناه من المشايخ، والذي يحكيه أهل اللغة فيه: بطحاء بفتح الباء وكسر الطاء، وكذا قيده القالي⁽⁵⁴⁵⁾ في البارع وأبو حاتم والبكري⁽⁵⁴⁶⁾ في المعجم، وقال البكري: لا يجوز غيره، وهو وادي في المدينة المشرفة. قال عياض: وقوله (يجري نجلا) بفتح النون وسكون الجيم أي نزا ماء قليلا حتى يظهر وينبع. وقال الحربي⁽⁵⁴⁷⁾: أي واسعا فيه ماء ظاهر، وقال أبو عمرو^(ج): النجل الغدير الذي لزال الماء فيه دائما، وقال يعقوب⁽⁵⁴⁸⁾: النجل النرحين⁽⁵⁴⁹⁾ يظهر، وضبطه الأصيلي بفتح الجيم، قال عياض: وتفسير البخاري النجل بالآجن غير صحيح⁽⁵⁵⁰⁾، والآجن بمد المهمزة المتغير الريح يقال منه آجن الماء وأجن بالفتح والكسر معا.

(أ) منه: ص م 1 م 2 ر. منها: ت.

(ب) قالت: ص م 1 م 2 - ر ت.

(ج) أبو عمرو: ص م 1 م 2. أبو عمران: ر ت.

(544) انظر شرح ابن بطال.

(545) أبو علي اسماعيل بن القاسم بن عيدون القالي، أحفظ أهل زمانه للغة والشعر والأدب (ت 356 هـ). انظر تاريخ علماء الأندلس 1/ 65، والجذوة 154، وبغية الملتبس 216، ووفيات الأعيان 74/1، وأنباه الرواة 204/1.

(546) أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، مؤرخ جغرافي عالم بالأدب، له معرفة بالنباتات (ت 487 هـ). انظر الصلة 282، وطبقات الأطباء 52/2، وبغية الوعاة: 285.

(547) أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق البغدادي الحربي من أعلام المحدثين (ت 285 هـ). انظر تذكرة الحفاظ 2/ 147، ومعجم الأدباء 37/1، وتاريخ بغداد 6/ 27.

(548) أبو يوسف يعقوب بن إسحاق المعروف بابن السكيت، إمام في اللغة والأدب (ت 244 هـ). انظر وفيات الأعيان 2/ 309، وفهرسة ابن النديم 72-73، ودائرة المعارف الإسلامية 1/ 200.

(549) النز: الماء القليل. انظر النهاية (نجل).

(550) عبارة عياض في المشارق: ونشره في الحديث البخاري نجلا - يعني آجنا، ولعل المؤلف فهم ذلك من سياقه.

خاتمة: قد علمت معنى قوله: (رفع عقيرته) - ب - فيه جواز هذا النوع من الغناء وهو نشيد الاغراب للشعر بصوت رفيع. قال الطبري: هذا النوع من الغناء هو المطلق المباح باجماع وهو الذي غنت به الجاريتان في بيت رسول الله ﷺ فلم ينه عنه. وقال عروة بن الزبير: نعم زاد الركب الغناء نصبا، وقال عمر: الغناء زاد الراكب، ورئى أسامة بن يزيد واضعا إحدى رجله على الأخرى يغني النصب لنصب المغنى به صوته، وهو الانشاد له بصوت رفيع زاد في باب العيدين أن اخراج الانشاد عن وجهه الى معنى التطريب والالخان هو الذي يخشى فتنته، فقطع الذريعة فيه أحسن انتهى. وقد ذكرنا بعض ما للعلماء في السماع في باب وليمة النكاح من «تكميل التقييد وتحليل التعقيد»⁽⁵⁵¹⁾ - ز - كان المغبرون يجتمعون بالقروان في المسجد وكان يحضرهم فيه سائر الفقهاء الا يحيى⁽⁵⁵²⁾ بن عمر فانه كان لا يحضره وينهى عنه، وكان منهم قارئ له صوت حسن فأتى مسجد يحيى بن عمر فرفع صوته وقرأ «ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيه اسمه وسعى في خرابها»⁽⁵⁵³⁾ ويحيى بن عمر يسمع فدعا عليه فابلاه الله تعالى ببحة فتغير صوته وحال عما كان عليه، ثم أتى العصر الذي بعدهم والمغبرون على حالهم فكان يحضرهم الفقهاء كلهم إلا الشيخين أبا عمران الفاسي⁽⁵⁵⁴⁾ وأبا بكر بن عبد الرحمن، وكان أبو الحسن بن القاسبي ممن ينكر ذلك ويقول يا قوم اقرأ عليهم كتاب الله تعالى وما اشتمل عليه من الحكمة والموعظة الحسنة⁽¹⁾، فلا ترفع لأحد منهم عين ثم يتواجد المغبر⁽²⁾ فيكون لقوله. والمغبر هو القوال المسمع والله تعالى أعلم، وقد ذكرنا ما للعلماء في قراءة القرآن بالألخان في مواضع من كتاب التوحيد من هذا التعليق وبالله سبحانه التوفيق.

(أ) الموعظة الحسنة: ص م 1 م 2 ر - ت.

(ب) المغبر فيكون لقوله: ص م 2 ر ت. المغبرون لقوله: م 1.

(551) انظر مخطوط القرويين رقم: 340 - المجلد الثاني . . .

(552) أبو زكرياء يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكفاني وقيل البلوي مولى بني أمية من أهل جيان

وعداده في الأفرقيين من أديب منزه المذبح، حنف نحو 40 مؤلف. (ت 289 هـ).

انظر ترتيب المدارك 34/3، والديباج 351، وشجرة النور 73.

(553) الآية 114 - سورة البقرة

(554) موسى بن عيسى بن أبي الحجاج الغنجمي، شيخ المالكية بالقيروان (ت 430 هـ).

انظر طبقات القراء 321/2، والديباج 344، وشذرات الذهب 247/3، والنجوم الزاهرة

77-30/5، ودليل مؤرخ المغرب رقم: 1010، وذكرات مشاهير رجال المغرب - الحلقة 34

كتاب الصوم

قوله : (لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) - ح - قيل عند ملائكة الله ، وقيل نكهة الصائم في الآخرة أطيب من المسك كما جاء في الشهيد ، الريح ريح المسك ، وقيل خلوف فم الصائم أكثر ثوبا من مسك المتطيب للجمعة ونحوها ، وقيل غير ذلك .

قوله : (الصيام لي وأنا أجزي به) - ح - خص هذا لخصائه ، فيبعد عن الرياء ، أو لأن جزاءه بغير حساب ، أو لأنه أحب العمل الى الله ، أو لأنه كف عن الشهوات ، وذلك من صفات الملائكة ، أو لأنه لم يعبد به غير الله ، واعترض بصوم عباد النجوم وأصحاب الهياكل والاستخدامات ، أو لأنه لا تؤدي منه المظالم في الآخرة . رواه البيهقي عن ابن عيينة ، أو لأنه تكتبه الحفظة كأفعال القلوب ، وقيل غير ذلك ⁽⁵⁵⁵⁾ .

قوله : (عن ابن شهاب قال حدثني ابن أبي أنس مولى التيميين) - ح - ابن أبي أنس هو أبو سهيل ^(أ) نافع بن أبي أنس مالك بن أبي عامر ⁽⁵⁵⁶⁾ وقد تأخر في الوفاة عن رواية ابن شهاب ، والمراد بالتيميين آل طلحة بن عبيد الله أحد العشرة ، وكان أبو عامر قدم مكة فقطنها ، وحالف عثمان بن عبيد الله أخا طلحة فنسب اليه ، وكان الامام مالك يقول : لسنا موالي آل تميم ^(ب) انما نحن عرب من أصبح ، ولكن جدي حالفهم ⁽⁵⁵⁷⁾ . قلت : أبو سهيل هو عم إمامنا مالك بن أنس وأبوه أبو أنس هو مالك بن أبي عامر جد إمامنا مالك ⁽⁵⁵⁸⁾ . وقوله : (مولى التيميين) هو شبهة ابن اسحاق القائل بأن مالكاً من الموالي ، وهو غير صحيح لاجتماع النسايب أنه صريح ، وانما هو مولاهم بالحلف ، وقيل بالمصاهرة ، ولهذه

أ) ابن أبي أنس . . . بن أبي أنس : ص م 1 م 2 ت - ر .

ب) آل تميم : ص م 1 م 2 ت . آل تميم : ر .

(555) انظر الفتح 9-8/5

(556) ترجم له ابن حجر في تهذيب التهذيب . انظر 409/10 ، والخزرجي في الخلاصة ص : 343 .

(557) انظر الفتح 15/5

(558) ترجم له في الخلاصة . انظر ص : 314 .

الشبهة التي أثارها نسبة ابن شهاب لهم . قال مالك : ليت ابن هشام لم يروعنا ،
فقف على بسط ذلك في أول المدارك⁽⁵⁵⁹⁾ .

قوله : (فليصبح دهينا مترجلا) - ح - ابن المنير: مناسبة للترجمة أن
الادهان ليلا يبقى أثره نهارا غير طب الدماغ ويقوي النفس ، فهو أنفع من التبرد
بالاغتسال لحظة من نهاره⁽⁵⁶⁰⁾ .

قوله : (قوله لما نزلت : حتى يتبين لكم الخط الابيض)⁽⁵⁶¹⁾ - ح - أي لما
بلغني نزولها أو نحوه من التجوز لأن اسلام عدى تأخر عن نزولها⁽⁵⁶²⁾ .

قوله : (ولم يخص صائما من غيره) يريد ولم يخص أيضا رطبا من يابس عند
البخاري كالعام ، والعام في الأشخاص علم من الأموال .

قوله : (إذا جاءه⁽⁴⁶³⁾ رجل) - ح - قيل انه سلمة بن صخر البياضي ،
فجزم به ابن بشكوال وأنكره ابن عبد البر في التمهيد ، وقال المحفوظ بن سلمة
ابن صخر ظاهر من امرأته ووقع عليها ليلا⁽⁵⁶⁴⁾ .

قلت : وقيل ان المجامع في رمضان هو سليك القطفاني تنبيه في رواية أنه
جاء ينتف شعره ويلطم وجهه ، وفي بعضها ويدعو ويله ، وفي بعضها ويحشى على
رأسه التراب ، فاستدل به على جواز هذه الأفعال لمن أصابته مصيبة دينية بخلاف
الدنيوية ، ويحتمل أن هذا قبل النهي .

قال ابن حجر: وقد ألف بعض من أدرك شيوخنا في هذا الحديث مجلدين
جمع فيهما ألف فائدة وفائدة⁽⁵⁶⁵⁾ .

(559) ج 1/110-112 - نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب .

(560) انظر الفتح 5/

(561) الآية : 187 - سورة البقرة .

(562) الفتح 34/5

(563) ثبت في سائر النسخ : (جاء رجل) والرواية (جاءه رجل) .

(564) انظر التمهيد حرف العين (عطاء الخراساني) عن سعيد بن المسيب (مخطوط خاص) .

(565) انظر الفتح 66/5

قوله : (وما فينا صائم الا ما كان من النبي ﷺ وابن رواحة) - ح - هذا قبل غزوة الفتح ، لأن ابن رواحة استشهد قبلها باتفاق⁽⁵⁶⁶⁾ .

قوله : (تعجيل الفطر) ذكر ابن حجر^(أ) من البدع المنكرة ما أحدث عندهم من ايقاعهم الأذان الثاني قبل الفجر بنحو ثلث ساعة في رمضان واطفاء المصابيح التي جعلت علامة لتسحر الصائمين وتأخير أذان المغرب عن الغروب بدرجة احتياطاً بزعم المحدثين فخالفوا السنة⁽⁵⁶⁷⁾ .

قوله : (باب الوصال) - ب - حكى مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير انه كان يواصل ليلة ست عشرة وليلة سبع عشر من رمضان لا يفرق بينهما فقليل له : ماذا تجده يقويك في وصالك؟ قال السمن أشربه أجده^(ب) يبل عروقي ، فأما الماء فانه يخرج من جسدي⁽⁵⁶⁸⁾ .

قوله : (إني أبيت أطعم وأسقى) - ب - قيل حقيقة وقيل استعارة ، لأنه لو كان حقيقة لم يكن مواصلاً .

قوله : (وكان يفر إذا لاقى ، قيل إنه أبقي لنفسه بيوم الإفطار قوة على الجهاد بخلاف ما لو سرد الصوم ، وقيل معناه أن أفضل صومه إنما كان من أجل أنه كان لا يضعفه عن الجهاد⁽⁵⁶⁹⁾ .

قوله : (ولنفسك^(ج) وأهلك عليك حقاً) - ب - حق الأهل أن يبقى في نفسه قوة لجماعها⁽⁵⁷⁰⁾ .

قوله : (فتلاحى^(د) رجلان فرفعت) أي رفعت معرفتها كما في الترجمة .

أ) ذكر ابن حجر: ص 1 م 2 . ذكرح: ر. باسقاط (ذكر): ت .

ب) أجده: ص ر ت م 2 - م 1 .

ج) قوله ولنفسك ... قوة لجماعها: ص م 1 م 2 ر - ت .

د) فتلاحى: ص م 1 م 2 ر. فتلاح: ت .

(566) الفتح 5 /

(567) الفتح 102 / 5

(568) انظر شرح ابن بطلال

(569) انظر شرح ابن بطلال

(570) نفس المصدر.

كتاب الاعتكاف

قوله: (وكان لا يدخل البيت الا لحاجة) أي لحاجة الانسان كما في الترجمة، وكما في حديث مالك لكنه على غير شرطه.

قوله: (اعتكفت⁽⁵⁷¹⁾ مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه مستحاضة) - ح - قيل سودة وقيل زينب بنت جحش وقيل أم حبيبة بنت أبي سفيان⁽⁵⁷²⁾.

قوله: (ما أنا بمعتكف فرجع) - ب - يحتمل أن يكون بعد الشروع، فاعتكافه عليه السلام في شوال قضاء، ويحتمل قبل الشروع⁽⁴⁾، فاعتكافه في شوال تطوع وعليه تأوله البخاري فقال باب من أراد أن يعتكف ثم بدا له⁽⁵⁷³⁾. وبالله تعالى التوفيق.

كتاب البيوع

قوله: (فبسط نمرة) النمرة ثوب مخطط^(ب) من وبر أو صوف.

قوله: (لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله)⁽⁵⁷⁴⁾ - ب - قيل كان الحدادون منهم والخرزيون اذا رفع أحدهم المطرقة أو غرز الاشقي^(ج)، فسمع الأذان لم يوقع المطرقة ولم يخرج الاشقي من الغرزة وقاموا الى الصلاة.

قوله: (باب من أنظر موسرا) في المشارف عند الاصيلي من أنظر معسرا ولغيره موسرا وهو الصواب بدليل الترجمة بعده في المعسر، وكذا الجمهور هم في الحديث داخل الباب أن تنظروا وتتجاوزوا عن الموسر، وعند الجرجاني المعسر،

أ) (فاعتكافه . . . قبل الشروع) ص م 1 م 2 ر - ت.

ب) محمل: ص م 1 ر - ت. يجعل: م 2. ولعل الصواب ما أثبتته (مخطط).

ج) الاشقي: ص م 1 م 2 ر - الشفا: ت.

(571) ثبت في سائر النسخ (اعتكف) هكذا بدون تاء التأنيث والرواية بثبوتها (اعتكفت).

(572) ذكر الخلاف في كتاب الحيض واقتصر هنا على أنها أم سلمة، كما في رواية سعيد بن منصور عن

إسماعيل. انظر ج 5/186

(573) انظر شرح ابن بطال.

(574) الآية: 37 - سورة النور.

والصواب ما جاء في رواية ابن السكن أن تنظروا الموسر وتتجاوزوا عن المعسر، وكذا جاء في الأحاديث بعده .

قوله : (فقال رجل من القوم يا رسول الله أسكنها) ^(أ) - ح - هو عبد الرحمن ابن عوف ⁽⁵⁷⁶⁾ .

قوله : (ان رجلا ذكر للنبي ﷺ أنه يخدع في البيوع) - ح - هو حبان بن منقذ ⁽⁵⁷⁷⁾

قوله : (دراهم بدراهم والطعام مرجا) - ب - أي دراهم بدراهم أكثر منها، والطعام ملغى، فاشبه العينة ⁽⁵⁷⁸⁾ .

قوله : (باب بيع ما ليس عندك) فيه مالك بن أوس أنه قال من عنده صوف، فقال طلحة : أنا حتى يجيء خازننا من الغابة، فقال عمر: قال النبي ﷺ : الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء ^(ب) الحديث، كذا ثبتت ^(ج) هذه الترجمة على هذا الحديث عند ابن بطلال . فقال روى النهي عن بيع ما ليس عندك وعن ربي ما لم يضمن عن النبي ﷺ ، ولم يكن اسناده من شرط البخاري، فاستنبط معناه من حديث مالك بن أوس، وذلك أنه يدخل في باب ما ليس عندك بالمعنى ما يكون في ملكك غائبا من الذهب والفضة انتهى ⁽⁵⁷⁹⁾ .

المقصود منه وإياه اختصر الزركشي ⁽⁵⁸⁰⁾ فليتأمل .

(أ) أسكنها: ص م 1 م 2 ت . أكسيها: ر .

(ب) هاء وهاء: م 1 م 2 . هاوها: ت . غير واضحة في ص .

(ج) ثبتت: ص م 1 م 2 ر . أثبتت: ت .

(576) انظر الفتح 586/4

(577) الفتح 240/5

(578) انظر شرح ابن بطلال

(579) انظر شرح ابن بطلال .

(580) انظر التنقيح (اللوحة 76 - ب) .

قوله : (قد أخذتها بالثمن) هو شاهد الترجمة اذ هو التزام من غير حوز.
قوله : (ولا يبيع الرجل على بيع أخيه) فسر مالك في الموطأ بأن يسوم على سومه اذا ركن البائع الى المبتاع⁽⁵⁸¹⁾، ويدل عليه^(أ) قرانه بالمخاطب الذي هو بمنزلة المساوم للشراء.

قوله : (فليجلدها ولا يثرب) - ب - أي لا يلجم ولا يعير بعد الجلد، ويؤيد ذلك أن توبة كعب بن مالك ومن فر يوم حنين لما تاب الله تعالى عليهم كانت شرفاً لهم لا ملامة، فلا ملامة بعد التوبة، وكذلك لا ملامة بعد الحد.

قوله : (هل يبيع حاضر لباد) - ب - أراد البخاري بهذا الباب والذي بعده أن يجيز بيع الحاضر للبادي^(ب) ذا كان نصحاً بغير أجر، ويمنعه اذا كان بأجر لقول ابن عباس لا يكون له سمسارا، فكأنه أجاز له غير السمسار، وهو الناصح بلا أجر، وقد اختلف قول الفقهاء في جواز بيع^(ج) الحاضر للبادي، ولم يفصلوا بين الأجير والناصح⁽⁵⁸²⁾.

قوله : (قال أبو عبد الله) أي البخاري (هذا من أعلى السوق) أي قول ابن عمر في الحديث الأول بينه عبيد^(د) الله في الحديث الثاني، فإنها نهى عن تلقي^(هـ) ما كان خارج السوق قريباً منه.

قوله : (لا ربا الا في النسيئة) - ب - مخصوص بالجنسين، وقد رجع ابن عباس عن تعميمه⁽⁵⁸³⁾.
قوله : (لا تفعل بع الجمع بالدراهم) - ب - وقد روي أنه علي السلام أمر برده⁽⁵⁸⁴⁾.

أ) ويدل عليه : ص م 1 م 2 ر. ويدل له : ت.

ب) للبادي : ص م 1 م 2 ت. للباد : ر.

ج) بيع : ص م 1 م 2 ر - ت.

د) بينه عبيد الله : ص م 1 م 2 ر. بينه عبد الله : ت.

هـ) فإنها نهى عن تلقي : ص م 1 م 2 ر. فإنها نهى عن تلقاء : ت.

(581) انظر الموطأ رواية يحيى ص 476 - حديث 1379.

(582) انظر شرح ابن بطل

(583) المصدر السابق

(584) نفس المصدر.

قوله : (باب بيع المخاضرة) هو بيع الثمار الخضر قبل بدو صلاحها على التبقية .

قوله : (حتى اشتريت منه بقرا وراعيها) أصل في فعل الفضولي .

قوله : (أبيعا أم عطية) قال المهلب : استفسر عليه السلام المشرك ليشبه ان كان هدية .

قوله : (كبت الكافر وأخدم وليده) هو شاهد الترجمة حيث قبلها ابراهيم .

قوله : (ويقتل الخنزير) - ب - تكذبا لدعوى النصارى حليته في شريعته⁽⁵⁸⁵⁾ .

قوله : (باب أمر النبي ﷺ لليهود) - ب - أي بني النضير ببيع أرضهم ، أي حين كانوا سلما فلما أن عادوا حربا^(أ) اجلاهم على أن لهم ما حملت الابل فخرج بعضهم وأكثرهم للشام ، وصواب ما ذكر في الباب عن ابن سيرين رواية عبد الرزاق لا بأس ببيعير⁽⁵⁸⁶⁾ ببيعيرين^(ب) ودراهم بدراهم نسيئة ، فان كان أحد البعيرين نسيئة فمكروه ، وهذا قول مالك في الموطأ فإنه أجاز جملا بجمل يدا بيد وزيادة درهم معجل أو مؤخر لانتفاء السلب بالتناجز في الجمليين⁽⁵⁸⁷⁾ .

قوله : (وقد قتل زوجها) - ح - هو كنانة بن أبي الحقيق⁽⁵⁸⁸⁾ .

قوله : (الى أقربهما منك بابا) قال المهلب : لأن قريب الباب يرى ما يدخل دار جاره وما يخرج منها ، ولأنه أسرع اجابة عند النوائب يقدم على بعيد الباب وان لاصق جداره ، وقال علي رضي الله تعالى عنه من سمع نداءك فهو جارك .

(أ) حربا : ص م 1 م 2 ت . حربى : ر .

(ب) ببيعيرين : ص م 1 م 2 ت . لبيعيرين : ر .

(585) شرح ابن بطلال .

(586) نفس المصدر .

(587) انظر الموطأ رواية يحيى ص : 252-353 - حديث 1349 .

(588) انظر باب المغازي - الفتح 10/9 .

كتاب الإجارة

قوله : (رجلا من بني الدبل هاديا) قال مالك في العتبية : اسمه رميط وقال ابن اسحاق عبد الله .

قوله : (ولم يبين العمل) المهلب : بل العمل عندهم معلوم .
قوله : (أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله) - ب - هذا عام في التعليم وغيره .

وقد أجاز الاجارة على تعليمه والرقية به مالك والشافعي وأحمد .⁽⁵⁸⁹⁾

قوله :^(أ) (فقال بعضهم نعم والله إني لأرضى) قيل هو أبو سعيد الخدري وقيل غيره⁽⁵⁹⁰⁾ . وقال ابن عرفة : تمسك غير واحد من أشياخ المذهب في اجارة الجعل لحديث البخاري في رقية اللذيع بقطيع من الغنم ، وفيه نظر لجواز كون إقراره ﷺ إياهم على ذلك لاستحقاقهم إياه ، فأجاز لهم استخلاص ذلك بالرقية انتهى .

قلت : وفي نظره نظر ، وإن كان يشير لنزعه كونهم استضافوهم فلم يضيفوهم لاسيما وقد قال عليه السلام اضربوا لي معكم بسهم ، وقد ذكرنا هذا في آخر تكميل التقييد⁽⁵⁹¹⁾ .

قوله : (وما يدريك انها رقية) - ب - موضعها «واياك نستعين» أو الشاء على الله تعالى .

أ) قوله فقال : . . . أبو سعد الخدري وقيل غيره : ص م 1 م 2 ر - ت ساقط

(589) انظر ابن بطال .

(590) انظر الفتح 362/5

(591) انظر مخطوط القرويين رقم 340 - 341 ورقة (. . .)

قوله : (وأعطى الحجام أجره) قال ابن القصار⁽⁵⁹²⁾ : قال الفقهاء بعدم تحريم أجر الحجام الا أحمد والمحدثين فقالوا^(أ) حرام على الحر حلال للعبد - ب - والقصد بالحجام الذي يحجم ليس الذي يزين الناس⁽⁵⁹³⁾ .

كتاب الحوالة والكفالة

قوله : (باب ان أحال دين الميت على رجل جاز) - ب - أدخل فيه حديث الضمان ، لأن معنى الحوالة والحمالة عند بعض العلماء متقارب ، لأنهما^(ب) نقل من ذمة لذمة⁽⁵⁹⁴⁾ .

قوله : (صلوا على صاحبكم) تأديبا للأحياء لئلا يستاكلوا أموال الناس .

قوله : (فأخذ حمزة من الرجل⁽⁵⁹⁵⁾ كفلا) - ب - ترهيبا لا الزاما ، اذ لا كفالة في الحدود والقصاص ، خلافا لأبي يوسف .

قوله : (فصدقهم وعذرهم بالجهالة) هذا من المقاصد التي كفانا البدر الزركشي مؤونها⁽⁵⁹⁶⁾ .

قوله : (لقيه ابن الدغنة) - ح - اسمه الحارث وقيل مالك ، وقيل غير ابن الدغنة^(ج) الذي قتل دريد بن الصمة⁽⁵⁹⁷⁾ .

كتاب الوكالة

قوله : (فتخللوه من تحتي بالسيوف) - ب - هذا منسوخ بقوله عليه السلام يوم الفتح يحير على المسلمين أذنهم⁽⁵⁹⁸⁾ .

أ) فقالوا حرام على الحر . . . : ص م 1 م 2 ر . باسقاط (فقالوا) : ت .

ب) لأنها نقل : ر ت .

ج) اسمه الحارث . . . وقيل (غير ابن الدغنة) : ص م 1 م 2 - ر ت .

(592) أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد القاضي البغدادي من كبار فقهاء المالكية (ت 397 هـ) .
انظر تاريخ بغداد ج 12 / رقم 6406 ، والديباج 100/2 وفيه علي بن أحمد البغدادي القاضي المعروف بابن القصار . (ت 398 هـ) ومثله في شجرة النور ص : 92 .

(593) شرح ابن بطال

(594) المصدر السابق .

(595) المصدر السابق .

(596) انظر التنقيح (اللوحة 82 - أ) .

(597) انظر الهجرة - الفتح 232/8 .

(598) انظر شرح ابن بطال .

قوله : (نصيبي لكم) - ب - من المال والعيال ، ثم رد من أنصباء الناس ،
العيال خاصة ، ولم يخير الناس في امساك السبع ، بل في العون خاصة^(٥٩٩) .

قوله : (فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام) - ب - يدل على أن قوله تعالى :
«من حيث لا ترونهم» معناه ما داموا على خلقهم الروحانية ولم يشكلوا على
غيرها^(٦٠٠) .

قوله : (أوه أوه عين الربا) المهلب روى أنه أمر برده عليه السلام .

كتاب المزارعة

قوله : (من لها يوم السبع) - ب - قال اسماعيل القاضي^(٦٠١) : قال لي علي
ابن المدني سمعت أبا عبيدة معمر بن المثنى^(٦٠٢) يقول يوم السبع عبد كان في
الجاهلية يشغلهم عن رعاية غنمهم انتهى . والقصد منه سنده ، والخلاف في يوم
السبع معروف .

قوله : (باب قطع الشجر والنخل) أدخل فيه حديث رافع ، كنا أكثر^(٦٠٣)
أهل المدينة مزدردعا - ب - لعل الناسخ كتبه في غير موضعه ، وسألت عنه المهلب
فقال تمكن مناسسته للباب بأن يكون المكثري غرس في الأرض شجرا فيومر بفعله
إذا انصرم أمد الكراء ، فهو من باب اباحة قطع الشجر انتهى^(٦٠٣) . وراجع ما
تقدم في مقدمة الكتاب ، والله سبحانه أعلم بالصواب .

قوله : (إذا زرع بمال قوم بغير اذنهم) المهلب انما يصح هذا اذا ضمن الزارع رأس المال وتبرع بالربح وما في ذمة المستأجر لا يخرج منها الا بقبض الأجير أو رضاه^(٦٠٤) بعمل المستأجر فيه .

قوله : (يتحرى معرس رسول الله ﷺ) المهلب حاول البخاري أن يجعل موضع معرسه عليه السلام وصلاته موقوفا له ، وذلك لا يقوم على ساق إذ جعلت له الأرض مسجدا وطهورا ، وقد صلى عليه السلام في الأرض المتملكة كدار أبي طلحة وعثمان بن مالك ، فلم يصيرهما ذلك مسجدا .

كتاب المياه

قوله : (وعن يمينه غلام) - ب - قيل هو الفضل بن عباس انتهى ، وقيل عبد الله بن عباس^(٦٠٤) وهو الذي اعتمد ابن حجر^(٦٠٥) ، ثم حكى الأول عن ابن التين ، وقد علمت أن ابن بطل سبقه .

قوله : (فأعطى الأعرابي الذي عن يمينه) المهلب لم يستأذنه استيلافا له ، واستأذن الغلام لثلاثي يوحش الأشياخ .

قوله : (اذن يحلف) - ب - نسبه للمجاهرة بالباطل ، لأنه كان معلوما بذلك ، وقيل لأنه يهودي ، فليس له على القولين من الحرمة ما لصاحبي المسلمين^(٦٠٦) .

قوله : (خاصم الزبير رجلا من الأنصار) - ح - قيل اسمه حميد وقيل هو ثابت بن قيس واستبعد ، وقيل حاطب بن أبي بلتعة وليس بشيء ، لأن حاطبا ليس أنصاريا انتهى^(٦٠٧) . ونقل بعضهم أنه ثعلبة بن حاطب .

(أ) أورضاه : ص م 1 م 2 ر . أورضاه : ت .

(٦٠٤) نفس المصدر .

(٦٠٥) انظر الفتح 428/5

(٦٠٦) انظر شرح ابن بطل .

(٦٠٧) انظر الفتح 433-432/5

قوله : (أتى النبي ﷺ بقدر فشرب) المهلب فكان عليه السلام أحق به ابتداء قبل أن يجب لمن على يمينه، وهذا القدر هو المناسب للترجمة، من هذا الحديث والأحقية في بقية أحاديث الترجمة ظاهرة.

قوله : (لا حمى إلا لله ولرسوله) - ب - أي لم يرد أن يقطع للمهاجرين، لأنه كان أقطعهم أرض بني النضير⁽⁶⁰⁸⁾.

قوله : (فاصبروني حتى تلقوني) - ب - جعله إياهم تحت الصبر إلى لقائه يدل أنه لا خلافة فيهم أبدا⁽⁶⁰⁹⁾.

كتاب الاستقراض وما معه

قوله : (باب اذا قضى دون حقه أو حلله) - ب - الصواب وحلله دون ألف، أي وحلله من باقيه⁽⁶¹⁰⁾.

قوله : (أعتق رجل منا غلامه عن دين زاد في الخصومات وفي كتاب الأحكام (لم يكن^(أ) له مال غيره) - ب - ولا يفهم من^(ب) الحديث ما ترجم عليه^(ج) من قسمه بين الغرماء وإنما باعه عليه^(د) ﷺ لتعرضه لفتنة الفقر. زاد الزركشي⁽⁶¹¹⁾، قد روى النسائي أنه كان عليه دين ودفع^(هـ) إليه ثمنه، وقال اقض به دينك، وقد ذكره ابن بطلال في باب المدبر⁽⁶¹²⁾.

قوله : (وأخرج عمر أخت أبي بكر حين ناحت) - ح - هي أم فروة بنت أبي قحافة⁽⁶¹³⁾.

(أ) لم يكن : ص م 1 م 2. ولم يكن : ر. ت.

(ب) من الحديث : ص م 1 م 2. من هذا الحديث : ر. ت.

(ج) عليه : ص م 1 م 2. له : ر. ت.

(د) باعه عليه ﷺ : ص م 1 م 2 ر. باعه ﷺ عليه : ت.

(هـ) ودفع إليه : ص م 1 م 2 ر. ودفعه له : ت.

(608) انظر شرح ابن بطلال.

(609) المصدر نفسه

(610) انظر شرح ابن بطلال.

(611) انظر التنقيح (اللوحة 86 - أ).

(612) انظر شرح ابن بطلال

(613) انظر الفتح 471/5.

قوله : (دار السجن بمكة) يشهد لقول أئمة الفتوى أن السجن في الحرم والربط فيه والأسر جائز.

قوله : (عن خباب قال كنت فينا في الجاهلية) هو خباب بن الأثرث من المهاجرين الأولين شهد بدرا وما بعدها، وكان ممن عذب في ذات الله تعالى، قال رضي الله عنه لقد^(أ) أوقدت لي نار وسحبت عليها فما أطفأها الا ودك ظهري، ذكره أبو عمر^(ب) في الاستيعاب⁽⁶¹⁴⁾.

كتاب اللقطة

قوله : (فقال لا أدري ثلاثة أحوال ام حولا واحدا) ظاهر كلام ابن بطال أن القائل لا أدري هو أبي بن كعب⁽⁶¹⁵⁾، ونقل الزركشي أنه سلمه المذكور في السند⁽⁶¹⁶⁾، فالقائل لقيته بعد بمكة^(ج) على الأول سويد بن غفلة، وعلى الثاني شعبة.

قوله : (فأخذها لأهلها خطاب) هذا شاهد الترجمة، أي لم يأخذها ليعرفها ليسارتها.

قوله : (لا تحل لقطتها إلا لمنشد) - ب - قال الشافعي ومن وافقه، أي لا يحل لواجدها إلا إنشادها أبدا⁽⁶¹⁷⁾.

قوله : (لا يجلس) نهى عن التسور، فلا يعارض قول أبي بكر في حديث الهجرة، هل انت حالب لنا، لأنه عرض على راع مأذون له عادة، هذا أظهر ما قيل فيه.

أ) لقد: ص م 1 م 2. ولقد: ر ت.

ب) أبو عمر: ص م 1 م 2 ر. أبو عمرو: ت. وهو تحريف.

ج) بمكة: ص م 2 ر ت. مكة: م 1.

(614) انظر ج 2/ 437 - 439.

(615) انظر شرح ابن بطال.

(616) انظر التنقيح (اللوحة 87 - أ)

(617) انظر شرح ابن بطال

قوله: (أوجب أحدكم أن توتى مشربته) دليل على صحة الاستدلال بالقياس .

كتاب المظالم والغصب

قوله: (فمن عفا وأصلح فأجره على الله) لهذا الحديث عفا أحمد بن حنبل عند المعتصم ضاربه وساجنه .

قوله؛ (خسف به) أي يدخل في سبع أرضين فتكون في عنقه فيطوق بها والعياذ بالله سبحانه .

قوله: (فان لم تفعلوا فخذوا منهم حق الضيف) - ب - هذا منسوخ عن الأكثرين بقوله عليه السلام جائزته يوم وليلة، والجائزة انما هي تفضل وليست بواجبة انتهى⁽⁶¹⁸⁾ . راجع ما ذكرنا عن ابن عرفة في كتاب الاجارات⁽⁶¹⁹⁾ .

قوله: (مالي أراكم عنها معرضين) يدل أنها عندهم غير واجبة، اذ لا يعرضون عن واجب ولا يجهلون - ب - فيه دليل أن تأويل الأحاديث انما هو على ما تلقته عليه الصحابة رضي الله تعالى عنهم لا على ظاهرها⁽⁶²⁰⁾ .

قوله: (فجرت في سلل المدينة) قال المهلب: اغتفر ذلك وان كان قد يتأذى به من يمر بالطريق لما فيه من اعلان تحريم الخمر.

قوله: (وإعجالك يا ابن عباس) أي من حرصك على العلم .

قوله: (استأنس) - ب - فيه استئزال السلطان والاستيناس بين يديه بالحديث واستئذانه في الكلام⁽⁶²¹⁾ .

(618) انظر شرح ابن بطل .

(619) ص

(620) شرح ابن بطل

(621) المصدر السابق

قوله: (قضى^(أ) النبي ﷺ إذا تشاجروا في الطريق الميتاء^(ب))⁽⁶²²⁾ بسبعة أذرع) - ب - قيل هذا من أمهات الطرق^(ج)، فأما بنياتها فما اتفقوا عليه .
قوله: (فضربت يدها فانكسرت القصعة) الضاربة عائشة، والمهدية صفية، وقيل أم سلمة رضي الله تعالى عنهن .

كتاب الشركة

قوله: (وكيف قسمته ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة) ثم استدل بأكل النهد^(د) ما جمعه الرفقاء لأزوادهم . قال المهلب: لا تصلح هذه القسمة إلا فيما جعل للأكل والمساواة الخاصة .
قوله: (وكذلك مجازفة الذهب والفضة) - ب - لا تجوز المجازفة في ذهبين أو فضتين إجماعاً⁽⁶²³⁾ .
قوله: (كمثل قوم استهموا على سفينة) هو شاهد الترجمة إذ لا يضرب رسول الله ﷺ المثل إلا بما يرتضي فعله .
قوله: (وأشركه في الهدى) كلام الزركشي هنا مختصر من كلام ابن بطال فتأمله⁽⁶²⁴⁾ .

كتاب الرهون

قوله: (ورهنه ذرعه) - ب - لم يكن اليهودي حربياً، ولو كان حربياً ما جاز أن يرهن سلاحاً، كما لا يجوز أن يباع منه السلاح⁽⁶²⁵⁾ .

(أ) قضى: م 1 م 2 ر - ت .

(ب) الميتاء: ص م 1 م 2 ر . المعتاد: ت .

(ج) الطرق: ص م 1 م 2 ر . الطريق: ت .

(د) يأكل النهد: ص م 2 . . . يأكل النهة: ت .

(622) انظر شرح ابن بطال .

(623) نفس المصدر

(624) انظر التنقيح (اللوحة 89 - ب)

(625) انظر شرح ابن بطال

قوله : (نرهنك اللامة^(١)) هي السلاح ، وهذه تورية عجيبة أظهروا له رهن التوثق ، وأظهروا رهن الطعن - ب - هذا من معاريض الكلام فلا يدل على جواز رهن الحربين السلاح⁽⁶²⁶⁾ - ح - قدموا له هذا الكلام لئلا ينكر مجيئهم اليه بعد ذلك بالسلاح⁽⁶²⁷⁾ .

قوله : (ثم ان الأشعث بن قيس خرج إلينا فقال ما يحدثكم) أبو عبد الرحمن الأشعث ابن قيس كندي ، كان قدم على رسول الله ﷺ في ثلاثين راكبا من كندة فقالوا يا رسول الله نحن بنوا آكل المرار، واننا من آكل المرار فتبسم رسول الله ﷺ وقالوا نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفوا آمنا ولا ننتفي من أبينا، وكان في الجاهلية مطاعا في كندة، وكان في الاسلام وجيها في قومه ، وخرج مع سعد بن أبي وقاص الى العراق فشهد القادسية والمدائن ، وجلولا ونهاوند ، واختط بالكوفة دارا في كندة ونزلها ، وكان أبو بكر الصديق زوجه أخته أم فروة بنت أبي قحافة وهي أم عمر بن الأشعث انتهى مختصرا من الاستيعاب⁽⁶²⁸⁾ .

كتاب العتق

قوله : (أسلمت على ما سلف لك من خير) - ز - قد يحتج به القاضي ابن الطيب الذي يقول ان الكافر اذا فعل الخير في حال كفره نفعه وخفف عذاب الآخرة ، وخالفته الجماعة ، ولهم أن يجيبوا بأن معنى أسلمت على ما سلف لك من خير أن تلك السجايا الجميلة التي كانت تثكك على فعل الخير في حال الكفر قد أسلمت عليها فلا يزيدها الاسلام إلا قوة .

قوله : (ما عليكم الا تفعلوا) - ب - احتج به من أباح العزل ومن كرهه والأول أظهر⁽⁶²⁹⁾ .

(١) نرهنك اللامة: ص م 2 . . . نرهنك اللمة: ت .

(626) نفس المصدر

(627) انظر الفتح 68/6

(628) انظر ج 1/133 .

(629) انظر شرح ابن بطال

قوله : (هذه صدقات قومنا) روي أنهم كانوا يختارون لها أفضل أموالهم .

قوله : (لولا الجهاد في سبيل الله تعالى والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك) - ب - قائله أبو هريرة ويدل أن العبد لا حج عليه ولا جهاد إذا لم يتعين ، وأما بر الوالدين فيجب عليه منه خفض الجناح دون النفقة⁽⁶³⁰⁾ ، وقد علمت ما ذكر الزركشي عن الخطابي⁽⁶³¹⁾ .

قوله : (فان لم يجلسه معه فليناول له لقمة أو لقمتين) المهلب : هذا التخيير يبين أن قوله عليه السلام (فأطعموهم مما تاكلون) ندب لا وجوب .

قوله : (فليجنب الوجه) - ب - تمامه فان الله خلق آدم على صورته ، أي على صورة المضروب فيحترم وجه المضروب لمساوئته وجه آدم ، لا يصح عندي مما قيل في هذا الضمير الا هذا ، وذكرنا بقية الأقوال في أول كتاب الاستيذان - ز - ألف أبو بكر بن فورك⁽⁶³²⁾ كتابا في تأويل الأحاديث المشتملة على التشابه ، الا أنه أدخل فيه أحاديث كثيرة ليست في الصحيح ، وتكلف⁽⁶³³⁾ في تأويلها فتأولها بما فيه تعسف ، وقد كان غنيا عن ذكرها لعدم صحتها ، فأخذ عليه في ذلك الشيخ أبو الحسن بن القاسبي ، ودعا عليه⁽⁶³⁴⁾ ، قلت : وهكذا أشار أيضا القاضي أبو الفضل عياض في الشفا الى الأخذ عليه في ذلك⁽⁶³⁴⁾ ، ولم يذكر دعاء أبي الحسن عليه وبالله سبحانه التوفيق .

قوله : (اشتراط لهم الولاء) أنكر قوم هذه الزيادة اذ ليست في أكثر طرق هذا الحديث وعلى ثباتها^(ب) ففيها ثلاثة أوجه : أحدها أن قوله لهم بمعنى عليهم

(أ) وتكلف في تأويلها : ص م 1 م 2 ر . وتكلفوا تأويلها : ت .

(ب) وعلى ثباتها : ص م 1 م 2 . وعلى اثباتها : ر ت .

(630) المصدر نفسه .

(631) انظر التنقيح (اللوحة 90 ب) .

(632) أبو بكر محمد بن الحسن بن فوري الانصاري الاصبهاني من فقهاء الشافعية ، عماد القضاة في الكلام (ت 406 هـ) .

انظر وفيات الاعيان 1/482 ، والنجوم الزاهرة 4/240 ، وطبقات الشافعية الكرمي 2/272 .

(633) انظر شرح ابن بطلال .

(634) انظر نسيم الرياض على شفا عياض للخفاجي ج 1 / .

كقوله تعالى: (لهم اللعنة⁽⁶³⁵⁾). وقوله: (وان أسأتم فلها⁽⁶³⁶⁾) وثانيها: أن المعنى اشترط أو تشترط فانه شرط غير نافع^(أ)، وثالثها: أن معنى اشترط لهم الولاء اظهر لهم حكمه وبين لهم سنته أن الولاء لمن أعتق انتهى مختصرا⁽⁶³⁷⁾ وبالله تعالى التوفيق.

كتاب الهبة

قوله: (التمر والماء - ح - زعم صاحب⁽⁶³⁸⁾ المحكم أنه مدرج⁽⁶³⁹⁾)، وقال ما أرادت عائشة^(ب) إلا الحرة^(ج) واليل، وليس كما قال، ولا يثبت الادراج بالتوهم⁽⁶⁴⁰⁾.

قوله: (عمرة بنت رواحة) - ح - الصحيح أنها أخت عبد الله بن رواحة، وعند أبو عوانه أنها ابنته⁽⁶⁴¹⁾.

قوله: (فقال رضى مخزومة) القائل النبي عليه السلام وقيل مخزومه.

قوله: (ملك ايله⁽⁶⁴²⁾) هي الآن خراب، قوله وكتب^(د) له ببحرهم - ح - أي ببلدهم، وحمله الداودي على ظاهره فوهم⁽⁶⁴³⁾.

-
- (أ) أن المعنى . . . غير نافع: ص م 1 م 2 - ر ت.
(ب) أرادت عائشة: ص م 1 م 2 ر. أرادت به عائشة: ت.
(ج) الحرة واليل: ص م الحرة وأما: ت.
(د) وكتب له: ص م 1 م 2، وكتب لهم: ر ت. وفي الفتح (إليه)

(635) الآية: 25 - سورة الرعد.

(636) الآية: 7 - سورة الاسراء.

(637) انظر نسيم الرياض

(638) أبو الحسن علي بن إسماعيل المعروف بابن سيدة الأندلسي، إمام في اللغة وآدابها (ت 458 هـ). انظر بغية الملتبس 405، والصلة 410، ونكت اللميان 204، والوفيات 1/342، وأنباه الروات 2/225، ودائرة المعارف الاسلامية 1/202.

(639) المدرج ما الحق لحديث الرسول من كلام بعض رواه وهو أقسام. انظر التقييد والايضاح على مقدمة ابن الصلاح ص: 227-130، والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث لابن الصلاح ص: 42، والفقيه السيوطي ص: 20.

(640) انظر الفتح 6/126

(641) الفتح 6/141.

(642) من كلام ابن حجر في الفتح ولم ينسبه له المؤلف.

(643) من كلام ابن حجر ولم ينسبه له المؤلف.

قوله : (أكيد ردومة) هي دومة الجندل بقرب تبوك على عشر مراحل من المدينة ، وثان من دمشق⁽⁶⁴⁴⁾ .

قوله : (فأكلوا أجمعون) - ح - يحتمل أن يكونوا اجتمعوا على القصعتين فيكون فيه معجزة أخرى لكونها وسعتا أيدي القوم⁽⁶⁴⁵⁾ .

قوله : (يقال له المندوب) سمي بذلك من الندب وهو الرهن عند السباق ، وقيل لندب كان في جسمه ، وهو أثر الجرح⁽⁶⁴⁶⁾ .

قوله : (ذرع قطر) القطر بالكسر والضم ثياب غليظة من القطن ، وقيل من القطن وغيره .

قوله : (قاسمهم الأنصار) - ح - أي قسمة معنوية يفسرها حديث أبي هريرة ، قالوا فيكفوننا المؤونة ونشركهم في التمر ، وقال الداودي وأقره ابن التين ، أي حالفوههم وهو متعقب⁽⁶⁴⁷⁾ .

كتاب الشهادات^(أ)

قوله : (فقال يا أبا بكر ألا تسمع الى هذه) الغرض منه اعتماد خالد بن سعيد على سماع صوتها حتى أنكر عليها ولم يرها⁽⁶⁴⁸⁾ .

قوله : (فكيف تعرف توبته) من تمام الترجمة .

قوله : (حتى قلنا ليتة سكت) أي شفقة عليه وكراهة لما يزعجه⁽⁶⁴⁹⁾ .

أ) كتاب الشهادات : ص 2 م ر ت - م 1

(644) من كلام ابن حجر ولم ينسبه له المؤلف .

(645) انظر الفتح 160/6

(646) هو من كلام ابن حجر في الفتح ، ولم ينسبه له المؤلف .

(647) انظر الفتح 169/6

(648) من كلام ابن حجر في الفتح ولم ينسبه له المؤلف .

انظر الفتح 179/6

(649) من كلام ابن حجر ، ولم ينسبه له المؤلف .

قوله : (وقال سليمان بن يسار اسأذنت على عائشة رضي الله تعالى عنها
فعرفت صوتي فقالت ادخل) كان مكاتبا لميمونة . فدل أن مذهب عائشة أن لا
تحتجب من عبد ولو كان لغيرها .

قوله : (باب اذا زكى رجل رجلا) - ب - هذا موافق لقول أبي حنيفة أنه
يجوز تعديل رجل واحد⁽⁶⁵⁰⁾ .

قوله : (وقال مغيرة احتلمت وأنا ابن اثني عشرة سنة) - ح - هذا مغيرة
الكوفي ، ومثله عن عمرو بن العاص ذكروا أنه ما كان بينه وبين ابنه عبد الله إلا
اثنا عشرة سنة⁽⁶⁵¹⁾ .

قوله : (جند بنت احدى وعشرين سنة) مثله عن الشافعي ، وزاد أنها
حاضت لاستكمال تسع ، ووضعت بنتا لاستكمال عشر ، ووقع لابتها مثل ذلك
نقله ابن حجر⁽⁶⁵²⁾ .

كتاب الصلح

قوله : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) - ح - قيل هذا
الحديث نصف أدلة الشرع ، لأن الدليل على اثبات حكم أو نفيه مركب من
مقدمتين ، وهذا الحديث مقدمة كبرى ، فباعتبار منطوقه نقول مثلا في الوضوء
بماء نجس هذا ليس من أمر الشرع ، وكل ما ليس من أمر الشرع فهو مردود ،
فهذا العمل مردود ، وباعتبار مفهومه نقول مثلا في الوضوء بالنية ، هذا عليه أمر
الشرع ، وكل ما⁽¹⁾ عليه أمر الشرع فهو صحيح ، فهذا العمل صحيح⁽⁶⁵³⁾ .

(1) وكل ما : ص م 1 م 2 ت - وكلما : ر .

(650) انظر شرح ابن بطل .

(651) انظر الفتا 205/6

(652) الفتا 205/6

(653) الفتا 205/6

قوله : (لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها) أقسم ثقة بالله تعالى أن يجعل له مخرجا ، لأنه متق .

قوله : (قال أبو عبد الله أي البخاري قال لي علي بن عبد الله أي ابن المدينة^(١) انما ثبت لنا سماع الحسن أي البصري من أبي بكرة بهذا الحديث ، أي لتصريحه فيه بالسماع .

كتاب الشروط

قوله : (ما يجوز من الشروط في الاسلام) أي عند الدخول فيه ، كاشتراطه أنه اذا أسلم لا ينقل من بلده ، ولا يجوز اشتراط ترك الصلاة مثلا⁽⁶⁵⁴⁾ .

قوله : (ما كنت لأخذ جعلك) قال ابن الجوزي : هذا من أخلاقه⁽⁶⁵⁵⁾ عليه السلام ، لأن الغالب أن الانسان انما يبيع شيئه لحاجته ، ثم يتأسف على فراقه كما قيل :

وقد تخرج الحاجات يا أم مالك * تعانس من رب بهن ضنين

فرد عليه ﷺ المبيع مع ثمنه وزيادة ، ولعل جابرا كره بيعه قبل قبض الثمن والزيادة ، ثم كره رده بعد قبضها ، فيجمع بهذا بين الروايات .

قوله : (عن مغيرة) أي الكوفي⁽⁶⁵⁶⁾ عن عامر أي الشعبي⁽⁶⁵⁷⁾ .

(أ) أي ابن المديني : ص 1 م 2 . أي المديني : ر ت .

(654) من كلام ابن حجر في الفتح ولم ينسبه له المؤلف .

(655) عبارة الفتح (قال ابن الجوزي : هذا من أحسن التكرم) . انظر ج 6/245 .

(656) أبو هاشم مغيرة بن مقسم الضبع ، الكوفي الثقة ، قال فيه ابن معين : مأمون (ت 202 هـ) .

انظر تاريخ بغداد 12/227 ، والوفيات 1/244 وتهذيب التهذيب 5/67-68 .

(657) أبو عمرو بن شراحيل الشعبي الحميري الكوفي ، الامام الثقة ، أحفظ أهل عصره (ت 103 هـ) . انظر تاريخ بغداد 12/227 ، والوفيات 1/244 وتهذيب التهذيب 5/67-68 .

قوله : (وقال الأعمى⁽⁶⁵⁸⁾ عن سالم) - ح - كل سالم في هذا الحديث فهو ابن أبي الجعد⁽⁶⁵⁹⁾ .

قوله : (قال أبو عبد الله) أي البخاري الاشتراط أكثر وأصح⁽⁶⁶⁰⁾ .

هذا أصل المحققين من المحدثين إنهم لا يتوقفون في تصحيح المتن اذا وقع فيه اختلاف الا اذا تكافأت الروايات ، وهذا شرط الاضطراب الذي يرد به الخبر بفعل هذا يصح البيع والشرط وهو قول ابن شبرمة⁽⁶⁶¹⁾ وأحمد .

قلت وما في مقدمات ابن رشد⁽⁶⁶²⁾ في ذلك معروف ، وقد ذكرناه في تكميل التقييد وتحليل التعقيد⁽⁶⁶³⁾ ويقر به للحفظ هذا الرجز :

بيع الشروط الحنفي حرمه * وجابر سوغ لابن شبرمة
وفصلت لابن أبي ليلى الأمة * ومالك إلى الثالث قسمه

والمراد بالأمة بريرة .

قوله : (وهذا يكون أوقية على حساب⁽¹⁾ الدينار بعشرة) هذا كلام

(أ) على حساب الدينار: ص م 1 . على حساي الدينار: ر ت . على حساب أي الدينار: م 2

(658) أبو محمد سليمان بن مهران الاسدي ، الملقب بالأعمش تابعي مشهور ، (ت 148 هـ) . انظر طبقات ابن سعد 238/6 ، وتاريخ بغداد 3/9 ، والوفيات 213/1 .

(659) انظر الفتح 246/6

(660) أي أكثر طرقاً ، وأصح مخرجاً ، انظر الفتح 246/6

(661) هو عبد الله بن شبرمة بن حسان الضبي الكوفي ، القاضي الفقيه (ت 144 هـ) انظر تهذيب التهذيب 250/5

(662) أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد (الجد) الفقيه الحافظ قاضي الجماعة بقرطبة من أعيان المالكية (ت 520 هـ) . انظر الصلة 518 ، وقضاة الأندلس 98 ، والديباج: 278 .

(663) انظر المخطوط

البخاري ونسبه شيخنا ابن الملحق⁽⁶⁶⁴⁾ لرواية عطاء، ولم أر ذلك في شيء من الطرق، كذا قال ابن حجر⁽⁶⁶⁵⁾.

قوله: (اشتره بطريق تبوك) - ح - جزم ابن اسحاق عن وهب ابن كيسان أنه في ذات الرقاع وأهل المغازي اضبط لمثل هذا، وفي تاريخ ابن عساكر عن جابر أقام الجمل عندي زمن النبي عليه السلام وأبي بكر وعمر، فلما عجز أتيت به عمر حسبه فجعله^(أ) في ابل الصدقة في أطيب المراعي.

قوله: (أحد بني الحقيق) هو^(ب) رئيس خيبر أخو الذي كان زوج صفية.

قوله: (رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله أحسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر^(ج) عن النبي ﷺ اختصره) - ح - عبيد الله بالتصغير هو القمري⁽⁶⁶⁶⁾، والقائل أحسبه هو حماد شك في وصله، وزعم الكرماني أن قوله عن النبي ﷺ قرينة^(د) تدل على أن حمادا اقتصر في روايته على ما نسبه الى النبي ﷺ في هذه القصة من قول أو فعل دون ما نسب الى عمر وليس كما قال، وإنما المراد انه اختصر من المرفوع دون الموقوف وهو الواقع في نفس الأمر، ففي مسند أبي يعلى وفوائد البغوي عن حماد بن سلمة قال عمر من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها فقال رئيسهم: لا تخرجنا ودعنا كما أقرنا أبو القاسم وأبو بكر، فقال عمر: أترأه سقط عني قول رسول الله ﷺ كيف بك إذا رقصت بك راحلتك

أ) فجعله: ص م 1 م 2 ر. فجعل: ت.

ب) هو: ص م 1 م 2. وهو: ر ت.

ج) عن ابن عمر عن عمر عن النبي... : ص ر ت. عن ابن عمر عن النبي - باسقاط (عن عمر): م 1. عن ابن عمر عن عائشة: م 2.

د) (قرينة تدل... نسبه الى): ص م 1 م 2 - ت.

(664) أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملحق، من أكابر العلماء، عارف بالحديث والفقه والتاريخ (ت 804 هـ). انظر الضوء اللامع 100/6. وذيل طبقات الحفاظ: 197.

(665) أبو القاسم علي بن حسين بن هبة الله بن عسكر الدمشقي الحافظ المؤرخ الرحالة (ت 571 هـ). انظر الوفيات 335/1، والبداية والنهاية 294/12، ومفتاح السعادة 216/1، وطبقات الشافعية 473/4، ودائرة المعارف 273/1.

(666) أبو عثمان عبيد الله بن عمر حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي العمري المدني، أحد الفقهاء السبعة (ت 144 هـ).

نحو الشام يوما ثم يوما ثم يوما وقسمها بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية⁽⁶⁶⁷⁾.

قوله : (فخذوا ذات اليمين) أي الطريق التي فيها خالد وأصحابه .

قوله : (حبسها حابس الفيل) استبدل به لمن قال من الصوفية علامة الاذن التسيير وعكسه ، وفيه نظر ، قاله ابن حجر⁽⁶⁶⁸⁾.

قوله : (هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر) في رواية ابن اسحاق غادر وهو أرجح ، قال ابن حجر : وما زلت متعجبا من وصفه بالفجور ، مع أن ما وقع منه في القصة يشعر بخلاف ذلك ، إلى أن رأيت في مغازي الواقدي أنه كانت له غزوة مشهورة ، وأنه^(أ) أيضا أراد أن يثبت المسلمون بالحديبية فخرج في خمسين رجلا فأخذهم محمد بن سلمة وهو على الحرس وانفلت منهم مكرز⁽⁶⁶⁹⁾.

قوله : (لما جاء سهيل قال النبي عليه السلام قد سهل لكم من أمركم) في رواية ابن اسحاق قال النبي ﷺ قد أرادت قريش الصلح حين بعثت هذا .

قوله : (فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا) في رواية ابن اسحاق كان الصلح الى عشر سنين ، وعند موسى بن عقبة⁽⁶⁷⁰⁾ الى سنتين ويجمع بينهما أن الأول باعتبار العقد والثاني باعتبار نقض أهل مكة ، والقول بأنه كان الى أربع ضعيف ، وقد اختلف العلماء في قدر الجائز من المهادنة⁽⁶⁷¹⁾.

قوله : (فقال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما) لمسلم صالحوا^(ب) على أن ما جاء منكم لم نرده عليكم ومن جاء منا رددتموه إلينا ،

(أ) وأنه أيضا أراد : ص م 1 م 2 ر . وأنه أراد - باسقاط (أيضا) : ت .

(ب) صالحوا : ص م 1 م 2 . صولخوا : ر ت .

(667) انظر الفتح 257/6 .

(668) الفتح 261/6 .

(669) الفتح 268/6 .

(670) أبو محمد موسى بن عقبة بن أبي عياض الأسدي مولى آل الزبير ، عالم بالسيرة النبوية ، من ثقات رجال الحديث (ت 141 هـ) . انظر التذكرة 140/1 ، وتهذيب التهذيب 360/10 .

(671) من كلام ابن حجر في الفتح ولم ينسبه له المؤلف .

فقالوا يا رسول الله أيكذب هذا فقال نعم انه من ذهب منا اليهم فأبعده الله ومن جاء منهم إلينا فسيجعل الله له فرجا ومخرجا⁽⁶⁷²⁾.

قوله : (قال عمر فعملت لذلك أعمالا) قال بعض الشراح ، أي أعمالا من الذهاب والمجيء والسؤال والجواب طلبا لكشف ما خفي عليه - ح - والصواب أن المراد الأعمال الصالحات لتكفير ما صدر منه من التوقف في الامتثال ابتداء ، صرح بذلك عمر في رواية ابن اسحاق فقال ما زلت أتصدق وأصوم وأصلي وأعتق مخافة كلامي الذي تكلمت به⁽⁶⁷³⁾.

قوله : (فوالله ما قام منهم رجل) اما دهشا أو رجاء وحتى برد الصلح أو بتخصيصه بدخول مكة ذلك العام لاتمام نسكهم ، أو لاحتمال النذب أو عدم الفور.

قوله : (لا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تنحر بذلك) - ح - يمكن أن تكون أشارت بهذا الرأي لاحتمال أن يكونوا ظنوا أنه عليه السلام رخص لهم في النحر والتحلل وبقي هو على احرامه⁽⁶⁷⁴⁾.
قوله : (بلغنا أن أبا بصير) هو قول الزهري⁽⁶⁷⁵⁾.

كتاب الوصايا

قوله : (جاء النبي ﷺ يعودني وأنا بمكة) اتفق أصحاب الزهري أن ذلك في حجة الوداع إلا ابن عيينة فقال في فتح مكة⁽⁶⁷⁶⁾.

قوله : (حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك) - ح - مع أن هذا لا يكون غالبا الا عند المداعبة فما الظن بما فوق ذلك .

(672) انظر صحيح مسلم بشرح النووي .

(673) انظر الفتح 274/6

(674) انظر الفتح 275/6

(675) أبو بكر محمد بن مسلم الزهري أول من دون الحديث ، وأحد أكابر الحفاظ الفقهاء (ت 124

هـ) . انظر تذكرة الحفاظ 1/102 ، ووفيات الأعيان 1/451 ، وتهذيب التهذيب 9/445 ،

وغاية النهاية 2/262 ، وحلية الأولياء 3/360

(676) هو من كلام ابن حجر في الفتح ولم ينسبه له المؤلف . انظر الفتح 6/293 .

قوله : (فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون) فسرّه ابنه عامر بن سعد^(أ) أنه أتى بمرتدين فاستتابهم فتاب بعضهم فانتفعوا وأبى بعضهم فقتلهم فتضرروا⁽⁶⁷⁷⁾

قوله : (لم يكن له يومئذ إلا ابنة) قال ابن حجر : زعم بعض من أدركناه أن اسمها^(ب) عائشة فان كان محفوظا فهي غير عائشة بنت سعد راوية هذا الحديث بعد هذا ، وهي تابعة عمرت حتى أدركها مالك وروى عنها⁽⁶⁷⁸⁾ ، وذكر النسابون أن أكبر بناته أم الحكم فلعلها هي⁽⁶⁷⁹⁾ . قلت : اختلف في عائشة التي روى عنها مالك فقليل تابعة فمالك من تابعي التابعين ، وقيل صحابية فمالك تابعي⁽⁶⁸⁰⁾

قوله : (بموضع قصر بني حذيلة) - ح - بالمهملّة مصغر ، ووهم من قاله بالجيم ، لما اشترى معاوية حصّة حسان بنى فيها هذا القصر فنسب لجيرانه بني حذيلة⁽⁶⁸¹⁾

قوله : (وقال لنا سليمان بن حرب) - ح - هو موصول وسليمان من شيوخ البخاري وجرت عادته أن يأتي بهذه الصيغة في الموقوفات غالبا ، وفي المتابعات نادرا أن يأتي بهذه الصيغة في الموقوفات⁽⁶⁸²⁾ غالبا وفي المتابعات⁽⁶⁸³⁾ نادرا ، ولم

أ) فسرّه ابنه عامر بن سعد : ص 1 م ر ت . فسرّه أنه عامر بن سعيد : م 2
ب) أن اسمها عائشة فان كان محفوظا فهي غير عائشة بنت سعد : ص 2 م ر ت .
أن اسمها عائشة بنت سعد : م 1 .

(677) انظر الفتح 297/6

(678) توفيت سنة سبع عشرة ومائة (117هـ) .

(679) انظر الفتح 297/6 .

(680) انظر الاصابة 8 - ق 141/1 .

(681) انظر الفتح 317/6 .

(682) الموقوف ما يروى عن الصحابة من أقوالهم وأفعالهم ونحوها ، فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ .

انظر التقييد والايضاح على مقدمة ابن الصلاح ص : 66 ، والباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث ص : 24 .

(683) المتابع - بكسر الباء - ما وافق رواية راو آخر ممن يصلح أن يخرج حديثه ، فرواه عن شيخه أو من فوقه ، والمتابعة على مراتب . انظر النخبة بشرحها للحافظ ابن حجر ص : 14 ، وقواعد التحديث للقاسمي ص : 128-129 .

يصب من قال يأتي بها في المذاكرة، وأبعد من ذلك قول من قال للاجازه. (684).

قوله: (ومؤنة عاملى وهم من قال المراد أجرة حافر قبره). (685)

قوله: (من حفر بير رومة) كانت لرجل من بني غفار يبيع^(أ) منها القربة بمد فاشتراها عثمان بخمسة وثلاثين ألف درهم وجعلها للمسلمين، فجعل له الرسول عليه السلام بها عينا في الجنة، فلعل عثمان وسعها أو طولها فنسب حفرها اليه، فلا يتعين وهم راوي الحفر، خلافا لابن بطلال. (686).

قوله: (وقال لي علي بن عبد الله) - ح - هو ابن المديني، يستعمل البخاري هذا فيما سمعه مما في اسناده نظر وفي الموقوف، ولا دليل لمن قال يستعمله فيما أخذه في المذاكرة أو بالمنالولة. (687)

كتاب الجهاد

قوله: (هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم) عن سعيد بن جبير لما نزلت قالوا لو علمناها لأعطينا فيها الأموال والأهلين، فنزلت تومنون بالله ورسوله.

قوله: (أن يدخله الجنة) أي يغير حساب أو ساعة موته، كما ورد أن أرواح الشهداء تسرح في الجنة.

قوله: (ادع الله أن يجعلني منهم) قال ابن التين: ليس من تمنى الشهادة بل تمنى الغزو، والجواب عند ابن حجر أن الشهادة ثمرة^(ب) الغزو العظمى⁽⁶⁸⁸⁾.

(أ) يبيع منها القربة بمد: ص م 1 م 2. يبيع الماء منها القربة بمد: ر ت.
(ب) ثمرة الغزو: ص م 1 م 2، ثمر الغزو: ر ت.

(684) انظر الفتح 323/6.

(685) من كلام ابن حجر في الفتح ولم ينسبه له المؤلف. انظر 335/6.

(686) من كلام ابن حجر ولم ينسبه له المؤلف. انظر الفتح 336/6.

(687) انظر الفتح 339/6.

(688) الفتح 351/6.

قوله : (من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها، قالوا يا رسول الله أفلا نبشر الناس، قال : ان في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتهم الله تعالى فاسألوه الفردوس).

قال الطيبي : هذا الجواب من الأسلوب الحكيم أي بشرهم بدخول الجنة بما ذكر من الأعمال ولا تكتف بذلك بل بشرهم بالدرجات ولا تقنع بذلك بل بشرهم بالفردوس.

قال ابن حجر: لو لم يرد الا ما وقع هنا لاتجه ما قال، لكن وردت في هذا الحديث زيادة دلت على أن قوله في الجنة مائة درجة تعليل لترك البشارة، فعند الترمذي ذر الناس يعملوا فان في الجنة مائة درجة، فظهر أن المراد لا تبشر الناس بما ذكرته من دخول الجنة لمن آمن وعمل الفرائض فيقفوا عند ذلك ولا يجاوزونه الى درجات الجهاد التي هي أفضل، وهذه هي النكتة في قوله: أعدها الله للمجاهدين.

قلت⁽⁶⁸⁹⁾: لو لم يرد الا ما وقع هنا لكان قوله أعدها الله للمجاهدين⁽¹⁾، كافيا في دفع ما قال الطيبي، والذي قال أفلا أبشر الناس هو معاذ بن جبل⁽⁶⁹⁰⁾.

قوله : (يحار فيها) لعله لم يرد الاشتقاق الأصغر، فلا يرد ما أورد ابن التين أن الحورواوي والحيرة يائي⁽⁶⁹¹⁾.

قوله : (لوددت) قال ابن حجر: حكى شيخنا أن الملقن عن بعضهم أنه مدرج من كلام أبي هريرة واستبعده⁽⁶⁹²⁾.

أ) قلت لو لم يرد... للمجاهدين): ص م 1 م 2 - ر ت.

(689) من كلام ابن حجر، وليس هو من كلام المؤلف كما توهمه البارة.

(690) انظر الفتح 352/6.

(691) من كلام ابن حجر ولم ينسبه له المؤلف. انظر الفتح 354/6-355.

(692) انظر الفتح 357/6.

قوله : (فقربت اليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت) هذا شاهد الترجمة مع دعائه عليه السلام لها أن تكون من الأولين وأنهم كالمملوك على الأسرة في الجنة، وفيه أن الراجع من الغزو كالذاهب إليه في الثواب .

قوله : (اني أجد ريحها) يحتمل الحقيقة ، أوريحا طيبة ذكرته ريحها أو تصور ريحها بفعل سببها .

قوله : (باب مسح الغبار) قال ابن المنير: أي لا يكره مسحه ، وإن كان أثر عبادة .

قوله : (فأتيناها^(٦٩٣)) وهو وأخوه في حائط لهما) - ح - قيل أخوه لأمه قتادة بن النعمان وهو خطأ ، لأن قتادة مات في خلافة عمر، وهذا عاش الى خلافة معاوية ، لأن علي بن عبد الله بن عباس ولد آخر خلافة علي .

قوله : (قلت لصدقة^(ب)) القائل هو البخاري وصدقة هو ابن الفضل .

قوله : (والمرأة تموت بجمع) الأشهر أنها النفساء ، وقيل التي يموت ولدها ببطنها ، ثم تموت بعد ذلك ، وقيل العذراء ، والقول بأن المراد فجمع هنا المزدلفة خطأ ، قاله ابن حجر.^(٦٩٣)

قوله : (قتل أخوها معي) - ب - أي بسببي ، لأنه قتل ببير معونة ولم يشهدا عليه السلام^(٦٩٤) - ح - فالمراد بالمعية معية الصحبة .^(٦٩٥)

قوله : (الخيّل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة) - ح - هذا مع علمه عليه السلام أن من أمته أئمة جور دليل أن الجهاد معهم حاضر ، فاستدلال البخاري صحيح^(٦٩٦) .

أ) (قوله فأتيناها . . . خلافة علي): ص ٢ م رت - م ١ .
ب) الصدقة: ص ١ م رت . لورقة: م ٢ - وهو تحريف .

(٦٩٣) انظر الفتح ٣٨٣/٦ .

(٦٩٤) انظر شرح ابن بطلال .

(٦٩٥) انظر الفتح ٣٩١/٦ .

(٦٩٦) الفتح ٣٩٦/٦ .

قوله : (كان السلف يستحبون الفحولة) - ب - لم ينقل عن حماة السلف ركوب الإناث إلا عن سعد بن أبي وقاص فإنه كانت له فرس انثى بقاء. (697).

قوله : (لا كذب) - ب - أي أنا صادق مصدوق، فلما انهزم ولم يبق معه عليه السلام إلا اثنا عشر رجلا وامرأة واحدة وهي أم سليم.

قوله : (على فرس غرى) فيه تواضع ورياسة.

قوله : (وهل تنصرون الا بضعفائكم) أي لأن عبادتهم خالصة لخلو قلوبهم من شواغل الدنيا.

قوله : (وإذا عنده أعرابي) - ح - اسمه غورث بن الحارث، بينه في المغازي (698).

قوله : (باب من لم يكسر الاسلام عند الموت) كان الرئيس من الجاهلية يوصي عند موته بكسر سلاحه واحراق متاعه وعقر دوابه، فخالفهم عليه السلام وترك سلاحه وبغلته وأرضه صدقة في سبيل الله تعالى. قال المهلب : قوله (وكانا ضيفين) - ب - كانت الجبة من عمل الروم، وهم يضيقون الأكمام (699).

قوله : (أول جيش من أمتي يغزو مدينة قيصر مغفور لهم) - ب - غزاها يزيد بن معاوية فثبت بهذا الحديث أنه مغفور له (700).

قوله : (ونسيت السابع) هو عمارة بن الوليد.

قوله : (أو يعلمهم الكتاب) أجاز أبو حنيفة والشافعي في أحد قوليه تعليم الحربي - القرآن والعلم والفقه رجاء اسلامهما.

قوله : (قيل له انهم لا يقرأون كتابا الا أن يكون مختوما) لأن غير المختوم قد يطلع عليه غيرهم فكانوا يأنفون من ذلك.

(697) انظر شرح ابن بطال.

(698) انظر الصحيح بشرح الفتح 432/8

(699) انظر شرح ابن بطال.

(700) انظر شرح ابن بطال.

قوله: (ان لقيتم فلانا وفلانا) - ح - هما هبار بن الأسود ونافع بن عمر⁽⁷⁰¹⁾.

قوله: (وانما الامام جنة) المهلب أي حرز لحرمت المؤمنين أن تنتهك (يقاتل من ورائه) أي من أمامه، ويتقى به الضرر^(أ)، وقال غيره: يقاتل من ورائه خاص بالعدو، فإذا أقيم على العدل وجب نصره الا أن يمسك امساك عثمان رضي الله تعالى عنه.

قوله: (فما اجتمع منا اثنان على الشجرة)^(ب) هذه رحمة من الله سبحانه لئلا يعبدها الجهلة.

قوله: (ان ابن حنظلة يبايع الناس على الموت) - ح - هو عبد الله بن حنظلة بن عامر⁽⁷⁰²⁾.

قوله: (نصرت بالرعب) قال المهلب: خص بهذا عليه السلام ورأيناه عيانا، أخبرنا أبو محمد الأصيلي قال افتتحنا برشلونة مع ابن أبي عامر ثم صح عندنا أن أهل قسطنطينية ساعة بلغهم خبرنا غلقوا أبوابها نهارا وصعدوا سورها وهي على أكثر من شهرين، قلت: هذا يقتضي أن الخصوص لهذه الأمة كلها في حياة نبيها وبعد موته ﷺ.

قوله: (باب كراهة السفر بالمصاحف الى أرض العدو) - ب - غلط الناسخ في ترتيب هذا الباب وصوابه أن يقدم حديث مالك ثم يقول وكذلك يروى⁽⁷⁰³⁾.

قوله: (فانتدب الزبير) مشى وحده، لأن ذلك أخفى فلا يعارض النهي عن وحدة المسافر بالليل اشفاقا عليه.

(أ) ويتقى به: ص م 1 م 2 ت. ويتقى بها: ر.
(ب) الشجرة: ص م 1 م 2 ر. شجرة: ت.

(701) كذا في سائر النسخ، والذي في الفتح (نافع بن عبد قيس).
انظر 490/6.

(702) الفتح 458/6.

(703) انظر شرح ابن بطلال.

قوله : (لا يبقين في رقبة بغير قلادة من وتر أو قلادة الا قطعت). قال مالك في الموطأ: أرى ذلك من العين خشية أن يعتقد أنها ترد العين وتدفع القدر.

قوله : (ان عليا رضي الله تعالى عنه حرق قوما كانوا يزعمون أن عليا ربههم قيل فلما أمر بتحريقهم قالوا الآن تحققنا أنك ربنا، لأنه لا يعذب بالنار إلا الرب.

قوله : (باب هل للأمير^(أ) أن يقتل فيه المسير) - ب - يريد حديث هروب أبي بصير المذكور في صلح الحديبية⁽⁷⁰⁵⁾.

قوله : (باب إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق به) - ب - أدخل تحته حديث العرنيين لأنه إذا جاز احراق أعينهم بالنار في غير قصاص فالقصاص أخرى، وقال المهلب: لأنه جاء في حديث على غير شرطه أنهم كانوا أسملوا^(ب) أعين الرعاء أي حرقوها، فهو قصاص كما في الترجمة⁽⁷⁰⁶⁾.

قوله : (قرصت نملة نبيا من الأنبياء) - ح - هو موسى الكليم عليه سلام الله⁽⁷⁰⁷⁾ وقال المنذري في الترغيب والترهيب: هو عزيز⁽⁷⁰⁸⁾.

قوله : (وكان عاصم قد قتل رجلا من عظامهم) - ح - هو عقبة بن أبي معيط⁽⁷⁰⁹⁾.

قوله : (ونسيت الثالثة) - ح - قاتله ابن عيينة⁽⁷¹⁰⁾.

أ) للأمير: ص م 1 م 2 ت. للأسير: ر.

ب) أسملوا: ص م 1 م 2 ت. أسلموا: ر - وهو تحريف.

(704) انظر الموطأ ص 670 حديث 1700.

(705) انظر شرح ابن بطلال.

(706) نفس المصدر.

(707) انظر الفتح - باب بدء الخلق - ج 7/168.

(708) انظر ج 3/628.

(709) انظر الفتح - غزوة بدر ج 8/311.

(710) انظر الفتح - آخر باب المغازي ج 9/199.

قوله : (لا يكون كسرى بعده) - ب - هذا عام⁽⁷¹¹⁾.

قوله : (وقوله : لا يكون قيصر بعده) خاص بالشام.

قوله : (يوم الرضع) قيل الذين يرضعون العود الذي تخلل به الأسنان ضرب ذلك مثلاً لشدة بخلهم وسائر الأقوال معروفة⁽⁷¹²⁾.

قوله : (ان القوم يقرون) لفظ ابن بطل يعني أنهم سيبلغون أول بلادهم فيطعمون ويسقون الماء قبل أن تبلغ منهم ما تريد، وقد روى يقرون بضم الراء جعل القرى لهم يعني أنهم يضيفون الأضياف، فراعى لهم عليه السلام حق ذلك ورجح أن يتوب الله عليهم انتهى⁽⁷¹³⁾، فهو من باب القرى على كل حال، إلا أن فعله الثلاثي في الرواية الأولى مبني للمجهول، وفي الرواية الثانية مبني للفاعل، وكذا ضبط الروایتين في نسخة عتيقة من ابن بطل، وفي نقل الزركشي نظر⁽⁷¹⁴⁾، إلا أن يكون فيما وقفنا عليه من نسخة نقص أو تصحيف.

قوله : (ان هؤلاء نزلوا على حكمك⁽⁷¹⁵⁾) يرد إنكار الخوارج على علي التحكيم في أمور الحرب.

قوله : (الا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة) المهلب : هذا يدل على صحة قول مالك : ليس العلم بكثرة الرواية انما هو نور وفهم يضعه الله تعالى في قلب من يشاء.

(711) انظر شرح ابن بطل.

(712) وقد ذكره الزركشي - انظر التنقيح (الوحدة 110 - أ).

(713) انظر شرح ابن بطل.

(714) فهو قد ذكر أن (يقرون) بكسر القاف وتشديد الراء، أن يقرون في ب . انظر التنقيح (الوحدة 110 - أ).

(715) ترتيب المؤلف لأحاديث هذا الباب مخالف ما عند ابن حجر في قوله (وكان عاصم رجلاً قد قتل رجلاً من عظمائهم) جاء مؤخراً في الفتح وكذلك قوله ونسيت الثالثة - انظره.

قوله: (ثم أخذها خالد بن الوليد من غير امرأة^(أ)) - ب - هذا أصل ما فعله علي من غير شوري عند قتل عثمان رضي الله تعالى عنها⁽⁷¹⁶⁾.

قوله: (فأمر النبي ﷺ بالقدور فأكفئت) هذا بعدما خرجوا دار الحرب وبلغوا ذا الحليفة، ولو كان بدار الحرب لجاز.

قوله: (إلى ثنية الوداع) سميت بذلك لأنهم كانوا يودعون الحجاج والغزاة عندها.

قوله: (قوله: واكتنفا النبي ﷺ^(ب)). قال المهلب: فيه اكتناف الامام عند دخول المدن وتلقي الناس.

كتاب الخمس^(ج)

قوله: (أعطانا النبي ﷺ شارقاً من الخمس يوم بدر - ب - لا خلاف أنه لم يكن خمس يوم بدر، وإنما يعني خمس غنيمة سرية عبد الله بن جحش التي كانت بعد بدر الأولى فإنه كان عزل فيها الخمس لرسول الله ﷺ قبل أن يفرض الخمس⁽⁷¹⁷⁾).

قوله: (وأن تؤدوا خمس ما غنمتم) ثم لم يذكر الحج كأنه لم يكن فرض يومئذ.

قوله: (كلاكما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح). قال ابن القصار⁽⁷¹⁸⁾: تخصيص أحد القاتلين بالسلب دليل على أن القاتل لا يستحقه إلا بعطية الايام.

أ) امرأة: ص م 1 م 2 ت. امرأة: ر - وهو تحريف.

ب) (قوله واكتنفا... كلاكما قتله): ص م 1 م 1 ر - ت.

ج) كتاب الخمس... فرى يومئذ: ص م 1 م 2 - ر ت.

(716) انظر شرح ابن بطال.

(717) نفس المصدر

(718) تقدمت ترجمته.

قوله : (يا حكيم ان هذا المال خطرة حلوة) فيه رد السائل إذا ألح بالموعظة الحسنة ، لا بالانتهاز الذي نهى الله تعالى عنه .

قوله : (إنسان بجراب شحم) - ب - سكوته عليه السلام عن أخذه دليل على إباحة الطعام للمحتاج ، بل في بعض الطرق أنه عليه السلام تبسم⁽⁷¹⁹⁾ .

قوله : (فقلنا انما نهى النبي ﷺ عنها لأنها لم تخمس) وقال آخرون : حرمها البتة ، وقيل لأنها كانت حمولة القوم ، وقيل خشية اغنائها ، وهو قريب مما قبله ، وقيل انها كانت جلالة .

كتاب الجزية

قوله : (قال النعمان ربما أشهدك الله مثلها) - ب - خاطب النعمان بهذا المغيرة ، ربما قد شهدت مع النبي ﷺ فيما سلف مثل هذه الأحوال الشديدة فلم يندمك الله تعالى على ما لقيت معه من الشدة ولم يبخزك^(أ) لو قتلت معه ، ولكني شهدت استيناف قصة واعلام لهم بوقت القتال السني⁽⁷²⁰⁾ .

قوله : (وجعل خالد يقتل) لم يفهم عنهم خالد ارادة الاسلام بقولهم صباأنا فعذره عليه السلام ولم يفد منه .

قوله : (تحت ثمانين غاية) أي راية ، لأنها غاية متبعتها اذا وقفت وقف .

قوله : (طرح جيف^(ب) المشركين في البر) فيه مواراة موتى الكفار ، والبر إما معطلة أو للمشركين فأفسدت عليهم .

قوله : (ولا يؤخذ لهم ثمن) لأن ثمن الميتة حرام وبالله تعالى التوفيق .

(أ) ولم يبخزك : ص م 1 م 2 ر . ولم يبخزك : ت .

(ب) جيف المشركين : ص م 1 م 2 . جيفة المشركين : ر . جيفة المسلمين : ت . وهو تحريف .

(719) انظر شرح ابن بطال .

(720) نفس المصدر .

كتاب بدء الخلق

من أول هذا الكتاب الى آخر كتاب التفسير ساقط من شرح ابن بطال
فاقتصرت في أكثر ذلك على كلام الشهاب ابن حجر، فالمغازي وبعض التفسير
من شرحه، وباقي ذلك من مقدمته .

قوله : (فأمكنني الله منه فذكره) أي بقية الحديث وهو في كتاب الصلاة
بتمامه⁽⁷²¹⁾ .

قوله : (أخيركم الذي أجاره الله من الشيطان) على هذا هو عمار بن
ياسر⁽⁷²²⁾ .

قوله : (عنده نسوة من قريش يسألونه ويكثرنه) قال ابن حجر في المقدمة :
هن أمهات المؤمنين عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب بنت جحش وغيرهن⁽⁷²³⁾ .

قوله : (نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فقرصته نملة، هو موسى عليه
السلام⁽⁷²⁴⁾ .

قوله : (زعم سعد بن أبي وقاص) القائل زعم هو الزهري⁽⁷²⁵⁾ .

أخبار الأنبياء عليهم السلام

قوله : (ألا كان على ابن آدم الأول كفل منها) هو قابيل قاتل أخيه هابيل .

قوله : (فأقبل⁽¹⁾ رجل غائر العينين) هو ذو الخويصرة .

(أ) فأقبل رجل : ص م 1 م 2 . فأخبر رجل : ر ت .

(721) انظر الصحيح بشرح الفتح ج 2/101 .

(722) أبو اليقظان عمار بن ياسر العنسي المذحجي من المهاجرين الأولين، هاجر الى أرض الحبشة،
وصلى الى القبلتين وشهد المشاهد كلها، وأبلى في بدر البلاء الحسن، ثم شهد اليمامة وأبلى فيها،
ويومئذ قطعت أذنه، استشهد يوم صفين (35هـ) .

انظر الاستيعاب ج 3/1135 - 1141 .

(723) انظر ج 2/52 .

(724) قرأت فيه خلافا، واقتصر ابن حجر في المقدمة على أنه موسى . انظر ج 2/52 .

(725) وهو الذي رجحه صاحب الفتح 7/163، وانظر المقدمة ج 2/52 .

قوله : (ما هكذا حدثني ابن عباس) لم يعين المنفي من كلام سعيد، وقد بينه غيره أن سعيدا سئل عن المقام هل قام عليه ابراهيم لما زار أم اسماعيل، لأن سارة احلفته ألا ينزل، فقال ما هكذا سمعت ابن عباس الى آخره⁽⁷²⁶⁾.

قوله : (فطلقها ونكح امرأة أخرى) قال ابن الكلبي : هذه المرأة الثانية رعدة بنت يشجب بن يعرب - ح - والنفس لهذا أميل من بقية الأقوال⁽⁷²⁷⁾.

قوله : (لما كان بين ابراهيم وأهله) ما كان يعني قصة غيرة سارة من هاجر لما ولدت اسماعيل⁽⁷²⁸⁾.

قوله : (انتدب لها رجل) اسمه قدار بن سالك⁽⁷²⁹⁾.

قوله : (مثل أبي زمعة) هو الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى، وهو جد عبد الله بن زمعة بن الأسود راوي هذا الحديث، ومات الأسود كافرا بعد وقعة بدر⁽⁷³⁰⁾.

قوله : (عن عبد الله قسم النبي عليه السلام قسما) هو عبد الله بن مسعود.

قوله : (فقال رجل هو معتب^(أ) بن قشير⁽⁷³¹⁾).

قوله : (استب رجل من المسلمين) هو أبو بكر ورجل من اليهود هو فنحاصي⁽⁷³²⁾.

(أ) (فقال رجل هو معتب بن قشير) : ص م 1 م 2 - ر ت .

(726) انظر الفتح 207/7 - 208 .

(727) انظر المقدمة 53/2 .

(728) المقدمة 53/2 .

(729) نفس المصدر .

(730) نفس المصدر .

(731) نفس المصدر .

(732) المقدمة 53/2 .

قوله : (فقال لصاحبه) قيل الملك وقيل الذي عنده علم من الكتاب ، وهو أصف بن برخيا⁽⁷³³⁾ . قلت : قال أبو القاسم السهيلي⁽⁷³⁴⁾ في كتاب التعريف والأعلام بما أبهم في القرآن العزيز من الأسماء والأعلام ، أصف بن برخيا هو ابن خالة سليمان عليهما السلام ، وكان عنده علم بالاسم الأعظم من أسماء الله تعالى⁽⁷³⁵⁾ .

قوله : (فأتت راعيا فأمكنته من نفسها) اسم الراعي صهيب⁽⁷³⁶⁾ .

قوله : (فأخذت اللبن فقيل لي هديت الفطرة) الذي قال له ذلك هو جبريل عليه السلام .⁽⁷³⁷⁾

قوله : (كأشبه من رأيت بابتن قطن) اسمه عبد العزى⁽⁷³⁸⁾ .

قوله : (انه كان فيما قبلكم من الأمم محدثون) - ز - أي ملهمون ، ففيه اثبات كرامات الأولياء ، وقد كان بالقيروان رجل يقول رأيت كذا وكلمني كذا لأشياء تنفر منها العقول ، فذكروا ذلك لأبي محمد بن أبي زيد⁽⁷³⁹⁾ ، فقال لعله في المنام الى أن قال يوما كلمة تملأ الفم وزعم أنها في اليقظة فألف أبو محمد كتابا في الإنكار عليه فشنعوا على أبي محمد إنكار الكرامات وقالوا هذا مذهب المعتزلة ، فكتب أبو محمد للقاضي ابن الطيب⁽⁷⁴⁰⁾ يسأله عن المسألة وبعث اليه بذهب فوجده رسوله يملي كتاب الانتصار فقال لا أقدر على شيء حتى أفرغ مما

(733) نفس المصدر.

(734) هو عبد الرحمن بن أحمد الخثعمي السهيلي ، حافظ عالم باللغة والسير (ت581هـ) . انظر التكملة 570 ، وبغية الملتبس 354 ، والمغرب في حلى المغرب 1/488 ، وزاد المسافر 46 ، ووفيات الأعيان 1/280 ، ونكت الهيمان في نكت العميان : 187 ، وتذكرة الحفاظ 4/137 .

(735) انظر ص

(736) المقدمة ص : 53 .

(737) المقدمة ص : 54 .

(738) نفس المصدر.

(739) عبد الله بن أبي زيد النفري ، امام المالكية في وقته (ت386هـ) . انظر طبقات الفقهاء للشعراني ص : 139 ، وتذكرة الحفاظ 3/211 ، والمدارك ومعالم الايمان 3/109 - 121 ، والديباج ص : 136 ، وشذرات الذهب 3/131 .

(740) تقدمت ترجمته .

شرعت فيه فأقام الرسول على بابه سنة، فبعد سنة ألف في المسألتين مجلدين ضمنهما الفرق بين معجزات الأنبياء وكرامات الأولياء وتأول كلام أبي محمد بما يليق به وقال في صدر الكتاب شيخنا أبو محمد رضي الله تعالى عنه متسع العلم في الفروع مطلع على جمل من الأصول، لا ينكر كرامات الأولياء ولا يذهب مذهب المعتزلة. وقد سأل أبو القاسم بن محرز أبا عمران الفاسي عن علم الحدثن هل له أصل فقال قيل انه عن الرسول عليه السلام ولا يصح، وقيل عن دانيال وكان نبيا، وقيل عن قدماء الكهان الذين كانوا قبل أن تحرس السماء بالشهب، وقيل هو مبني على النجوم. قال المازري: وهو أقرب انتهى ملخصا.

قلت: وليس من هذا الحدثن المذكور في الأحاديث النبوية الصحاح كالتى سأل عنها عمر حيث قال أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ في الفتنة. قوله: (عن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية⁽⁷⁴¹⁾) هي فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد، قلت قال أبو عمر روى حديثها وسماها حبيب بن أبي ثابت⁽⁷⁴²⁾.

قوله: (سمعت رجلا يقرأ آية) قيل هو عمرو بن العاص⁽⁷⁴³⁾.

قوله: (يحكي نبيا من الأنبياء) قيل هو نوح عليه السلام⁽⁷⁴⁴⁾.

قوله: (بينما رجل يجر أزاره) قيل هو قارون، وكذا في صحاح الجوهري، وقال السهيلي⁽¹⁾ في مبهمات القرآن اسمه الميزان⁽⁷⁴⁵⁾، قلت: رأيت في نسخة عتيقة في سورة الصافات من أعلام السهيلي بفتح الهاء واسكان الياء المثناة من أسفل وفتح الزاي وآخره نون، وهو الذي قال: «ابنوا له بنيانا فألقوه في الجحيم»⁽⁷⁴⁶⁾.

أ) وقال السهيلي: ص م 1 م 2. وقال الجوهري: ت.

(741) من هنا الى قوله في كتاب المغازي (افتتحنا خير - أدى نحو نحو خمس لوحات - ساقط في نسخة ر).

(742) انظر الاستيعاب 1891/4.

(743) انظر المقدمة 54/2.

(744) نفس المصدر.

(745) انظر المقدمة 54/2.

(746) الآية: 97 - سورة الصافات.

المناقب

قوله : (يحدث أنه سيكون ملك من قحطان) قيل اسمه جحجان⁽⁷⁴⁷⁾.

قوله : (فقال رجل خابوا وخسروا) هو الأقرع بن حابس كما بعد قوله وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسع انصاريًا، والأنصاري سنان بن وبرة، والمهاجر جهجاه بن مسعود وذلك في غزوة المريسيع^(أ).⁽⁷⁴⁸⁾

قوله : (فقلت لآخر) اسم آخر أبي ذر أنيس.⁽⁷⁴⁹⁾

قوله : (الا ابن أخت لنا) هو النعمان بن مقرن.⁽⁵⁵⁰⁾

قوله : (وعندها جاريتان) اسم احدهما حمامة، قاله ابن أبي الدنيا⁽⁷⁵¹⁾ ولم يذكرها المؤلفون في الصحابة.

قوله : (فقال رجل يا أبا القاسم) قيل القائل يهودي.⁽⁷⁵²⁾

قوله : (عن عائشة أنها قالت : ألا أعجيبك أبا فلان جاء فجلس الى جنب حجرتي يحدث) قال مسلم : هو أبو هريرة⁽⁷⁵³⁾.

علامات النبوة

قوله : (غلامك النجار⁽⁷⁵⁴⁾) في اسمه أقوال منها أن اسمه ميمون⁽⁷⁵⁵⁾.

(أ) المريسيع : ص م 1 - المريسيع : م 2 ت.

(747) انظر المقدمة ج 2/55.

(748) نفس المصدر.

(749) نفس المصدر.

(750) نفس المصدر.

(751) انظر المقدمة ج 2/21.

(752) المقدمة ج 2/55.

(753) نفس المصدر.

(754) هذه العبارة لا وجود لها في متن الحديث - حسب نسخة الفتح - هنا - وقد تقدمت في كتاب

الجمعة، ولعل ذكره ههنا وهم من المؤلف.

(755) انظر المقدمة 1/20.

- قوله : (هم هذا البارز) يعني الأكراد⁽⁷⁵⁶⁾ .
- قوله : (إذا أتاه رجل فشكى إليه الفاقة ثم أتاه آخر) قيل هما صهيب وسليمان⁽⁷⁵⁷⁾ .
- قوله : (ان شئت أن أسميهم بني فلان وبني فلان) يعني بني حرب وبني مروان⁽⁷⁵⁸⁾ .
- قوله : (آيتهم^(أ) رجل أسود) اسمه نافع⁽⁷⁵⁹⁾ ، وقيل حد قوص ، وقيل غير ذلك⁽⁷⁶⁰⁾ .
- قوله : (فقال رجل يا رسول الله أنا أعلم لك علمه) روى مسلم أنه سعد ابن عباد⁽⁷⁶¹⁾ .
- قوله : (قرأ رجل الكهف) هو أسيد بن حضير⁽⁷⁶²⁾ .
- قوله : (لرجل^(ب) من أهل المدينة أو مكة) إنما هي مكة وإطلاق المدينة عليها للصفة لا للعلمية⁽⁷⁶³⁾ .
- قوله : (دخل على اعرابي يعود) اسمه قيس⁽⁷⁶⁴⁾ .
- قوله : (فأصبح وقد لفظته الأرض) في صحيح مسلم أنه من بني النجار⁽⁷⁶⁵⁾ .

أ) آيتهم : ص م 1 م 2 ر . أتاهاهم : ت .

ب) قوله لرجل : ص م 1 ر ت . قوله قيل لرجل : م 2 .

(756) انظر الفتح 421/7 .

(757) قال في الفتح : لم أقف على اسم أحد منها ، وفي المقدمة ج 55/2 انها صهيب وسليمان .

(758) المقدمة 56/2 .

(759) هو ذو الخويصرة واسمه نافع .

(760) انظر المقدمة 56/2 .

(761) المصدر نفسه .

(762) نفس المصدر .

(763) نفس المصدر .

(764) نفس المصدر .

(765) نفس المصدر .

قوله : (خرجنا من عند النبي ﷺ) هما أسيد بن حضير وعباد بن بشر - كما علقه البخاري (766).

فضل الصحابة رضي الله تعالى عنهم

قوله : (وما معه الا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر) الأعبد بلال وزيد بن حارثه وعامر بن فهيرة وأبو فكيهة وياسر والد عمار، وامرأتان خديجة وسمية والدة عمار (767). قلت في الاستيعاب أبو فكيهة مولى لبني عبد الدار كانوا يعذبونه على الاسلام يطبخ على الرمضاء في حر شديد ويوضع (أ) الصخر على ظهره حتى لا يعقل ولم يزل كذلك حتى هاجر الى الحبشة انتهى مختصرا، والباقيون مشهورون (768).

قوله : (ان يرد الله بفلان خيرا) (ب) يريد أخاه، هو أبو رهم (769) أو أبو بردة (ج) (770) قلت في رسم أبي بردة من الاستيعاب، قال أبو موسى خرجنا من اليمن في بضع وخمسين رجلا من قومنا، ونحن ثلاثة اخوة، أبو موسى وأبو رهم وأبو بردة، فأخرجتنا سفينتنا الى النجاشي وعنده جعفر بن أبي طالب، فأقبلنا جميعا في سفينتنا الى النبي ﷺ حين افتتح خيبر (771).

قوله : (ان رجلا سأله عليه السلام عن الساعة) قيل هو أبو موسى، وقيل أبو ذر، وقيل الاعرابي الذي بال في المسجد، وقيل عمر - ح - وأظن هذا من جملة الحكمة في ايراد البخاري لهذا الحديث في مناقب عمر (772).

(أ) ويوضع : ص 1 م 2 ر. ويرضخ : ت.

(ب) ان يرد الله بفلان خيرا : ص 1 م 2، (بفلان) ساقطة في : ت. والعبارة برمتها ساقطة في : ر.

(ج) أبو بردة : ص 1 م 2. أبو بريدة : ت - وهو تحريف.

(766) انظر الفتح 444/7.

(767) المقدمة 56/2.

(768) انظر ج 4/1730.

(769) هو أبو رهم قيس الأشعري أخو أبي موسى الأشعري. انظر الاستيعاب 4/1659.

(770) انظر المقدمة 57/2.

(771) انظر ج 4/1608 ت رقم (2868).

(772) انظر المقدمة 57/2.

قوله : (قال يحيى الزرابي الطنافس) يحيى هنا هو الفراء⁽⁷⁷³⁾ .

قوله : (قالوا فما أولته قال الدين) روى الحكيم الترمذي أن السائل عن ذلك أبو بكر الصديق⁽⁷⁷⁴⁾ .

قوله : (كلكم عثمان في أمر الوليد) هو ابن عقبة بن أبي معيط أمير الكوفة⁽⁷⁷⁵⁾ .

قوله : (جاء رجل من أهل مصر) قيل هو يزيد⁽⁷⁷⁶⁾ بن بشر السكسكي .

قوله : (فجاء شاب فقال أبشر) قيل هو أنصاري ، وقيل ابن عباس ، وقيل المسور⁽⁷⁷⁷⁾ .

قوله : (الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض ، فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن ، ثم قال : فقال عبد الرحمن أتجعلونه أبي والله على أن لا آلوا عن أفضالكم⁽⁷⁷⁸⁾ . قلت في تعليقة المازري على الجوزقي هنا وهم عظيم . وذلك أنه جعل أبا عبيد بن الجراح في مكان عبد الرحمن بن عوف واستشهد بقول بعض الخطباء الموثر على نفسه في الخلافة لينظر في الصلاح أبو عبيدة بن الجراح والوهم في ذلك والله أعلم من المقيد ومن هذا الخطيب ، ولا خفاء أن أبا عبيدة بن الجراح توفي في طاعون عمواس في حياة عمر ، قال في الاستيعاب : توفي أبو عبيدة سنة ثمان عشرة⁽⁷⁷⁹⁾ ، وتوفي عمر سنة ثلاث وعشرين .

(أ) يزيد : ص 2 م ت . زيد : م 1 - وهو تحريف .

(773) انظر المقدمة 57/2 .

(774) نفس المصدر .

(775) نفس المصدر .

(776) نفس المصدر .

(777) نفس المصدر .

(778) لم يرتب المؤلف أحاديث هذا الباب ترتيبها الطبيعي - حسبها في المقدمة ، انظر ج 2/57 .

(779) انظر ج 4/1711 .

قوله : (هذا فلان لأمر المدينة يدعو عليا على المنبر) هو مروان⁽⁷⁸⁰⁾ .

قوله : (جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن عثمان) هو نافع بن الأزرق⁽⁷⁸¹⁾ . قلت له تنسب الأزارقة من الخوارج الذين تولى قتالهم بنو أبي صفرة المهلب وآله^(أ)⁽⁷⁸²⁾ .

قوله : (فدخل عليه رجل من قريش) هو طلحة بن عبيد الله .

قوله : (فدخل عليه رجل آخر) أحسبه الحارث هو ابن الحكم أخو مروان⁽⁷⁸³⁾ .

قوله : (الذي أجاره الله من الشيطان) هو عمار بن ياسر⁽⁷⁸⁴⁾ .

قوله : (بعث بعثا وأمر عليهم أسامة) كان البعث الى أطراف الروم حيث قتل والد زيد⁽⁷⁸⁵⁾ .

قوله : (فطعن بعض الناس في امارته) هو عياض بن أبي ربيعة المخزومي⁽⁷⁸⁶⁾ .

قلت في الاستيعاب^(ب) عياض بن أبي ربيعة أخو أبي جهل لأمه أسلم قديما⁽⁷⁸⁷⁾ .

(أ) وآله : ص م 1 ت . وعمله : م 2 - ر .

(ب) في الاستيعاب : ص م 1 م 2 - ر ت .

(780) انظر المقدمة 58/2 .

(781) نفس المصدر .

(782) انظر في الموضوع الكامل للمبرد 172/2 - 181 ، ورغبة الأمل 103/7 - 156 ، ولسان الميزان 144/6 ، وابن الأثير 65/4 - 66 - 76 ، والطبري 65/7 .

(783) انظر المقدمة 58/2 .

(784) نفس المصدر .

(785) نفس المصدر .

(786) نفس المصدر .

(787) انظر ج 3/1230 - 1231 .

قوله: (أوتر معاوية بعد العشاء بركعة) وعنده مولى لابن عباس هو كريب⁽⁷⁸⁸⁾.

قوله: (سمع أنس بن مالك حين خرج معه الى الوليد) يعني ابن عبد الملك بدمشق⁽⁷⁸⁹⁾.

قوله: (أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال من يضيف هذا) في بعض السير أن الرجل أبو هريرة⁽⁷⁹⁰⁾.

قوله: (فقال رجل من الأنصار لامرأته) زاد مسلم يقال له أبو طلحة واستبعد الخطيب أن يكون أبا طلحة المعروف، وقيل هو ثابت بن قيس وقيل عبد الله بن رواحة⁽⁷⁹¹⁾.

قوله: بينما عمر جالس اذ مر به رجل جميل، هو سواد بن قارب⁽⁷⁹²⁾.

قوله: (لقيه ابن الدغنة) اسمه مالك أو الحارث⁽⁷⁹³⁾.

قوله: (استأجر رجلا من بني الدئل) هو عبد الله بن اريقط⁽⁷⁹⁴⁾.

كتاب المغازي

قوله: (فأيهم كانت⁽¹⁾ أول) ابن مالك⁽⁷⁹⁵⁾، جوابه فأيتهن أو فأياها، وقال

أ) كانت: ص م 1 م 2 ر. كان: ت.

(788) نفس المصدر.

(789) نفس المصدر.

(790) المقدمة 2/ 58.

(791) المقدمة 2/ 59.

(792) نفس المصدر.

(793) المقدمة 2/ 60.

(794) نفس المصدر.

(795) أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجبالي أحد الأئمة في اللغة العربية

(ت672هـ). انظر غاية النهاية 2/ 180، وطبقات الشافعية 5/ 28، وبغية الوعاة: 53،

والوافي بالوفيات 3/ 359، والنفع 1/ 434 - 440، ودائرة المعارف الاسلامية 1/ 272.

غيره هو بحذف مضاف، أي فأى غزوتهم، وخرجه الترمذي بهذا السند،
فأيتهن، فدل أن التعبير من البخاري أو شيخه^(أ)(796).

قوله: (لم يزل به أبو جهل) قال ابن اسحاق: سلط عليه عقبة بن أبي
معيط وكان سفيها فأتاه^(ب) بخمار، وقال إنما أنت من النساء فغضب وخرج معهم
فأمكن الله منه⁽⁷⁹⁷⁾.

قوله: (نزلت في الذين برزوا يوم بدر) ابن اسحاق كان عبدة بن الحارث
وعقبة بن ربيعة أسن القوم فبرز عبدة لعقبة وحمزة لشيبة وعلي للوليد وقيل غير
هذا⁽⁷⁹⁸⁾. قلت: فيقربها للحفظ هذا الرجز المنهوك.

عبدة	لعبدة	وحمزة	لشيبه
ثم	علي	للوليد	شيخ وكهل ووليد

قوله: (بارز وظاهر) أي لبس درعا على درع بهذا جزم ابن حجر⁽⁷⁹⁹⁾.

قوله: (وأقر عليهم عاصم بن ثابت جد عاصم بن عمر بن الخطاب)
يعني لأمه، لكن قالوا هو وهم من بعض الرواة إنما هو خاله. قال عياض: إذا
قرئء جد بالخفض صفة الثابت زال الوهم.

قوله: (فبعث الله لعاصم مثل الظلة من الدبر فحمته من رسلهم) الظلة
السحابة. قلت^(ج): عاصم هذا أحد الأربعة الذين افتخر بهم الأوس على
الخزرج كما قلنا في بعض الأراجيز.

(أ) أو شيخه: ص. أو من شيخه: ر. ت. وشيخه: م 2 - م 1.

(ب) فأتاه: ص م 1 م 2 ر. وأتاه: ت.

(ج) قلت: ص م 1 م 2. قوله: ر. ت.

(796) انظر الفتح 283/8.

(797) انظر الفتح 286/8.

(798) انظر الفتح 299/8.

(799) انظر الفتح 300/8.

افتخر الخزرج بالقراء * اما شفاها أو على الأكفاء
زيد أبي زيد^(٨٠٠) أي ومعاذ * وافتخر الأوس بسعد بن معاذ
وعاصم خزيمة وحنظله * هذا حمى شهادة ومغسله
ولا شك أن جماعة من غير الأربعة الخزرجيين جمعوا القرآن العزيز على
عهده عليه السلام، فقليل خص الأربعة لأخذهم القرآن مشافهة عن الرسول
ﷺ، وقيل إنما افتخروا على أكفائهم وهم الأوس، وهذا معنى قولنا: اما شفاها
أو على الأكفاء ولا يخفأك تطبيق الأوصاف الأربعة على الأربعة الأوسيين لفا
ونشرا على الترتيب.

قوله: (وقال كعب بن مالك ذكروا مرارة بن الربيع وهلال بن أمية)
رجلين صالحين قد شهدا بدرًا.

هذا طرف من حديث مطول مذكور في غزوة تبوك كان البخاري عرف
أن بعض الناس ينكر حضورهما بدرًا، وينسب الوهم في ذلك للزهري، وذلك
بنسبه الكلام لكعب بن مالك المتأسي بهما الواصف لهما بالصلاح وشهود بدر،
وهو أعرف بذلك ممن جاء بعده، وليس مدرجا من كلام الزهري، اذ الأصل
عدم الادراج. وكون البخاري جزم بهذا يرد قول بعض المتأخرين كالدمياطي،
لم يذكرهما أحد في البدرين.

واما قولهم انما ذكروهما في الطبقة الثانية فمن شهد بدرًا، ولم يشهد غزوة
أحد فحصر مردود بأن الذي ذكرهما كذلك هو محمد بن سعد، وهذا الحديث
حجة عليه^(٨٠٠).

قلت: وقول الزركشي قيل لم يذكرهما احد في البدرين كأنه تبرأ من هذه
المقالة^(٨٠١).

أ) زيد أبي زيد: ص م 1 م 2 ر. زيد أبوزيد: ت.

(800) انظر التنقيح (اللوحة 199 - أ).

(801) انظر الفتح 314/8.

قوله باب شهود الملائكة بدرا :

خرج البخاري وغيره كان الناس يوم بدر يعرفون قتلى الملائكة من قتلى الناس بضرب^(أ) فوق الاعناق وعلى البنان مثل^(ب) وسم النار .

قوله : (هذا جبريل جاء به ابن عباس مرسلًا) فهو من مراسيل الصحابة ، ولعل ابن عباس حمله عن أبي بكر فعنه ذكره ابن اسحاق⁽⁸⁰²⁾ .

فائدة : قال تقي الدين السبكي : الحكمة في قتل الملائكة مع النبي ﷺ أن يكون الفعل منسوبًا إلى النبي ﷺ ولأصحابه وتكون الملائكة مددًا على عادة مدد الجيوش رعاية لصورة^(ج) الأسباب وسنتها ، ولو شاء الله سبحانه لسلط عليهم جبريل فاستأصلهم بريشة من جناحه⁽⁸⁰³⁾ .

قوله : (لابن اختنا عباس) إنما كان ابن اختهم ، لأن أم عبد المطلب أنصارية⁽⁸⁰⁴⁾ .

قوله : (كان عطاء البدرين خمسة آلاف) أي لكل واحد في كل سنة من عهد عمر⁽⁸⁰⁵⁾ .

قوله : (تسمية من سمى من أهل بدر في الجامع) أي في هذا التأليف ، والمراد من ذكر فيه منصوصًا برواية عنه أو عن غيره أنه شهدها ، وبهذا يجاب عن تركه مثل أبي عبيدة بن الجراح ، وقد شهدها باتفاق . على أنه عد بعد هذا سعد ابن مالك ، وهو ابن أبي وقاص ، ولم يتقدم له فيه نص ، وقد شهدها باتفاق⁽⁸⁰⁶⁾ .

قوله : (اياس بن البكير) من هنا سرد الأسماء على حروف المعجم ، وذكر معها بعض الكنى معتمدا على الاسم كأبي حذيفة في حرف الحاء ، وقدم النبي

(أ) بضرب : ص م 1 م 2 . فضرب : ر ت .

(ب) مثل وسم : ص م 1 م 2 . منهم وسم : ت . منهم وهم : ر .

(ج) صورة : ص م 1 م 2 ر . صور : ت .

(802) الفتح 315/8 .

(803) انظر الفتح 315/8 .

(804) الفتح 324/8 .

(805) الفتح 325/8 .

عليه السلام والأربعة لشرفهم، وذكر في بعض النسخ الأربعة في حرف العين⁽⁸⁰⁷⁾. قلت: وكنت^(أ) علقت على هذا المحل ما نصه: رتب الباقيين بعد الخلفاء على حرف المعجم عند المشاركة، واستطرد ذلك في معوذ بن عفراء وأخيه فان اسمه معاذ بخلاف ظهيرين رافع^(ب) وأخيه فان اسم الأخ مظهر، فلولا ضمه لأخيه والاعراض عن ذكر اسمه لكان الأولى به حرف الميم، فلما وقفت على كلام ابن حجر المتقدم حمدت الله تعالى.

تنبيه:

جملة من ذكر أربعة وأربعون، وقد استوعب ابن سيد الناس⁽⁸⁰⁸⁾ ما وقع له من أسمائهم فزادوا على الثلاثمائة والثلاثة عشر خمسين، وقال: سبب الزيادة الاختلاف في بعض الاسماء⁽⁸⁰⁹⁾.

حديث بني النضير

قوله: (كانت على رأس ستة أشهر من وقعة بدر) كان رسول الله ﷺ وادع اليهود أي تاركهم^(ج) على أن لا يبالئوا عليه عدوا، فأول من نقض بنو قنيقاع، فحاربهم بعد وقعة بدر فنزلوا على حكمه عليه السلام، فأراد قتلهم فاستوهمهم ابن أبي فأخرجهم الى أذرعات، ثم نقضت النضير ورأسهم حبي بن أخطب، ثم نقضت قريظة⁽⁸¹⁰⁾.

أ) قلت وكنت علقت: ص م 2 ر. قلت وقد كنت علقت - بزيادة (وقد) ت. قلت وكنت: م 1 - باسقاط (علقت)

ب) فان اسمه... بن رافع: ص م 1 م 2 - ر ت.

ج) تاركهم: ص م 1 م 2. تركهم: ت.

(806) نفس المصدر.

(807) نفس المصدر.

(808) أبو الفتح محمد بن سيد الناس، الامام الحافظ الأندلسي الاشبيلي المصري (ت 734هـ). انظر

شذرات الذهب 108/6، وذيل طبقات الحفاظ للسيوطي ص: 35، وذيل تذكرة الحفاظ

للحسيني ص: 16.

(809) انظر عيون الأثر ج 1/272 - 284.

(810) انظر الفتح 332/8.

قوله : (أينا منها بنزه) هو كبعد^(أ) وزنا ، ويقال بفتح النون أيضا⁽⁸¹¹⁾ .

قتل كعب بن الأشرف

الأشرف^(ب) عربي أصاب دما فخالف بني النضير⁽⁸¹²⁾ .

قوله : (وأنت أجهل العرب) لعله تهكم وان كان جميلا⁽⁸¹³⁾ .

قوله : (نرهنك اللامة) لئلا ينكر مجيئهم بالسلاح⁽⁸¹⁴⁾ .

قوله : (عندى أعطر نساء العرب) في رواية كان حديث عهد بعرس .

قتل أبي رافع

قتلته الخزرج كما قتلت الأوس كعبا⁽⁸¹⁵⁾ .

قوله : (ويقال في حصن له بأرض الحجاز) يحتمل أن يكون قريبا من خيبر من طرف أرض الحجاز. قلت كذا وجدته في شرح ابن حجر⁽⁸¹⁶⁾ وهو يقتضي أن خيبر ليست من الحجاز فتأمله .

غزوة أحد

قوله : (قال رجل) قيل هو عمير بن الحمام بضم المهملة وتخفيف الميم ،

أ) كبعد: ص م 1 م 2 ر. كبعد: ت - وهو تحريف .
ب) الأشرف عربي: ص م 1 . عربي - باسقط (الأشرف): م 1 ت .

(811) الفتح 336/8 .

(812) الفتح 339/8 .

(813) الفتح 341/8 .

(814) نفس المصدر .

(815) الفتح 343/8 .

(816) انظر الفتح 343/8 .

ورد بأن ذلك قتل يوم بدر⁽⁸¹⁷⁾. قلت: ذكر أبو عمر في الاستيعاب أنه أول من قتل يوم بدر من الأنصار⁽⁸¹⁸⁾، ولم يحك الزركشي إلا الأول⁽⁸¹⁹⁾.

قوله: (ومعه رجلان يقاتلان معه) هما جبريل وميكائيل، ذكره مسلم⁽⁸²⁰⁾.

قوله: (كيف يفلح قوم شجوا نبيهم⁽⁸²¹⁾) لما قال ابن قميئة خذها وأنا ابن قميئة، دعا عليه رسول الله ﷺ فسلط الله تعالى عليه تيس جبل فلم يزل ينطحه حتى قطعه قطعة قطعة، وقيل خرج لغنمه^(أ) فواقاها بذروة جبل فشد عليه تيسهما فنطحه نطحة فسقط من شاهق الجبل فتقطع⁽⁸²²⁾.

قوله: (أرى عن النبي ﷺ) بالضم، أي أظن، وقائله البخاري كأنه تردد هل سمع رفعه من شيخه⁽⁸²³⁾.

قوله: (ورأيت فيها بقرا) تأويل بقر بفتح القاف، بقر باسكانها، أي شق بطون من باب التأويل بالتصحيف والاشتقاق، وقيل تأويله رجال ذوو سلاح⁽⁸²⁴⁾.

قوله: (والله خير) أي صنع الله خير⁽⁸²⁵⁾.

أ) لغنمه: ص م 1 م 2 ر. الى غنمه: ت

(817) الفتح 357/8.

(818) انظر ج 3/1214.

(819) انظر التنقيح (اللوحة 147 - أ).

(820) انظر الفتح 361/8.

(821) الرواية التي شرح عليها صاحب الفتح (اشتد غضب الله على من دمي وجه رسول الله، انظر 376/8).

(822) المصدر نفسه.

(823) المصدر السابق، ص: 379.

(824) نفس المصدر.

(825) نفس المصدر.

غزوة الرجيع

قوله : (وما كان إلا رزقا⁽⁸²⁶⁾ رزقه الله خبيبا) المشهور عن أهل السنة اثبات الكرامات واستثنى بعض المحققين منهم ما تحدى به الأنبياء⁽⁸²⁷⁾.

قوله : (ولا تبق منهم أحدا) روي أنه لم يحل الحول ومنهم أحد حي الا رجل واحد كان لبد إلى الأرض حين سمع دعاء خبيب.

قوله : (جد عاصم) تقدم أنه خالفه، وأن الرواية السابقة يمكن ردها للمصواب بقراءة جد بالخفض، ولا حيلة لهذه.

قلت : من عقب عاصم هذا الأحوص الشاعر، قاله أبو عمر في الاستيعاب⁽⁸²⁸⁾.

قوله : (استمدوا^(أ) ورسول الله ﷺ على عددهم) تقدم في الجهاد من وجه آخر زعموا أنهم أسلموا واستمدوه على قومهم، وبه يرد على من زعم أن الذي هنا وهم.

قلت : ومن نقل أنه وهم الزركشي⁽⁸²⁹⁾، وأما ذكر بني لحيان في هذه القصة فهو وهم، إنما^(ب) كان بنو لحيان في قصة خبيب.

قوله : (من بيت امرأة من بني فلان⁽⁸³⁰⁾) الطبراني من آل سلول، وسلول امرأة تزوجها مرة بن صعصعة أخو عامر بن صعصعة فنسب بنوه اليها، وقد وهم من قال أسلم عامر بن الطفيل.

(أ) استمدوا: ص م 1 م 2 ر. استمد: ت.

(ب) إنما: ص م 1 ر. ت. وإنما: م 2.

(826) كذا (رزقا) بالنصب - في سائر النسخ، والرواية التي شرح عليها صاحب الفتح (رزق) - بالرفع - انظر ج 8/385.

(827) انظر الفتح 8/386.

(828) انظر ج 2/780.

(829) انظر التنقيح (اللوحة 148 - ب).

(830) انظر الفتح 8/390.

غزوة الخندق

قوله: (قال موسى بن عقبة) كانت في شوال سنة أربع كذا رويناه في مغازيه.

قال ابن اسحاق وغيره: سنة خمس، قال البيهقي حسب الخلاف أن بعض السلف أرخو من المحرم الذي بعد الهجرة فقالوا بدر الكبرى في السنة الاولى واحد في الثانية والخندق في الرابعة، والجمهور أرخو من محرم سنة الهجرة فبدر في الثانية وأحد في الثالثة والخندق في الخامسة⁽⁸³¹⁾.

قوله: (فنحن أحق به منه ومن أبيه) رأى معاوية تقديم ذي القوة والرأي على ذوي السوابق، ورأى ابن عمر العكس الا لخوف فتنة، فلذا بايع بعد ذلك معاوية وابنه يزيد وعبد الملك بن مروان.

قوله: (لا يصلين أحد^(أ) العصر إلا في بني قريظة) وفي صحيح مسلم: الظهر، انجر الكلام بآبن حجر هنا إلى أن قال مسلم يحافظ على اللفظ كثيرا بخلاف البخاري⁽⁸³²⁾.

قوله: (فلما دنا من المسجد) يدل كلام ابن اسحاق أنه مسجد المدينة⁽⁸³³⁾.

قوله: (فاني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا أو بينهم) مصداقه قول رسول الله ﷺ الآن^(ب) نغزوهم ولا يغزوننا

(أ) أحد: ص 1 م 2 ر. احدكم: ت.
(ب) الآن: ص م. اليوم: ر ت.

(831) انظر الفتح 396/8.

(832) الفتح 412/8 - 413.

(833) الفتح 418/8.

قوله : (فافجرها) فيه تمني الشهادة، وهو مخصص لعموم النهي عن تمني الموت .

غزوة ذات الرقاع

(وهي غزوة محارب خصفة)^(أ) عند الواقدي⁽⁸³⁵⁾ أنها ثنتان وتبعه القطب الحلبي في شرح السيرة⁽⁸³⁶⁾ .

قوله : (وهي بعد خيبر) ساق في حديث أبي موسى بعده بقليل ، والعجب من شيخ شيوخنا ابن سيد الناس⁽⁸³⁷⁾ اذ قال لا دليل فيه على تأخيرها عن خيبر، وأما شيخه الدمياطي⁽⁸³⁸⁾ فادعى تغليط رواية الحديث، وأن جميع أهل السير على خلافه، وليس كذلك، بل هم مختلفون في زمانها .

قوله : (وقال ب) بكر بن سودة) هو فقيه جذامي بعثه عمر بن عبد العزيز ليفقه أهل افريقية فمات⁽⁸³⁹⁾ بها، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث المعلق⁽⁸⁴⁰⁾ .

(أ) خصفة : ص م 1 . حفصة : ت - وهو تحريف .
(ب) وقال بكر : ص م 1 . قال بكر : م 2 . بكر - باسقاط (وقال) : رت .

(835) أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد السلمي الأسلمي المدني، من أقدم المؤرخين في الاسلام، ومن حفاظ الحديث وكتاب السير (ت207هـ) .
انظر الفهرست لابن النديم 98/1، وتاريخ بغداد 3/3 - 21، وتذكرة الحفاظ 317/1، ووفيات الأعيان 506/1، وميزان الاعتدال 110/3، وعيون الأثر 17/1، وتهذيب التهذيب 368 - 363/9 .

(836) الفتح 422/8 .

(837) تقدمت ترجمته .

(838) أبو محمد عبد المومن بن خلف شرف الدين الدمياطي، حافظ الحديث، من أكابر الشافعية (ت705هـ) . انظر فوات الوفيات 17/2، والبداية والنهاية 40/14، وطبقات الشافعية 10/4، والدرر الكامنة 417/2 .

(839) يعني سنة ثمان وعشرين ومائة . انظر ترجمته .

(840) انظر الفتح 424/8 .

قوله : (عن أبي موسى أن جابرا حدثهم) أبو موسى هذا هو علي بن رباح أو غيره لا الأشعري⁽⁸⁴¹⁾.

قوله : (ونحن ستة نفر) أظنهم أشعريين⁽⁸⁴²⁾ وليسوا جملة من حضر.

قوله : (فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا) هذا أرجح من قول من قال الرقاع راياتهم أو خيلهم البلق أو شجرة أو أرض أو جبل ، وأغرب الداوودي فقال هي صلاتهم المرقعة في الخوف⁽⁸⁴³⁾.

غزوة بني المصطلق

قوله : (وكان⁽⁸⁴⁴⁾ مسلما في شأنها) بكسر اللام المشددة من التسليم، وبالفتح من السلامة وهي النجاة من رميها.

قوله : (عن مسروق قال حدثني أم رومان) في تاريخ البخاري أنها ماتت في خلافة عثمان، فمسروق قد أخذ مشافهة كما هنا، وبه يرد قول الواقدي وأتباعه ماتت في زمن رسول الله ﷺ⁽⁸⁴⁵⁾. قلت : وأبو عمر⁽⁸⁴⁶⁾ والزركشي⁽⁸⁴⁷⁾ من أتباعه.

غزوة الحديبية

قوله : (أنتم خير أهل الأرض) استدل به على موت الخضر، إذ لو كان حيا مع ثبوت نبوته على الصحيح للزم تفضيل غير النبي على النبي، وأجيب باحتمال حضوره مع المخاطبين أو كونه في البحر لا على وجه الأرض، والثاني

(841) انظر الفتح 424/8.

(842) الفتح 425/8.

(843) الفتح 422/8.

(844) كذا في سائر النسخ والرواية (كان علي مسلما في شأنها). انظر الفتح 441/8.

(845) انظر الفتح 442/8 - 443.

(846) يعني ابن عبد البر في الاستيعاب 14.

(847) انظر التنقيح (اللوحة 151 - أ).

ساقط، واستدل به ابن التين على عدم ثبوته بناء على حياته ودخوله في عموم المفضولين، وأما الياس ففي التنزيل العزيز: «وإن الياس لمن المرسلين» والقول بأنه حي ضعيف، فلا يرد^(أ) على كون المخاطبين غير أهل الأرض⁽⁸⁴⁸⁾.

قوله: (لقد رأيت الشجرة) جاء باسناد صحيح ان عمر بلغه أن قوما ياتونها فيصلون عندها، فتوعدهم ثم أمر بها فقطعت⁽⁸⁴⁹⁾.

قوله: (والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة يبايعون على الطاعة له وعلى خلع عبد الله بن يزيد بن معاوية⁽⁸⁵⁰⁾)، وعكس الكرمانى فغلط.

قوله: (خرجت قبل أن يؤذن بالأولى) يعني صلاة الصبح بدليل رواية مسلم أنه تبعهم من الغلس إلى الغروب⁽⁸⁵¹⁾.

قوله: (اسمعت من بين لا بني المدينة) لاستماع صوته جدا أو خرق عادته⁽⁸⁵²⁾.

قوله: (اليوم يوم الرضع) مما قيل فيه أن أصله الذي اذا خلل أسنانه مس من طرف الخلال^(ب) شحا وحرصا⁽⁸⁵³⁾.

غزوة خيبر

هي مدينة كبيرة ذات حصون ومزارع على برد من المدينة إلى جهة الشام^(ج).

أ) يرد: ص م 1 م 2 ر. يدل: ت.

ب) الخلال: ص م 1 م 2 ر. الخلل، ت.

ج) (هي مدينة . . . الى جهة الشام) ص م 1 ر ت - م 2

(848) انظر الفتح 449/8.

(849) الفتح 453/8.

(850) الفتح 454/8.

(851) الفتح 669/8.

(852) الفتح 467/8.

(853) نفس المصدر.

قوله : (فاعفر فداء لك) لم يرد اللفظ بل المحبة والتعظيم .

قوله : (خربت خيبر) يؤخذ منه التفاؤل لأنه عليه السلام كما رأى آلة الهدم مع المسحاة من سحوت اذا قشرت ، أخذ منه أن مدينتهم ستخرب ، قاله السهيلي⁽⁸⁵⁴⁾ ، ويحتمل أن يكون من طريق الوحي⁽⁸⁵⁵⁾ .

قوله : (خذ جارية من السبي غيرها⁽⁸⁵⁶⁾) هذا من المصلحة العامة لئلا يتغير خاطر نظراء دمية بسبب ايثاره بها .

قوله : (فسمعي وأنا أقول لا حول ولا قوة الا بالله) يوهم سياقه أن ذلك حال الذهاب وانما هو في حال الاياب ، لان أبا موسى انما قدم بعد فتحها مع جعفر⁽⁸⁵⁷⁾ .

قوله : (شهدنا خيبر) أراد جنسه من المسلمين اذ لم يشهدا هو وكذا قوله بعد افتتحنا خيبر .

قوله : (ومنهم حكيم) عياض قال أبو علي الصدفي⁽⁸⁵⁸⁾ هو صفة⁽⁸⁵⁹⁾ ، وقال أبو علي الجياني⁽⁸⁶⁰⁾ هو علم . واستدركه على صاحب الاستيعاب⁽⁸⁶¹⁾ .

قوله : (اذا لقي الخيل أو قال العدو قال لهم ان أصحابي يأمرونكم أن تنظروهم) اذا لقي خيل المسلمين ، قال لهم ان أصحابي الرحالة يأمرونكم أن

(854) انظر الروض الأنف .

(855) انظر الفتح 8/9 .

(856) هذه رواية لم يوردها صاحب الفتح في المتن ، وانما أوردها كباقي الروايات في الشرع ، ولا أدري لماذا أدرجها المؤلف في صلب المتن .

(857) الفتح 11/9 .

(858) أبو علي حسين بن محمد بن غيرة الصدفي ، محدث كثير الرواية (ت 145 هـ) . انظر بغية الملتبس : 253 ، وازهار الرياض 151/3 ، والصلة 145/1 .

(859) انظر الفتح 27/9 .

(860) أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد الغساني الجياني ، محدث حافظ نسابة (ت 498 هـ) . انظر بغية الملتبس : 249 ، والصلة 144/1 - 145 ، وتذكرة الحفاظ 30/4 ، والديباج : 105 ، وشذرات الذهب 408/3 .

تنظروهم) ليسيروا معهم للعدو، وقال اذا لقي العدو منصرفين قال لهم لفرط شجاعته انتظروا خيلنا حتى يكافحوكم⁽⁸⁶²⁾.

قوله: (ولم يكن بايع في تلك الأشهر) قال المازري: اكتفى لمن حضر من أهل الحل والعقد مع التزامه الطاعة⁽⁸⁶³⁾.

غزوة مؤتة

قوله: (حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن) هو المخزومي، وليس له في الجامع الا هذا الحديث⁽⁸⁶⁴⁾.

قوله: (حتى فتح الله عليهم) قيل ان خالدا هزم الكفار وقيل انحاز بالمسلمين فنجوا⁽⁸⁶⁵⁾.

غزوة الفتح

قوله: (اليوم يوم الملحمة) لما قاله سعد أمر عليه السلام بأخذ الراية منه ودفعت لابنه قيس وقيل لعلي وقيل للزبير⁽⁸⁶⁶⁾.

غزوة حنين

قوله: (لم يفر) يفسر ما خرج به مسلم عن سلمة بن الأكوع مررت برسول الله ﷺ منهزما، ان منهزما حال من ضمير مررت الواقع على سلمة، ولذا وقع في طريق آخر فقال عليه السلام لقد لقي ابن الأكوع فزعا.

(862) انظر الفتح 27/9.

(863) الفتح 34/9.

(864) الفتح 52/9.

(865) الفتح 54/9.

(866) الفتح 68/9 - 69.

قوله : (هذا الذي بلغني عن سبي هوازن) قائله هو الزهري كما صرح به في كتاب الهبة⁽⁸⁶⁷⁾.

غزوة الطائف

قوله : (لم يعط الأنصار شيئاً، ظاهره من جميع الغنيمة، فهو خاص بهذه الواقعة وتأول القرطبي⁽⁸⁶⁸⁾ من الخمس اذ قال عليه السلام في الغزوة نفسها مالي مما أفاء الله عليكم الا الخمس⁽⁸⁶⁹⁾).

قوله : (مخلوق) هو كما قال في كتاب التوحيد أن الخوارج سبهم التحليق^(أ).

قوله : (فقال خالد) وفي علامات النبوة فقال عمر فلعل كلا منهما قاله⁽⁸⁷⁰⁾.

قوله : (لئن أدركتهم لأقتلنهم) أولئن أدركت خروجهم، والافهذا الرجل أصلهم، وقد نهى عليه السلام عن قتله⁽⁸⁷¹⁾.

غزوة سيف البحر

قوله : (يقال له العنبر) قيل العنبر المشموم رجيعه، وقال ابن سينا⁽⁸⁷²⁾

(أ) (قوله مخلوق... سبهم التحليق) ص م 1 م 2 ر - ت.

(867) انظر الفتح 95/9 - 96.

(868) تقدمت ترجمته.

(869) انظر الفتح 110/9.

(870) الفتح 130/9.

(871) الفتح 131/9.

(872) أبو علي الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا البلخي ثم البخاري ويلقب الشيخ، فيلسوف طيب (ت 428هـ).

انظر عيون الأنبياء 2/2 - 20، وتاريخ الحكماء: 413 - 426، والبداية 12/42 - 43، والنجوم الزاهرة 5/25 - 26.

يخلق في البحر فيبتلعه السمك فيوجد في جوفه ، ونحوه للشافعي بزيادة أنه سم للسمك⁽⁸⁷³⁾.

قوله : (فعمد الى أطول رجل معه) أظنه قيس بن سعد بن عبادة فإنه كان معهم كما ذكر بعد، وهو مشهور بالطول كان سرواله قدر قامه أطول الرجال⁽⁸⁷⁴⁾.

قوله : (ان تقتلني تقتل ذا دم) قال النووي : أي ذا دم يتشفى^(أ) قاتله بقتله لشرفه ورياسته ، أو ذا دم مطلوب به هو فلا لوم عليك في قتله ، قال ابن اسحاق فيه قال عليه السلام : ان الكافر يأكل في سبعة أمعاء ، وان المسلم يأكل في معي^(ب) واحد⁽⁸⁷⁵⁾.

غزوة تبوك

ذكرها بعد حجة الوداع ، وانما هي قبلها اتفاقا ، وبينها وبين المدينة من جهة الشام أربع عشر مرحلة⁽⁸⁷⁶⁾.

قوله : (فقال لي بعض أهلها) مع النهي عن كلام الثلاثة ، لعله ولده أو امرأته أو خديم لم يدخل في النهي أو منافق⁽⁸⁷⁷⁾.

قوله : (فحسبت أن ابن المسيب) القائل هو الزهري⁽⁸⁷⁸⁾.

فائدة : من الملوك الذين كتب لهم الرسول ﷺ النجاشيان المومن ثم الكافر⁽⁸⁷⁹⁾.

(أ) يتشفى : ص م 1 ر ت . يستشفى : م 2 .

(ب) معي : ص ر ت . معاء : م 1 م 2 .

(873) انظر الفتح 141/9 .

(874) الفتح 142/9 .

(875) انظر الفتح 150/9 - 151 .

(876) الفتح 173/9 - 174 .

(877) الفتح 184/9 .

(878) الفتح 191/9 .

(879) الفتح 192/9 .

باب مرض النبي ﷺ

بالمعوذات أي بالمعوذتين، ويحتمل أن يريد هما مع الاخلاص تغليبا⁽⁸⁸⁰⁾.

قوله: (وسكت عن الثالثة) هل الوصية بالقرآن، أو تجهيز جيش أسامة، أو بالصلاة أو ما ملكت الأيمان، أو هي النهي عن اتخاذ قبره وثنا⁽⁸⁸¹⁾.

قوله: (الرفيق الأعلى) غلط الأزهرى من جعلها من أسماء الله تعالى.

كتاب التفسير

قوله: (لأعلمنك سورة هي أعظم السور) قال أبو الحسن الأشعري⁽⁸⁸²⁾ وجماعة: التفضيل راجع لثوابها⁽⁸⁸³⁾.

قوله: (يأتيها⁽¹⁾) في استعمال البخاري هنا نوعا من البديع يسمى الاكتفاء قال ابن العربي⁽⁸⁸⁴⁾ في سراج المريدين الذي تركه البخاري بياضا هو الدبر، وقد نسب ذلك لابن عمر، محمد بن سحنون وغيره، وذكر النسائي أن ابن القاسم قال للمالك: ان ناسا يروون عن سالم: كذب العبد على أبي يعني نافعا عن ابن عمر، وروى أبو داود أن ابن عباس وهم ابن عمر في ذلك، ووقع للحميدي في جمع الصحيحين يأتيها في الفرج، وما قدمنا يرد⁽⁸⁸⁵⁾.

قوله: (والصلاة الوسطى) ألف فيها الدمياطي⁽⁸⁸⁶⁾ «كشف الغطا عن

أ) يأتيها في.. استعمال: ص م 1 ر. استعمال: م 2. يأتيها في الدبر استعمال: ت.

(880) الفتح 9/196.

(881) الفتح 9/199.

(882) علي بن اسماعيل بن اسحاق من نسل الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - وأبو الحسن هذا هو مؤسس مذهب الأشاعرة، وكان من الأئمة المتكلمين المجتهدين (ت324هـ). انظر طبقات الشافعية 2/245، ودائرة المعارف الإسلامية 2/218.

(883) انظر الفتح 9/224.

(884) تقدمت ترجمته.

(885) انظر الفتح 9/255 - 258.

(886) تقدمت ترجمته.

الصلاة الوسطى» وفيها تسعة عشر قولا، كل واحدة من الخمس أو جميعها⁽⁸⁸⁷⁾، فهذه ستة والسابع الجمعة، الثامن الظهر أو الجمعة، التاسع الصبح والعشاء، العاشر الصبح والعصر، الحادي عشر صلاة الجماعة^(أ)، الثاني عشر الوتر، الثالث عشر صلاة الخوف، الرابع عشر والخامس عشر صلاتا العيدين. السادس عشر صلاة الضحى، السابع عشر واحدة في الخمس مبهمة، الثامن عشر الصبح أو العصر على التردد، التاسع عشر الوقف⁽⁸⁸⁸⁾.

قلت: الموفى عشرين الصلاة⁽⁸⁸⁹⁾ على رسول الله ﷺ.

قوله: (حرم التجارة في الخمس) هذا بعد تحريم شربها بمدة⁽⁸⁹⁰⁾. سورة آل عمران والنساء والمائدة والانعام.

قوله: (فدخلنا على هرقل) ابن اسحاق عن أبي سفيان فجعلت أزهد في شأن^(ب) رسول الله ﷺ وأصغر أمره، وأقول ان شأنه دون ما بلغك فجعل لا يلتفت الى ذلك.

قوله: (فان كذبتني فكذبوه) كذب وصدق اذا خففا تعديا الى اثنين، تقول كذبتني الحديث وصدقتني الحديث. قال تعالى: «لقد صدق الله رسوله الرؤيا»، واذا ضعفا تعديا لواحد عكس المألوف⁽⁸⁹¹⁾.

قوله: (فان كان ما تقول حقا فانه نبي) في دلائل النبوة⁽⁸⁹²⁾، لابي

أ) صلاة الجماعة: ص 1 م 2 ر. صلاة الجمعة: ت.

ب) شأن: ص 1 م 2 ر. حال: ت.

(887) واختاره ابن عبد البر في التمهيد ورده ابن كثير في التفسير.

(888) انظر قائل كل واحد من هذه الأقوال في الفتح ج 261/9 - 263.

(889) وجعل في الفتح القول الموحى عشرين أنها صلاة الليل. انظر ج 263/9.

(890) انظر الفتح 283/9.

(891) الفتح 283/9.

(892) باسناد ضعيف - كما نبه على ذلك صاحب الفتح.

نعيم⁽⁸⁹³⁾ أن هرقل أخرج لهم سقطا⁽⁸⁹⁴⁾ من ذهب عليه قفل من ذهب، فأخرج منه حرية مطوية فيها صور فعرضها عليهم ان كان آخرها صورة، محمد ﷺ، قال فقلنا بأجمعنا هذه صورة محمد، فذكر لهم أنها صورة الأنبياء وأنه خاتمهم ﷺ⁽⁸⁹⁵⁾.

قوله: (ألم أكن أظن أنه منكم) أي من قريش، لأن الكتب طافحة بأنه عربي من ولد اسماعيل⁽⁸⁹⁶⁾.

قوله: (ماذا فيه) بسم الله الرحمن الرحيم عند ابن أبي شيبة من مراسيل ابن المسيب أن هرقل لما قرأه قال لم أسمع هذا بعد النبي سليمان عليه السلام⁽⁸⁹⁷⁾.

قوله: (لن تنالوا البر حتى تنفقوا ما تحبون)⁽⁸⁹⁸⁾ روى البزار أن ابن عمر قرأها فقال لم أجد شيئاً أحب إلي من مرجانة جارية رومية، فهي حرة لوجه الله تعالى ولولا أن أعود في شيء جعلته الله لتزوجتها⁽⁸⁹⁹⁾.

قوله: (دعا النبي ﷺ اليهود فسألهم عن شيء فكتموه) كان السؤال عن صفته ﷺ عندهم بايضاح فأخبروه بأمر مجمل⁽⁹⁰⁰⁾.

قوله: (فبعث رجلا في طلبها) هو أسيد بن حضير.

(893) أحمد بن عبد الله بن أحمد الاصبهاني، حافظ مؤرخ، من الثقات في الحفظ والرواية (ت430هـ).

انظر وفيات الأعيان 26/1، وميزان الاعتدال 52/1، ولسان الميزان ج1/201، وطبقات الشافعية 7/3.

(894) السقط. وعاء، دلائل النبوة، لأبي نعيم.

(895) انظر الفتح 285/9.

(896) الفتح 285/9 - 286.

(897) الفتح 286/9.

(898) الآية: 93 - سورة آل عمران.

(899) الفتح 291/9.

(900) الفتح 303/9.

قوله : (خاطب الزبير رجلا من الأنصار) هو ثعلبة بن حاطب ، وقيل غيره كما تقدم .

قوله : (قال غيره الاغراء التسليط) هو قول صاحب العين .

قوله : (قالت اليهود لعمى القائل كعب الأحبار)⁽⁹⁰¹⁾ .

قوله : (فقال رجل^(أ) من أبي) هو عبد الله بن حذافة⁽⁹⁰²⁾ .

من أول الأعراف إلى آخر هود

قوله : (جاء رجل من اليهود) هو فنحاص .

قوله : (ان رجلا من أصحابك من الأنصار لطح وجهي) هذا يرد القول بأنه أبو بكر ، الا أن تتعدد القصة .

قوله : (فقال رجل كيف ترى في قتال الفتنة قال البيهقي : اسمه حكيم⁽⁹⁰³⁾) .

قوله : (ما بقي من أصحاب هذه الآية إلا ثلاثة) في رواية الاسماعيلي تعيين الآية ، وهي «لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء»⁽⁹⁰⁴⁾ .

قوله : (كان بينهما شيء) هو أن ابن عباس أبي بيعة ابن الزبير حتى يجتمع عليها الناس ، فأخرجه ابن الزبير من مكة الى الطائف فأقام به حتى مات⁽⁹⁰⁵⁾ ، وقد ذكر مسلم طرفا من ذلك⁽⁹⁰⁶⁾ .

(أ) فقال رجل من أبي : ص م 1 م 2 ر - ت .

(901) الفتح 339/9 .

(902) الفتح 350/9 .

(903) انظر الفتح 381/9 .

(904) الفتح 392/9 .

(905) الفتح 396/9 .

(906) انظر صحيح مسلم بشرح النووي .

قوله: (لأن رجلا أصاب من امرأة قبله) قيل هو نبهان التمار، وقيل غيره⁽⁹⁰⁷⁾.

من أول يوسف إلى آخر العنكبوت

قوله: (قال ابن عيينة^(أ) عن رجل) هو منصور بن المعتز.

قوله: (يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس بموسى صاحب بني اسرائيل) - ح - هذا اعتقاد غير واحد ممن أسلم من أهل الكتاب، والحق أنه موسى بن عمران⁽⁹⁰⁸⁾.

قوله: (شريك بن سمحاء) قلت في الاستيعاب: شريك بن سمحاء الأنصاري أخو البراء بن مالك لأمه⁽⁹⁰⁹⁾.

قوله: (عن عائشة فأنا أحمل في هودجي) ممن كان يحمل هودجها ويرحله أبو موهبة مولى رسول الله ﷺ⁽⁹¹⁰⁾. قلت في الاستيعاب: يقال انه شهد المريسي، وروى عنه عبد الله بن عمرو ابن العاصي، وعبيد بن حنين⁽⁹¹¹⁾.

قوله: (فقام سعد بن عبادة⁽⁹¹²⁾ فقال ائذن لي) هذا وهم من أبي أسامة أو من هشام والمحفوظ سعد بن معاذ وهو من الأوس، والرجل الذي عارضه من الخزرج وهو سعد بن عبادة كما قدمه البخاري قريبا.

قوله: (فسأل عني خادمي) قد فسرهما ببريرة في رواية الزهري.

(أ) قال ابن عيينة: ص م 1 م 2 ر. ابن عيينة - باسقاط (قال): ت.

(907) انظر الفتح 426/9.

(908) انظر المقدمة 72/2.

(909) انظر ج 2/705.

(910) انظر المقدمة 72/2.

(911) في النسخة المطبوعة بتحقيق البجاوي (ابن جبير).

انظر ج 4/1764 - 1765.

(912) النسخة التي شرح عليها صاحب الفتح فيها (سعد بن معاذ) على الصواب. انظر ج 10/104.

قوله: (قالت أقول ماذا) قال ابن مالك في كتاب شواهد التوضيح، والتوضيح لمشكلات الجامع الصحيح فيه شاهد على أن ما الاستفهامية اذا ركبت مع ذا يفارقها وجوب التصدير فيعمل فيها ما قبلها رفعاً ونصباً، فالرفع كقولهم كان ماذا، والنصب كقول أم رومان رضي الله تعالى عنها أقول ماذا، وأجاز بعض العلماء وقوعها تمييزاً، كقولك لمن قال عندي عشرون، عشرون ماذا، قلت: وقفت على تأليف يتضمن مناظرة بين أبي الحكم بن المرحل⁽⁹¹³⁾، وأبي الحسين⁽⁹¹⁴⁾ بن أبي الربيع⁽⁹¹⁵⁾ في مسألة كان ماذا، أجازها ابن المرحل وأنكرها ابن أبي الربيع وبالع في الانكار حتى أنه تكلف^(أ) الشعر متطفلاً على ابن المرحل فقال في عروق المدير.

كان ماذا لبتها عدم جنبوها قولها ندم
ليتني يامال لم أرها انها كالنار تضطرم

خاطب بقوله: يا مال، مالك بن المرحل ورخمه.

(قوله: (أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك) - ز - قال ابن قتيبة⁽⁹¹⁶⁾) وابن فورك، قوله تعالى في الأنعام: «ولا تقتلوا أولادكم من املاق» خطاب للفقراء، وفي الاسراء «ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق» خطاباً للأغنياء - ز - ويدل على صحة ما قالاه اتباع كل آية بما يليق بها^(ب)، ففي الأول «نحن نرزقكم

(أ) تكلف: ص م 1 م 2. ارتكب: ر ت.

(ب) يليق بها: ص م 1 م 2. يليق به: ر ت.

(913) هو مالك بن عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن المالقي السبتي، أديب ناظم، نحوي، لغوي (ت 699 هـ). انظر طبقات القراء لابن الجزري 36/2، وبغية الوعاة 384، وسلوة الأنفاس 99/3، وذكريات مشاهير رجال المغرب: 82.

(914) ثبت في سائر النسخ (الحسن) ولعل الصواب ما أثبتته (الحسين).

(915) عبيد الله بن أحمد بن عبيد الله بن أبي الربيع القرشي العثماني الاشبيلي امام أهل النحو في عصره (ت 688 هـ). انظر بغية الوعاة: 319، وهدية العارفين 149/1، وروضات الجنات: 465 - 466، وفهرس الفهارس 147/2 - 148.

(916) أبو جعفر أحمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، قاضي في أهل بغداد، له اشتغال بالأدب والكتابة (ت 322 هـ). انظر الولاة والقضاة: 485 - 546، وتاريخ بغداد 4/229، وأنباه الرواة 45/1، ومعجم الأدباء: 103/3.

وإياهم» بتقديم الآباء لفقرهم، وفي الثانية «نحن نرزقهم وإياكم» بتقديم الأولاد لكونهم عائلة على آبائهم الأغنياء.

قلت: وصولها دندن الشيخ أبو جعفر بن الزبير في «ملاك التأويل» جدد الله تعالى عليه رحمته.

قوله: (أخبرني القاسم بن أبي بزة) هو جد أحمد البزي⁽⁹¹⁷⁾ راوى^(أ) ابن كثير.

قوله: (قل لا إله إلا الله) - ز - حكى لي أن أحد بني عباد رؤساء الأندلس كان من رواة الحديث وكانت له جارية، فلما حضره الموت أرادت أن تلقنه الشهادة من غير أن توحشه بذكر الموت، فقالت له يا مولاي: كيف تروى الحديث: بني الاسلام على خمس فقال: شهادة أن لا إله إلا الله، فقالت حسبك.

من⁽⁹¹⁹⁾ سورة الروم الى آخر القرآن

قوله: (فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) قال القاضي أبو بكر بن الطيب ليس المعنى أنهما يفعلان فيه اعتقاد اليهودية أو النصرانية أو المجوسية لا عندنا ولا عند القدرية، وإنما المعنى أنه لما ولد على فراشهما لحق بهما.

قوله: (في خمس لا يعلمهن⁽⁹²⁰⁾ إلا الله) - ز - حكى أن هارون الرشيد

(أ) راوى ابن كثير: ص 2 م رت - م 2

(917) أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله البزي من كبار القراء، من أهل مكة، قال في اللباب: هو صاحب قراءة ابن كثير (ت 243هـ) انظر غاية النهاية 1/119، واللباب 1/121، ولسان الميزان 1/283.

(918) أبو معبد عبد الله بن كثير الداري المكي أحد القراء السبعة المشهورين (ت 120هـ) انظر وفيات الاعيان 2/245 نشر محي الدين عبد الحميد.

(919) من هنا الى قوله (وبه أثر صخرة) من (من باب تفسير ترك الخطبة) نحو أربع صفحات - اللوحة (44 - أ) ساقط في نسخة (ر).

(920) النسخة التي شرح عليها صاحب الفتح، ثبت فيها هكذا (مفاتيح الغيب خمس) انظر ج 10/132.

وقف له في النوم واقف فقال له الرشيد: كم بقي من عمري؟ فأشار بأصابعه الخمس، فبعث هارون إلى العابدين فسألهم فلم يأتوه بشيء، فقال له أبو يوسف أشار لك إلى^(أ) أن هذه من الخمس التي لا يعلمها إلا الله، وتلا الآية الكريمة فأعجبه ذلك وولاه القضاء وكان سبب رياسته.

قوله: (وقال رجل لابن عباس اني أجد في القرآن أشياء تختلف علي)، هو نافع بن الأزرق⁽⁹²¹⁾ وقيل عطية الأسود⁽⁹²²⁾.

قوله: (فقال له عبد الرحمن بن أبي بكر شيئا) تكلم مروان في بيعة يزيد ابن معاوية، فقال سنة أبي بكر فقال عبد الرحمن بل سنة هرقل⁽⁹²³⁾.

قوله: (ولم يذكر ذلك^(ب) عن أبيه) يعني أبا بكر الصديق أطلق الاب على الجد، لأن أبا بكر جد ابن الزبير لأمه.

قوله: (فقال رجل أنا أعلم لك علمه) قيل سعد بن معاذ وقيل ابن مسعود⁽⁹²⁴⁾.

قوله: (فسجدوا الا رجلا واحدا) قيل هو الوليد بن المغيرة⁽⁹²⁵⁾.

قوله: (فان بها طعينة معها^(ج) كتاب) اسمها سارة.

قوله: (فقبضت امرأة يدها) هي أم عطية كما في الرواية الأخرى⁽⁹²⁶⁾.

أ) إلى أن: ص م 1 ر ت. أن باسقاط (إلى): م 2.

ب) قوله ولم يذكر ذلك: ص م 1 ت. ولم يذكر ذلك: باسقاط (قوله): م 2 وهي الصواب.

ج) معها كتاب: ص م 1. مع كتاب: ت، فيها ثقاب: م 2.

(921) أبو راشد نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي البكري الوائلي، رأس الأزارقة، واليه نسبتهم (ت 65 هـ). انظر الكامل للمبرد 172/2 - 181، ورغبة الأمل 103/7 - 156، ولسان الميزان 144/6، والطبري 65/7، وابن الأثير 65/4 - 66.

(922) وهو عطية بن الأسود البجلي الحنفي، من بني حنيفة من علماء الخوارج وأمرائهم، كان في أيام نافع ابن الأزرق ولما قال نافع بتكفير «القعدة» فارقه مع آخرين (ت نحو 75 هـ)، انظر اللباب 142/2، والملل والنحل 179/1 - 194.

(923) انظر الفتح 197/10 - 198.

(924) الفتح 14/10.

(925) الفتح 238/10.

(926) الفتح 262/10.

قوله: (فقالت امرأة واحدة لم تحبه غيرها - نعم يا رسول الله لا يدري الحسن من هي) هي أسماء بنت يزيد بن السكن، قال أبو عمر: هي إحدى نساء بني عبد الأشهل وهي ابنة عمه معاذ بن جبل⁽⁹²⁷⁾.

قوله: (وقال ابن عباس مرصوص ملصق ببعضه ببعض، قال غيره بالرصاص) هو يحيى الفراء⁽⁹²⁸⁾.

قوله: (فانفض⁽⁹²⁹⁾ الناس الا اثني عشر رجلاً) هم العشرة المبشرون وابن مسعود وعمار، وكان جابر راوي الحديث معهم فلم يعد نفسه⁽⁹³⁰⁾.

قوله: (فذكرت ذلك لعمي) قيل اسمه ثابت، وهو ابن عمه، ولكن عظمه فسماه عمه، وقيل هو سعد بن عبادة كبير قومه، وقيل هو عبد الله بن رواحة عمه^(أ) لأمه⁽⁹³¹⁾.

قوله: (عن عبد الله بن عمر أنه طلق امرأة له وهي حائض) هي آمنة بنت غفار.

قوله: (فبينما أنا في أمر أتامره اذ قالت لي امرأتي لو صنعت كذا وكذا) هي زينب بنت مظعون، قلت: قال أبو عمر زينب بنت مظعون أخت عثمان بن مظعون وزوج عمر بن الخطاب أم بنيه عبد الله وحفصة وعبد الرحمن الأكبر، ذكر الزبير أنها من المهاجرات، وأخشى أن يكون وهماً، لأنه قيل انها ماتت مسلمة بمكة قبل الهجرة⁽⁹³²⁾.

أ) عمه لأمه: ص م 1 ت. م 2.

(927) انظر ج 4/1787.

(928) أبو زكرياء يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي المعروف بالفراء، امام الكوفيين وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب (ت 207هـ).

انظر فهرسة ابن النديم: 66 - 67، ومعجم الأدباء 7/276، ووفيات الأعيان 2/228، ومفتاح السعادة 1/144.

(929) الرواية التي شرح عليها صاحب الفتح ولم يذكر غيرها (مثار الناس). انظر ج 10/269.

(930) انظر الفتح كتاب الجمعة.

(931) الفتح 10/270.

(932) انظر الاستيعاب 4/1857.

قوله: (وكان لي صاحب من الأنصار) قيل عتبان بن مالك وقيل غيره⁽⁹³³⁾.

قوله: (نتخوف ملكا من ملوك غسان) هو جبلة بن الأيهم، ذكره الطبراني في الأوسط.

قوله: (غلام لرسول الله ﷺ) اسمه رباح، قال أبو عمر: كان أسود وكان يأخذ الاذن على رسول الله ﷺ⁽⁹³⁴⁾.

قوله: (عتل بعد ذلك زنيم) قيل الوليد بن المغيرة، وقيل الأسود بن عبد يغوث، وقيل الأخنس بن شريف - ح - ويحتمل الجميع⁽⁹³⁵⁾.

قوله: (بينما نحن في غار) كان ذلك بالخيف من منى.

قوله: (انبعث أشقاها) هو ثدار بن سالك.

قوله: (جاءت امرأة فقالت اني لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك) هي العوراء بنت حرب أخت أبي سفيان حمالة الحطب امرأة أبي لهب، وأما التي قالت ما أرى صاحبك إلا أبطأ عليك فهي خديجة - ح - فخاطبته عليه السلام كل واحد بما يليق بها، وقد غلط من قال هي عائشة لأنها لم تكن إذ ذاك زوجته⁽⁹³⁶⁾.

قوله: (وسئل عن الحمص) الذي سأله عليه السلام عن ذلك صعصعة جد الفرزدق الشاعر، وقيل صعصعة عم الأحنف بن قيس.

قلت في الاستيعاب: صعصعة بن ناجية من أشرف^(أ) بني تميم ووجوه بني مجاشع، وهو جد الفرزدق، واسم الفرزدق همام بن غالب بن صعصعة وكان

(أ) أشرف: ص م 1 م 2. أشرف: ت.

(933) انظر الفتح 190/11.

(934) انظر الاستيعاب 487/2.

(935) الفتح 288/10.

(936) انظر الفتح 339/11.

في الجاهلية يفتدي المؤذات من بني تميم، فامتدح الفرزدق بذلك في قوله:
 وجدي الذي منع الوائدات وأحيا الوئيد فلم يؤد⁽⁹³⁷⁾
 وصعصعة بن معاوية عم الأحنف بن قيس، وفي صحبته خلاف⁽⁹³⁸⁾.
 قوله: (وكان بعضهم وجد في نفسه) هو عبد الرحمن بن عوف.
 قوله: (حمالة حطب) هي العوراء بنت حرب بن أمية⁽⁹³⁹⁾.
 قوله: (سفيان بن عاصم) هو ابن أبي النجود أحد القراء السبعة⁽⁹⁴⁰⁾.

كتاب فضائل القرآن

قوله: (فقدت آية من سورة الأحزاب) قال المهلب: آية التوبة وجدت
 مع أبي خزيمة من قرابة أنس، وآية الأحزاب وجدت مع خزيمة بن ثابت، وهما
 رجلا مكنى ومسمى.
 قوله: (انزل القرآن على سبعة أحرف) نقل فيه ابن بطال كلاماً عجيباً
 عن أبي عمرو الداني⁽⁹⁴¹⁾.
 قوله: (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه) - ب - هذا نص في
 أن قراءة القرآن داخل في قوله تعالى: «فاقرأوا ما تيسر منه»⁽⁹⁴²⁾.

قوله باب البكاء عند قراءة القرآن

البكاء فعل السلف، أما الصعق فسل ابن سيرين عمن يصعق عند
 قراءة القرآن فقال ميعاد بيننا وبينه أن يجلس على حائط ثم يقرأ عليه القرآن كله،
 فإن وقع فهو كما قال.

(937) انظر 718/2.

(938) نفس المصدر 717/2 - 718.

(939) الفتح 369/10.

(940) انظر ترجمته في طبقات القراء لابن الجزري ج 1 ص: 346 رقم: 1496.

(941) انظر شرح ابن بطال.

(942) نفس المصدر.

قوله : (لا يجاوز حناجرهم) أي لا يرتفع إلى الله تعالى .
قوله : (فإذا اختلفتم فقوموا عنه) - ب - أي عن^(أ) الاختلاف المؤدي إلى
الفرقة في الدين⁽⁹⁴³⁾ .

كتاب النكاح

قوله : (وكانت تحت المقداد بن الأسود) هو شاهد الترجمة .
قوله : (غير أني سقيت في هذه - ب - في رواية عبد^(ب) الرزاق ما وجدت
بعدكم راحة غير أني سقيته في هذه ، وأشار إلى النقرة التي تحت إبهامه⁽⁹⁴⁴⁾ .
قوله : (انظرن من أخواتكن) - ب - أي ما سبب اخوته ، فإن حرمه
الرضاع إنما هي في الصغر .
قوله⁽⁹⁴⁵⁾ : (فيمن يلعب بالصبي ان ادخله فيه فلا يتزوجن أمه) - ب -
قال أحمد بن حنبل : اذ تلوط بابتن زوجته أو أبيها أو أخيها حرمت عليه
زوجته⁽⁹⁴⁶⁾ .
قوله : (ان لبسته لم يكن عليها^(ج) منه شيء) - ب - يدل على استمتاع
الرجل بشرة المرأة^(د)⁽⁹⁴⁷⁾ .

أ) عن الاختلاف : م 1 م 2 . دعوى الاختلاف : ت . غير واضحة في : ص .
ب) (في رواية عبد الرزاق . . . إبهامه) : ص م 1 م 2 - ت .
ج) عليها : ص م 1 م 2 ر . عليه : ت .
د) المرأة : ص م 1 م 2 ر . امرأته : ت .

(943) نفس المصدر .
(944) انظر الفتح 48 / 11 .
(945) انظر شرح ابن بطلال () وانظر الفتح 50 / 11 .
(946) شرح ابن بطلال () .
(947) نفس المصدر .

قوله : (فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ) يدل أن المنع من إفشاء السر إنما هو قبل ظهوره⁽⁹⁴⁸⁾ .

قوله : (باب إنكاح^(أ) الرجل ولده الصغار)
رد به خلاف ابن شبرمة⁽⁹⁴⁹⁾ .

قوله : (باب تزويج الأب ابنته من الامام) - ب - معنى الباب أن الامام وان كان ولياً فالأب أولى منه⁽⁹⁵⁰⁾ .

قوله : (باب تفسير ترك الخطبة)

تنزيل هذه الترجمة على الحديث ، ان علم أبي بكر أن رسول الله ﷺ اذا خطب حفصة لا تبغي به بدلا يقوم مقام الركون ، وهذا معنى دقيق يفضي بقوة ذهن البخاري ورسوخه في الاستنباط ، فعلى هذا خطبة كل من علم أنه لا يرد ركون⁽⁹⁵¹⁾ .

قوله : (وبه أثر صغره) - ب - لصقت بجسمه من ثوب المرأة ، وقيل كان المتزوج في أول الاسلام يلبس المزعفر ، ولذا قال في رواية أخرى بشاشة العروس⁽⁹⁵²⁾ .

قوله : (أو لم النبي ﷺ بزینب) لا يناسب الترجمة ، وزاد في رواية النسفي قبله لفظه باب . قوله (لم يضره شيطان) - ب - قيل بالصرع وقيل بالطعن عند الولادة ، ولا يجوز أن يعم كل ما يكون من الشيطان⁽⁹⁵³⁾ .

(أ) انكاح : ص م 1 ر ت . نكاح : م 2 .

(948) انظر الفتح 82/11 .

(949) عبد الله بن شبرمة بن حسان بن المنذر بن ضرار الضبي أبو شبرمة الكوفي الفقيه القاضي (ت 144هـ) . انظر ج 5/250 .

(950) شرح ابن بطلال () .

(951) انظر شرح ابن بطلال () والفتح 106/11 .

(952) شرح ابن بطلال () .

(953) المصدر السابق .

قوله : (واهجروهن في المضاجع) - ب - قيل بترك الجماع ، وقيل بجماعها ولا يكلمها⁽⁹⁵⁴⁾ .

قوله : (ثم يجامعها في آخر اليوم) تقبيح للتناقص وقلة افادة الأدب مع سرعة الفئنة كلابس ثوبي زور - ب - أي كزنديق لبس ثياب الزهاد ، وقيل كشاهد زور ، استعار لباس أهل الخير ليقبل الحاكم شهادته⁽⁹⁵⁵⁾ .

قوله : (ما أهجر الا اسمك) قال المهلب : يدل على أن الاسم في المخلوقين غير المسمى .

قوله : (امهلوا حتى تدخلوا ليلا عشاء) - ب - هذا فيمن قدم نهراً وعلم أهله بقدومه ، فلا يعارض النهي عن طروقهم ليلا فجأة من غير علم بقدومه⁽⁹⁵⁶⁾ .

كتاب الطلاق والعدة

قوله : (فمه) استفهامية والفاء بدل الألف⁽⁹⁵⁷⁾ .

قوله : (اكسهارازقيين)⁽⁹⁵⁸⁾ امثالاً لقوله تعالى : «ومتعوهن»⁽⁹⁵⁹⁾ .

قوله : (باب الاشارة) - ب - رد بأحاديث هذا الباب على أبي حنيفة⁽⁹⁶⁰⁾ .

(954) نفس المصدر.

(955) نفس المصدر.

(956) نفس المصدر.

(957) انظر الفتح 267/11 .

(958) تثنية رازقي ، والرازقي الصفيق ، وهو صفة لموصوف محذوف ، أي ثوبين رازقيين ، والرازقية ثياب

من كتاب بيض طوال .

(959) انظر الفتح 274/11 .

(959) الآية : 236 - البقرة .

(960) انظر شرح ابن بطال () .

قوله : (اذا عرض بنفي الولد) انما يوجب المالكية الحد في التعريض اذا كان في مقام المشاعة لا في مقام السؤال كحديث هذا الباب ⁽⁹⁶¹⁾ .
قوله : (ان هلال بن أمية قذف امرأته) - ب - قيل هذا خطأ وإنما هو عويمر بن الحارث العجلاني المذكور بعد هذا ⁽⁹⁶²⁾ .

كتاب النفقات

قوله : (قل العفو) قال الحسن : ⁽⁹⁶³⁾ العفو الفضل - ب - عمه البخاري في نفقة الأهل وغيرهم ، لأنها عن فضل قوته .

قوله : ⁽⁹⁶⁴⁾ (باب وعلى الوارث مثل ذلك) - ب - مذهب مالك أن نفقة الصغير لا تجب إلا على أبيه ، وقد قال جماعة معنى وعلى الوارث مثل ذلك عدم المضارة لا الغرم . وقول أم سلمة ولست بتاركتهم ⁽¹⁾ دليل على أن ذلك تبرع منها لا واجب عليها ، ولم ينكر عليها النبي ﷺ ⁽⁹⁶⁵⁾ .

قوله : (باب المرضاع) ⁽⁹⁶⁶⁾ من المواليات) جمع موالي فهو جمع الجمع . قال المهلب : بين لهم عليه السلام بقوله أرضعتني وأبا سلمة ثوبية أن رضاعهن لا هجنة فيه ⁽⁹⁶⁷⁾ .

كتاب الأطعمة

قوله : (فشربت حتى استوى بطني فصار كالقدم) - ب - أي كالسهم في استوائه لما روى من اللبن استقام بطنه وصار كالسهم بعد ما كان بالجوع ملتصقاً ⁽⁹⁶⁸⁾ .

(أ) بتاركتهم : ص م 1 م 2 . بتاركتهم : ر ت .

(961) وهو مذهب الشافعي في الأم . انظر الفتح 364 / 11 .

(962) انظر شرح ابن بطلال () .

(963) يعني الحسن البصري .

(964) انظر شرح ابن بطلال () .

(965) نفس المصدر .

(966) ثبت في سائر النسخ (الرضاع) والتصويب في الفتح .

(967) انظر الفتح 445 / 11 .

(968) انظر شرح ابن بطلال () .

قوله : (فلم أزل أحب الدباء) قلت : ذكر أن أحد بني العزفي رؤساء سبته - فك الله تعالى أسرها - ذكر هذا الحديث لولده ، فقال ولده : أما هو فلا يحب الرياء ، فكره مقالته فرماه بمجرة فكان فيها موته .

قوله : (كان عليه السلام يحب التيمن في كل شيء) .

قلت : لهذا قال البلالي⁽⁹⁶⁹⁾ في اختصار الأحياء بندب عد أورد الأذكار باليد اليمنى .

قوله : (ان المؤمن ياكل في معى واحد) - ب - قيل قاله عليه السلام في ثامة بن أثال الحنفي ، وقيل في جهجاه الغفاري - ح - وقيل في غيرهما^(أ) ⁽⁹⁷⁰⁾ .

قوله : (ما كان النبي عليه السلام وأصحابه^(ب) يأكلون) قلت : كان عليه السلام مرة في حال الافتقار الى الله وذلك حيث يبيت طاوياً ، مثلاً ومرة في حال الاستغناء بالله وذلك حيث^(ج) يشبع الألف من الصالح مثلاً) .

قوله : (لم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران وآسية) - ب - قال ابن وهب بنبوة مريم واختاره أبو اسحاق والزجاج ، قال وهو امام سنة وبه قال ابن اللباد والقاسي وأباه آخرون⁽⁹⁷¹⁾ .

قوله : (باب ذكر الطعام) - ب - معنى الترجمة إباحة أكل المستلذات ، فلذلك أدخل تحتها الأترج^(د) والتمر والتريد .

(أ) في غيرهما : ص م 1 م 2 . غيرهما : باسقاط (في) : ر ت .

(ب) ما كان النبي عليه السلام - وأصحابه : ص م 1 م 2 . ما كان النبي وأصحابه . باسقاط (عليه السلام) : ر . ما كان النبي وأصحابه - عليه السلام - : ت .

(ج) حيث : ص م 1 م 2 ر - ت .

(د) تحتها الأترج : ص م 1 ت .

(969) شمس الدين محمد بن علي بن جعفر العجروني الشافعي ، نزل مصر ، فقيه محدث صوفي (ت 820 هـ) . انظر الضوء اللامع 179/8 ، وشذرات الذهب 147/7 ، وايضاح المكنون 31/2 ، وهدية العارفين 79/2 .

(970) انظر شرح ابن بطلال () .

(971) نفس المصدر .

قوله : (فقال ألم أر لحماً) قال الطبري : فيه إثارة اللحم على غيره من
الأدم⁽⁹⁷²⁾.

كتاب العقيدة والذبايح والصيد والأضاحي

قوله : (حنكه بثمره) لأنها من شجرة شبيهة بالمومن ، ولحلاوتها .

قوله : (أمسك على نفسه) قال المهلب : يحتمل أن يكون معناه إذا أكل
قبل إنفاذ مقاتله ، فقد أجمعوا أنه إذا أكل وحياته قائمة حتى مات من أكله أنه
غير مذكى .

قوله : (اني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم) - ب - انما قاله زيد
للجاهلية ، لأنهم قدموا السفرة لرسول الله ﷺ فقدمها عليه السلام لزيد فقال
هذه المقالة للجاهلية وما في مناقب⁽¹⁾ زيد يفسر هذا⁽⁹⁷³⁾.

قوله : (فنصبوا قدوراً فأمر فأكفئت⁽⁹⁷⁴⁾) - ب - لأنهم أخذوها من الغنيمة
بعد خروجهم من أرض العدو وبلوغهم ذا الحليفة ، وأظن البخاري نص بهذا
قول طاووس وعكرمة بكرهة ذبيحة السارق⁽⁹⁷⁵⁾.

قوله : (فذبحها بيده) قال مالك^(ب) : وذلك من التواضع .

قوله : (لا ترجعوا بعدى ضلالا) وفي الرواية الأخرى كفاراً - ز - الكفار
هنا المسلحون بالسلاح ، وسمي المتسلح كافراً ، لأنه كفر نفسه بالسلاح أي
سترها هـ . وهو غريب ، وغيره من التأويل معروف .

أ) في باب مناقب زيد : ص م 2 ر ت . في مناقب - باسقاط (باب) م 1 .
ب) قال مالك ذلك من التواضع : ص م 1 ر ت - م 2 .

(972) انظر شرح ابن بطال () .

(973) نفس المصدر .

(974) ترتيب المؤلف يخالف ما في الصحيح بشرح الفتح ، فالأولى تقديم (فنصبوا قدوراً .) على قوله
(اني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم) .

(975) انظر شرح ابن بطال () .

قوله : (أبا قتادة) - ح - صوابه قتادة كما في المغازي وهو ابن النعمان أخوه
لأمه⁽⁹⁷⁶⁾.

كتاب الأشربة

قوله : (لا يزني حين يزني وهو مومن) غريب التأويل أن المعنى لا يزني
وهو آمن من عذاب الله ، وباقي التأويلات ظاهر⁽⁹⁷⁷⁾.

قوله : (يستحلون الحر) قد تولاه الزركشي⁽⁹⁷⁸⁾ ، وتصغيره على صريح ،
وجمعه على أصراح كما في قول الراجز .
إني أقود جملاً ممراحاً ذا قبة مملوءة أصراحاً⁽⁹⁷⁹⁾

يدل على أنه من باب سلس وقلق ، وإنما ذكره في المشارق في رسم حرر براءين
تقريباً على من لا يحسن علم التصريف ، ولذلك^(أ) غلط من يشدد الرأ⁽⁹⁸⁰⁾.

قوله : (قالت انما احديثك ما سمعت) - ب - بحديث عائشة هذا أخذ
مالك ، فما كره من الظروف الا الدباء والمزفت⁽⁹⁸¹⁾.

قوله : (سبق محمد الباذق) أي سبق عليه السلام لتحريم الخمر قبل
تسميتكم لها بالباذق⁽⁹⁸²⁾.

قوله : (باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر اذا كان مسكراً) قال
المهلب : ليس بشرط ، وليس النهي خاصاً بخلط المسكرين ، بل المسكر يجب
اراقته وكسره ، وقد سئل الشافعي عن خليطين سكرين فقال حرام من جهتين
كخنزير ميت .

(أ) ولذلك : ص م 1 م 2 . ولذا : ر ت .

(976) انظر الفتح 121/12 .

(977) انظر الفتح 132/12 .

(978) انظر التنقيح (اللوحة 203 - أ) .

(979) انظر اللسان (حرم) .

(980) انظر ج 187/1 (حرر) .

(981) انظر شرح ابن بطلال () .

(982) الباذق : شراب العسل .

قوله : (ولا يجعل ادامين في ادام) قال المهلب : لا يصح عن النبي ﷺ فيه شيء ، إنما جاء النهي عنه عن عمر للسرف .

قوله : (باب شرب اللبن) - ب - قول من قال يسكر الكثير منه ليست بشيء ، المهلب : إنما يسكر بصنعة تدخله^(٩٨٣) ، وإن وجد من يسكر فيه فهو آفة في خلقته ، وهو من النادر^(٩٨٣) .

قوله : (وأما الباطنان فنهران في الجنة) يظهران إذا بدلت الأرض غير الأرض^(٩٨٤) .

قوله : (وأُتيت بثلاثة أقداح) إنما كانت ثلاثة ليريه الله تعالى فضل تيسيره ، ولو أتى بواحد لخفي موضع التيسير .

قوله : (وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ) قيل الغلام الفضل بن عباس ، وقيل عبد الله بن عباس ، ومن الأشياخ خالد بن الوليد - ب - كذا نقل من طرق^(٩٨٥) .

قوله : (فكفوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر) قال المهلب : لئلا تلم بهم فتصرعهم فقد اعطوا قوة الصرع ، ولا ينبغي التعرض للفتن .

قوله : (باب النهي عن اختناث^(٩٨٦) الأسقية) أي لأن ذلك يقرزه (ب) من يشرب بعده ، أي خشية ما يكون فيها من الهوام ، وعن أبي سعيد الخدري سبب النهي أن رجلاً شرب من فم السقاء فانساب جان من الحيات في بطنه .

قوله : (ألا نسقيك من قدح النبي ﷺ) - ب - هذا تبرك ومحبة كما يدخل الناس غار ثور مع صعوبة ارتقائه ودخوله^(٩٨٧) .

أ) ليس بشيء . . . بصنعة تدخله : ص م 1 م 2 ت - ر .

ب) يقرزه : ص م 1 ر . يقدره : ت م 2 .

(983) انظر شرح ابن بطلال () .

(984) نفس المصدر .

(985) نفس المصدر .

(986) الاختناث : الانطواء والتكسي والانشاء .

(987) انظر شرح ابن بطلال .

كتاب المرضى

قوله : (عادت أم الدرداء رجلا من الأنصار) محمول على أنها كانت متجالة⁽⁹⁸⁸⁾.

قوله : (باب عيادة المشرك) - ب - أي ليدعى الى الاسلام ان رجي⁽⁹⁸⁹⁾.

قوله : (ان غلاما ليهود كان يخدم النبي ﷺ) - ح - قال ابن بشكوال : اسمه عبد القدوس⁽⁹⁹⁰⁾.

قوله : (لقد هممت أن أرسل الى ابي بكر أو آتية^(أ) فأعهد)

قال في المشارق : كذا لأبي ذر، وفي نسخة عتيقة^(ب) وآتية بغير ألف، وعند الأصيلي والقاسبي والنسفي الى أبي بكر وابنه قيل هو وهم، والأول الصواب، وعندني أن الصواب الرواية الثانية بدليل رواية مسلم ان ادعو أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً، وتكون فائدة التوجيه في ابن ابي بكر ليكتب الكتاب، او ليكونا شهيدين عليه، وأيضا فإنه قاله في مرضه عليه السلام. وإتيانه إذ ذاك لغيره متعذر⁽⁹⁹¹⁾.

قوله : (قوموا عني) - ب - فتخفيف قعود العائد صواب^(ج)⁽⁹⁹²⁾. قلت

وأنشدوا :

إذا لقيت عليلا	فاقعد لديه قليلا
ولا تطول عليه	وقل مقالا جميلا
وقم بفضلك عنه	تكن حكيماً نبيلاً

أ) وآتية : ص م 1 م 2 ر. وابنه : ت.

ب) عتيقة : ت. عنه : ص م 1 م 2 ر.

ج) فتخفيف قعود العائد صواب : ص م 1 م 2 ت. - ر.

(988) انظر شرح ابن بطلال.

(989) نفس المصدر.

(990) انظر الفتح.

(991) انظر ج.

(992) انظر شرح ابن بطلال.

(باب من دعا برفع الوباء والحمى)

وفي كتاب الطب - بعده - أنه كان عذاباً سيبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين، فهو ذو اعتبارين فلا معارضة بين الدعاء برفعه ومنعه دخول المدينة وبين كونه شهادة، ودعاء معاذ به لنفسه حتى مات في طاعون عمواس بفتح العين والميم، سنة ثمان عشرة، ونظيره لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموه فاثبتوا، وقد ألم ببعض هذا أبو جعفر بن خاتمة في كتابه الذي وضعه في الطاعون وسماه «تحصيل غرض القاصد في تفضيل المرض الوافد»⁽⁹⁹³⁾. وزاد أن معاذاً لما ذكر قوله عليه السلام الطاعون رحمة لهذه الأمة، قال اللهم اذكر معاذاً فيمن ذكرته - في هذه الرحمة، ولا كلام لنا مع أرباب المقامات والأحوال الذين تولى الله سرائرهم وظواهرهم فنسلم لهم أحوالهم.

كتاب الطب

قوله: (ونرد القتلى والجرحى) - ب - يريد الجريح ذات محرم^(أ) أو متجالة⁽⁹⁹⁴⁾.

قوله: (رواه القصي عن ليث^(ب) في المشارق: القصي بضم القاف ذكره البخاري في كتاب الطب ولم يسمه، واسمه يعقوب بن عبد الله بن سعد، وقم الذي ينسب إليه بلد⁽⁹⁹⁵⁾ هـ. وغيره العصي بعين مفتوحة منصوب لقبيل يقال له عم أو بنو العم، ذكره في حرف العين⁽⁹⁹⁶⁾).

(أ) محرم: ص م 1 م 2. المحرم: ت.

(ب) عن ليث: ص ر ت. عن ثابت: م 1 عن أب: م: 2 - وكلاهما تحريف.

(993) وضعه سنة 747 هـ وقد ظهر في تلك السنة وباء في المرية انتشر في كثير من البلدان وسمي بالطاعون الأسود.

(994) انظر شرح ابن بطال.

(995) انظر ج.

(996) انظر ج.

قوله : (ولا يسترقون) - ب - عن الطبري ، أي لا يعتقدون تأثير الرقية ، وعن القاسبي لا يسترقون بغير الكلام الطيب فانه ضرب من السحر من فعل الجاهلية .

قوله : (سبقك بها عكاشة) - ب - من المعارض اللطيفة إذ يفهم السائل أنه سبقه إلى السؤال ، والمراد سبقه لهذه الدرجة الرفيعة والطبقة العليا من الايمان⁽⁹⁹⁷⁾ .

قوله : (وفر من المجذوم كما تفر^(أ) من الأسد) - ب - عن ابن^(ب) الطيب⁽⁹⁹⁸⁾ هو في معرض الاستثناء من قوله عليه السلام لا عدوى ، وعن غيره انها امره بالبعد منه لئلا يعتقد العدوى اذا أصابه شيء بعد ما دنا منه⁽⁹⁹⁹⁾ .

قوله : (الكأمة من المن) - ب - لأن كلا منهما رزق للعباد من غير غرس ولا علاج انكارا لقول الجاهلية هي جذرى الأرض⁽¹⁰⁰⁰⁾ .

قوله : (لا يبقى أحد في البيت إلا لد) - ب - أي قصاصا فلد واكل من في البيت حتى ميمونة وهي صائمة⁽¹⁰⁰¹⁾ .

قوله : (باب ذات الجنب) - ب - هي دميل يخرج بين الأضلاع ، وأما الذي يكون في غشاء القلب فهو^(ج) الشوحة بفتح الشين ، والعوام يضمونها⁽¹⁰⁰²⁾ .

(أ) كما تقر: ص م 1 م 2 ر. فرارك: ت.

(ب) ابن الطيب: ص م 1 م 2 ر. أبي الطيب: ت - وهو تحريف.

(ج) فهو: ص م 1 م 2 ت. فهي: ر.

(997) انظر شرح ابن بطلال.

(998) هو أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني عالم الأمة وشيخ السنة (ت 403 هـ).

انظر ترجمته في تاريخ بغداد 379/5 ، ووفيات الأعيان 269/4 ، والوفاء بالوفيات 177/3 ، والعبر 86/3 ، وشذرات الذهب 168/3 ، وشجرة النور 93/1 .

(999) انظر شرح ابن بطلال.

(1000) انظر شرح ابن بطلال.

(1001) نفس المصدر.

(1002) نفس المصدر.

قلت: هذا شأن الأطباء، وقد كان الامام المازري يفتي في الطب كما يفتي في الفقه.

قوله: (عمدت إلى حصير فأحرقتها) - ب - من شأن الأرمدة كلها القيض، ولذا ترجم له الترمذي. باب التداوي بالرماد ولم يخصه بالحصير⁽¹⁰⁰³⁾.

قوله: (فلا تقدموا عليه) لئلا يقول الجاهل لو كانوا عندنا ما ماتوا.

قوله: (باب^(أ) الشروط في الرقية بقطع من الغنم) تقدم بحث ابن عرفة في كتاب الاجارة⁽¹⁰⁰⁴⁾(ب).

قوله: (فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب) - ح - قيل هو أبو سعيد الخدري وقيل غيره⁽¹⁰⁰⁵⁾.

قوله: (أجل عنه أن ينشر) في المشارق النشرة بضم النون نوع من التطيب بالاغتسال على هيئة مخصوصة بالتجربة لا يحتملها القياس الطبي، وقد اختلف العلماء في جوازها، وقد بينها في الاكمال⁽¹⁰⁰⁶⁾. قال الشعبي: لا بأس بالنشرة العربية^(ج) التي لا تضر اذا وطئت وهي أن يخرج الى عضاه^(د) فليأخذ الورق عن يمينه وشماله^(هـ) فيرقه ويقرأ فيه، ثم يغتسل به⁽¹⁰⁰⁷⁾.

قوله: (ان من البيان لسحرا) قيل مدح وقيل ذم.

قوله: (لا يوردن ممرض على مصح) هذا سد لذريعة اعتقاد العدوى، وقال يحيى بن يحيى الليثي: يمنع المجذوم ونحوه أن يحل محلة الأصحاء لئلا يؤذيهم برائحته وان لم تكن عدوى.

أ) الشروط: رت. الشرط: ص م 1 م 2.

ب) الاجارة: ص م 1 م 2. الاجارات: رت.

ج) العربية التي لا تضر: ص م 1 رت. وهي التي لا تضر: م 2.

د) الى عضاه: ص م 1 م 2. عضاه: ر-ت.

هـ) وشماله: ص م 1 م 2. وعن شماله: بزيادة (عن) رت.

(1003) انظر ص ().

(1004) انظر ص .

(1005) انظر المقدمة 87/2.

(1006) انظر المشارق ج 2 / (نشر) ج 2 / 29.

(1007) انظر الفتوح 345/12.

قوله : (بل أبوكم فلان) - ح - أي اسرائيل وهو يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم⁽¹⁰⁰⁸⁾.

قوله : (باب ألبان الأتن ، قلت حدثني شيخنا الخطيب أبو العباس أحمد ابن سعيد الحباك الغفجميسي⁽¹⁰⁰⁹⁾ رحمه الله تعالى قال : بلغني أن الامام ابن عرفة⁽¹⁰¹⁰⁾ كان يستقل علم الطب فلما أحرق مزاجه في طلب العلم واستفرغ ماء الحياة تولد في بدنه داء عضال اعوز الأطباء ففزع الى رئيسهم السيد الشريف الصقلي فقال له : أنت مستغن بالفقه عن الطب فالتمس الدواء من كتاب ابن يونس واللخمي فرفع ذلك الى الحفص سلطان افريقية⁽¹⁰¹¹⁾ فأرضى الطبيب فقال هذا خرج قلبه من غلافه وصار قلبه في غاية الضعف كقلب الصبي فلا يليق به من الأغذية إلا ألطفها وهو اللبن الذي جعله الله سبحانه غذاء للأطفال بشرط أن يرضعه بفيه من الثدي وأنفعه لبن الأتن ثم لبن النساء ثم لبن المعز، فكره ابن عرفة لبن الأتن استقذارا وتورعا لما فيه من الخلاف، وترك لبن المعز لأنه في الدرجة الثالثة واختار لبن النساء، فقال الطبيب أنفع البانهن لبن المرأة السمراء^(أ) الصحيحة الجسم المدمنة^(ب) أكل اللحم، فاستأجر أربع نسوة من نساء الغصايين فكان يرضعهن واغتفر ذلك وان كن أجنيات لمكان الضرورة فشفاه الله تعالى .

كتاب اللباس

قوله : (ما أسفل من الكعيين ففي النار) - ب - أي من القدمين لا من الثوب⁽¹⁰¹²⁾.

(أ) السمراء : ص م 1 م 2 ر. ذات السجى : ت .

(ب) المدمنة أكل اللحم : ص م 1 م 2 . المدمنة على أكل اللحم - بزيادة (على) : ر ت .

(1008) انظر المقدمة 2 / 88 .

(1009) انظر ترجمته في قسم الدراسة .

(1010) تقدمت ترجمته .

(1011) لعله يعني به أبا العباس أحمد بن المستنصر، ففي أيامه تولى ابن عرفة الخطابة بجامع الزيتونة وتقدم للفتيا .

انظر الخلل السندسية في الأخبار التونسية 4 / 1065 - 1066 .

(1012) انظر شرح ابن بطلال .

قوله: (باب جيب القميص من الصدر) فيه أبو هريرة ضرب النبي ﷺ مثل البخيل والمتصدق كمثلي رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت أيدهما إلى ثدييهما^(أ) إلى أن قال وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت وأخذت كل حلقة مكانها، قال أبو هريرة: فأنا رأيت النبي ﷺ يقول بأصبعيه هكذا في جيبه يوسعها ولا تتسع - ب - يدل أن الجيب في ثياب السلف كان عند الصدر على ما يصنعه النساء عندنا اليوم بالأندلس، ووجه الدلالة أنه عليه السلام شبه البخيل والمتصدق بلباسي جبتين قد اضطرت أيدهما إلى ثدييهما وتراقبيهما فتنبسط^(ب) على جسد المتصدق وتشتد على يدي^(ج) البخيل وتمسكها في الموضع الذي اضطرتها إليه وهو الثدي والتراقي، وذلك صدره، ويبيّن قول أبي هريرة رأيت عليه السلام يقول بأصبعيه هكذا في جيبه يوسعها^(د) ولا تتسع فبان أن جيبه عليه السلام كان في صدره، لأنه لو كان في منكبه لم تكن يداه مضطرتين^(هـ) إلى ثديه وترقوته وهذا استدلال حسن⁽¹⁰¹³⁾ (وقال ثابت^(و) الترقوتان العظمان المشرفان في أعلا الصدر إلى طرف ثغرة النحر، وهي اللهمزة بينهما).

قوله: (باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر) - ب - السفر مقصود ولو كان مثله في الحضر لنقل⁽¹⁰¹⁴⁾.

قوله: (رجلين عليهما ثياب بيض يوم أحد) هما ملكان.
قوله: (كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة) - ب - هو شاهد الترجمة، لأن ما حذر منه عليه السلام لا يستعمله، وإنما يستعمل ضده، وهو الساتر غير الواصف⁽¹⁰¹⁵⁾.

(أ) ثدييهما: ص م 1 م 2 ر. ثدييهما: ت.

(ب) فتنبسط: ص م 1 ر ت. فتنبسط: م 2.

(ج) يدي: ص م 1 ر ت. يد: م 2.

(د) يوسعها ولا تتسع: ص م 1 ر ت. يوسعها ولا يتسع: م 2.

(هـ) مضطرتين: ص م 1 ر ت. مضطرتين: م 2.

(و) وقال ثابت... الهمزة بينهما) ر ت - ص م 1 م 2.

(1013) هو ثابت بن قاسم بن ثابت السرقسطي، عالم محدث (ت 352 هـ).

انظر تاريخ علماء الأندلس 1/ 100 - 101، والجذوة: 174.

(1014) انظر شرح ابن بطال.

(1015) المصدر نفسه.

قوله : (وكانت هند لها أزرار في كميتها بين أصابعها) - ب - فعلت ذلك لئلا يبدو من سعة كميتها شيء من جسدها⁽¹⁰¹⁶⁾.

قوله : (نهى عليه السلام أن يتزعفر الرجل) - ب - أي في جسده، وأما الثوب المزعفر فجائز لغير المحرم كما يفهم من الباب بعده، وهو مذهب مالك⁽¹⁰¹⁷⁾.

قوله : (رأيت النبي عليه السلام يلبس النعال التي ليس فيها شعر) كان الجاهلية يلبسونها غير مدبوغة إلا أهل السعة منهم.

قوله : (باب المزور بالذهب) - ب - قصة مخرمة كانت قبل تحريم الذهب والحريز على الذكران⁽¹⁰¹⁸⁾.

قوله : (باب خاتم الفضة) - ب - حديث ابن شهاب أنه عليه السلام طرح خاتم الورق وهم منه⁽¹⁰¹⁹⁾.

قوله : (الفطرة خمس : الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط) - ز - خرج مسلم عن أنس أن النبي ﷺ رخص لهم في الأربع الأخيرة إلا يتركوها أكثر من أربعين ليلة، ويحكى أن أبا القاسم السيوري⁽¹⁰²⁰⁾ دخل على المعز⁽¹⁰²¹⁾ فرأى أظفاره قد كبرت، فقال له : ما هذا يا فقيه؟ فقال له ثم من أين يؤخذ جواز تركها شهرا. وأظنه أشار إلى هذا الحديث، وأحوال الناس في ذلك تختلف، ولكن ما في هذا الحديث هو الغاية التي ينهى عن الزيادة عليها.

قوله : (وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) تقدم الكلام عليه في كتاب الصيام.

(1016) انظر شرح ابن بطال.

(1017) نفس المصدر.

(1018) نفس المصدر.

(1019) نفس المصدر.

(1020) تقدمت ترجمته.

(1021) يعني معدا المعز لدين الله الفاطمي (ت365هـ) انظر المؤنس في أخبار إفريقية وتونس : 63 - 67، والحلل السندسية ج 4/904 - 916، والانحاف 1/125.

قوله: (كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح) - ب - في هذا التكليف غاية الابعاد من الرحمة، وهو معنى اللعن فطابق الترجمة⁽¹⁰²²⁾.

قوله: (باب الثلاثة على الدابة) هذا في المطيقة، وحديث الذي في غير المطيقة.

قوله: (حق العباد على الله) قيل هذا من باب المقابلة، وقيل المراد أنه وعدهم، والله سبحانه لا يخلف الميعاد.

كتاب الأدب

قوله: (ثم أي) بإسكان الياء، لأنه موقوف عليه، قاله تاج الدين بن الفاكهاني⁽¹⁰²³⁾ في شرح العمدة، ولولا الوقف الذي اقتضاه تمام كلام السائل لكان مرفوعاً منونا، وياؤه مشددة على كل حال، وهذا التحرير أصوب مما حكاه الزركشي عن ابن الحشاش⁽¹⁰²⁴⁾.

قوله: (ان آل أبي ليسوا بأولياء) قال في المشارق بعد أبي بياض في الأصول، كأنهم تركوا الاسم تقية منهم أو تورعاً، وعند ابن السكن آل أبي فلان مكنياً عنه⁽¹⁰²⁵⁾ - ح - قال ابن العربي المراد آل أبي العاص بن أمية⁽¹⁰²⁶⁾، وقد علمت ما نقل الزركشي⁽¹⁰²⁷⁾.

(1022) انظر شرح ابن بطلال.

(1023) هو عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الاسكندري تاج الدين عالم بالنحو (ت734هـ). انظر الدرر الكامنة 3/178، والبداية والنهاية 14/168، وبغية الوعاة: 362 - وتصحف فيها بالفاكهاني.

(1024) انظر التنقيح اللوحة (210 - ب).

(1025) انظر ج 1/60.

(1026) انظر الفتح 13/25.

(1027) انظر التنقيح 13/210 - ب.

قوله : (فذهبت ألعب بخاتم النبوة فزجرني أبي فقال عليه السلام) - ب -
- هذه مباشرة ممن لا يشتهي ، تشهد لاجازة أشهب وعيسى أن يغسلها الرجال⁽¹⁰²⁸⁾
إذا ماتت⁽¹⁰²⁸⁾ .

قوله : (فقال اعرابي وهو في الصلاة : اللهم ارحمني وارحم محمدا) - ح -
هو الذي بال في المسجد . قيل وهو ذو الخويصرة اليماني⁽¹⁰²⁹⁾ .

قوله : (ما من مسلم غرس غرسا فأكل منه انسان وبهيمة إلا كان له
صدقة) - ب - يدل أن المسلم مأجور فيما ذهب من ماله بغير علمه⁽¹⁰³⁰⁾ .

قوله : (من لا يأمن جاره بوائقه) قال أبو حازم المدني⁽¹⁰³¹⁾ : كان أهل
الجاهلية أبر بالجار منكم ، هذا قائلهم يقول :

ناري ونار الجار واحدة	وإليه قبلي تنزل القدر
ما ضر جارا أن أجاوره	أن لا يكون لبابه ستر
أعمى إذا ما جارتي برزت	حتى يوارى جارتي الخدر

قوله : (فليمسك عن الشر فإنه له صدقة) فيه حجة لمن جعل الترك
عملا .

قوله : (بيس أخو العشيرة) قيل عيينه ، وقيل مخومة .

قوله : (فراها رجل من أصحابه فقال يا رسول الله ما أحسن هذه
فاكسنيها) تقدم لابن حجر أنه عبد الرحمن بن عوف .

(أ) الرجال : ص 1 م 2 ر . الرجل : ت .

(1028) انظر شرح ابن بطل .

(1029) انظر الفتوح 45 / 13 .

(1030) انظر شرح ابن بطل .

(1031) أبو حازم التمار المدني مولى أبي رهم الغفاري ، واسمه دينار ، قال فيه ابن عبد البر : ثقة ، وذكره
ابن حبان في الثقات .

انظر تهذيب التهذيب 65 / 12 .

قوله: (فتلاحا رجلا) - ح - هما كعب بن مالك وعبد الله بن أبي مبرد⁽¹⁰³²⁾.

قوله: (فكان يمشي بالتمتمة) - ب - ناسب ترجمة الغيبة لاشتراكهما في كراهة المرء ما يذكر عنه في الغيب⁽¹⁰³³⁾.

قوله: (فقال رجل من الأنصار) - ح - هو معتب بن قشير⁽¹⁰³⁴⁾ انتهى . وفي الاستيعاب معتب بن بشير، ويقال ابن قشير، شهد العقبة وبدرا وأحدا، ويقال هو الذي قال: لو كان لنا من الأمر من شيء ما قتلنا ها هنا⁽¹⁰³⁵⁾.

قوله: (وعنده نسوة من قريش يسألنه ويستكثرنه) - ح - هن أزواجه عليهن السلام⁽¹⁰³⁶⁾.

قوله: (من حلف بملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال) أي فهو في وقت الحلف وخديعة المحلوف له كما قال فيجري مجرى لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن . ومفهوم قوله كاذبا ان الصادق فيما حلف عليه بريء من تلك الملة، إلا أنه مخالف للسنة . هذا خلاصة ما فسر به المهلب لتلميذه ابن بطل . قال وكثيرا ما كنت أسأله عنه لصعوبته⁽¹⁰³⁷⁾.

قوله: (احتجز النبي ﷺ حجيذة مخضفة أو حصيرا) - ب - أي قطع مكانا من المسجد واستتر وراءه .

قوله: (يا أبا عمير ما فعل النقي) مر بنا أن بعض العلماء استنبط منه ثلاثمائة فائدة، وسمعت من يذكر عن ابن⁽¹⁰³⁸⁾ أبي الفضل بن الصباغ

(1032) انظر الفتح 77/13 .

(1033) انظر شرح ابن بطل .

(1034) انظر المقدمة 91/2 .

(1035) انظر 1429/3 .

(1036) انظر المقدمة 91/2 .

(1037) انظر شرح ابن بطل .

(1038) ثبت في سائر النسخ أبي الفضل . ولعل الصواب ما أثبتته (ابن أبي الفضل) كما في الروض المتهون .

المكناسي⁽¹⁰³⁹⁾ بلدينا أكثر من ذلك ، وكنت أعملت فيه الفكر فرسمت في مبيضة من فوائده ما يزيد على المائتين ، إلا أنها لا يخلو بعضها من تداخل - والله تعالى أعلم⁽¹⁰⁴⁰⁾.

قوله : (لا يلدغ المومن من جحر مرتين) - ب - قاله عليه السلام لأبي عزة الشاعر كان أسر يوم بدر فمن عليه رسول الله ﷺ وعاهده أن لا يؤذي المسلمين ، فعاد فأسر فطلب المن فقال له هذه المقالة⁽¹⁰⁴¹⁾.

قوله : (فاغفر فداك⁽¹⁾ ما اقتفينا) أي افدنا من عقابك فداء من عندك ، فاللام في لك تبيين لفاعل الفداء ، على هذا التأويل اقتصر ابن بطل⁽¹⁰⁴²⁾.

قوله : (إنما الكرم قلب المومن) كانوا يسمون العنب كرما ، لأنه أصل الخمر الباعثة على السخاء كما قيل ، والخمر مشتقة المعنى من الكرم ، فبين عليه السلام أن قلب المومن الذي يتقي شرابها أولى بهذا الاسم .

قوله : (سموا بأسمي ولا تكونوا بكنيتي) الخلاف في معناه معروف ، وقد ذكرناه في فصل العقيدة من تكميل التقييد⁽¹⁰⁴³⁾ - ز - عرف المغاربة فيمن اسمه محمد أن يكنى بأبي عبد الله ، وعرف البغداديين أن يكنى بأبي بكر كالأبرهي وابن الطيب .

قوله : (ان زينب كان اسمها برة) - ح - هي بنت أم سلمة ، وذكر مثل ذلك في زينب بنت جحش وميمونة وجويرية⁽¹⁰⁴⁴⁾.

أ) فدا لك ما اقتفينا : م 1 . فداء لك ما اقتفينا : ص . فداء لك ما أشفينا : ت .

(1039) هو أبو عبد الله محمد بن أبي الفضل بن الصباغ المكناسي ، مات غريقا في أسطول أبي الحسن المريني على ساحل تونس سنة (749هـ) . انظر الروض الهتون ص : 16 - 17 .

(1040) انظر المرجع السابق .

(1041) انظر شرح ابن بطل .

(1042) المصدر السابق .

(1043) انظر مخطوط () .

(1044) انظر الفتح 13/197 .

قوله : (باب التكبير والتسبيح عند التعجب) - ب - فيه تمرين اللسان على ذكر الله تعالى⁽¹⁰⁴⁵⁾.

كتاب الاستيذان

قوله : (خلق الله آدم على صورته) - ب - عن ابن فورك، قيل الضمير لآدم أي خلقه ابتداء بشرا سويا، لا في صلب^(أ) ولا رحم، ولا نطفة فما بعدها، فهو تكذيب الدهرية، وقيل الضمير لآدم أيضا، أي خلقه على صورته من جميع صفاته وأعراضه، لم يخلق آدم منها شيئا لنفسه، فهو تكذيب للقدرية من أكله من الشجرة وغير ذلك، فهو تصديق لأهل السنة، وقيل الضمير للمضروب الذي دل عليه صدر الحديث «إذا ضرب أحدكم فليترك الوجه» أي فإن الله تعالى خلق وجه آدم على صورة وجه المضروب، وقيل الضمير لله تعالى من باب إضافة المخلوق إلى خالقه تشريفا كمسجد الله⁽¹⁰⁴⁶⁾. قوله (افشاء السلام) - ز - كنت أنا والفقهاء حسان عند الشيخ عبد الحميد الصائغ⁽¹⁰⁴⁷⁾ نعمل الميعاد بجامع القصبة، ثم قمنا منه جميعا، فخرج عبد الحميد من باب وخرجنا من آخر، ولم يفرق بيننا سوى الحاجز الذي بين البابين، فلما التقينا قال عبد الحميد: السلام عليكم، فكأنه رأى في وجوهنا انكار ذلك والتعجب منه فقال: كان أصحاب محمد ﷺ إذا فرقت بينهم شجرة سلم بعضهم على بعض، قلت: وذكر لي بعض الثقة أنه اتفق له ما يشبه هذا مع الشيخ أبي محمد عبد^(ب) الله العبدوسي⁽¹⁰⁴⁸⁾، وكان من المتمسكين بالسنة الشريفة رحم الله تعالى جميعهم.

قوله : (انما جعل الاستيذان من أجل البصر) - ب - هذا يرد انكار أهل الظاهر للعلل والمعاني كما يرد عليهم آيات من القرآن العزيز كقوله تعالى : «كي

(أ) لا في صلب: ص م 1 م 2 ر - ت.

(ب) عبد الله: ص م 1 م 2 ر - ت.

(1045) انظر شرح ابن بطل.

(1046) انظر شرح ابن بطل.

(1047) تقدمت ترجمته.

(1048) تقدمت ترجمته.

لا يكون دولة بين الأغنياء منكم» «لئلا يكون للناس» «ذلك جزيناهم ببغيهم» «أن تميد بكم» ونحوها.

قوله: (قوموا الى سيدكم) كلام ابن رشد والنووي وابن الحاج في المدخل على القيام للوارد معروف، ونقل ابن بطلال عن ابن عون أنه قال كان المهلب بن أبي صفرة يمر بنا ونحن غلمان في الكتاب فنقوم ويقوم الناس سباطين انتهى⁽¹⁰⁴⁹⁾. وتقدم في كتاب الحج التعريف بالمهلبين الأمير والعالم⁽¹⁾.

قوله: (باب المعانقة) قال المهلب: أراد البخاري أن يدخل تحت هذه الترجمة حديث معانقة الرسول عليه السلام الحسن حيث قال: أثم لكع حسبا ذكره في كتاب البيوع ولم يجد له سندا غير السند المذكور هناك فمات قبل ذلك وبقي الباب فارغا من ذكر المعانقة، وتحت باب قول الرجل كيف أصبحت، وأدخل فيه حديث علي فظن الناسخ الترجمتين ترجمة واحدة فجمعهما، وفي كتاب الجهاد من تتابع الأبواب الفارغة مواضع لم يدرك أن يتمها بالأحاديث.

قوله: (يصلي وسط السرير) - ب - فيه اتخاذ الأسرة والنوم عليها والصلاة فيها⁽¹⁰⁵⁰⁾.

قوله: (لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون) - ب - قال الطبري: تطفأ أو تحرز حتى يومن احراقها⁽¹⁰⁵¹⁾.

قوله: (وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك) قال المهلب: هو وقت حاجة العضو الى الجماع، وفي ختان الصغير تسهيل الألم لضعف عضوه وقلة فهمه.

كتاب الدعوات

قوله: (لكل نبي دعوة مستجابة) - ب - أي فيما أحب، وإلا فدعواتهم المستجابة كثيرة⁽¹⁰⁵²⁾.

أ) (وتقدم في كتاب الحج . . . الأمير والعالم): ص م 1 - ر ت م 2.

(1049) انظر شرح ابن بطلال.

(1050) انظر شرح ابن بطلال.

(1051) نفس المصدر.

(1052) نفس المصدر.

قوله : (وأنا على عهدك) أي الذي أخذته علي عند إخراجي من ظهر آدم ووعدك الذي وعدت به من آمن وعمل صالحا من دخول الجنة . أبوء أي أقر وأنظر إلى السجع من الدعاء فاجتنبه - ب - لأن الاشتغال بترويج الكلام ونسجه يمنع من الخشوع والاخلاص ، فإذا كان سليقة ، أو حفظه فسجعا جاز مثل أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة ، وقياسه ملمة لولا السجع والموازنة .

قوله : (عن جابر كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة) لم يذكره من أهل الصحيح إلا البخاري ، ولم يروه من الصحابة إلا جابر ، قاله عبد العظيم المنذري في كتاب الترغيب والترهيب⁽¹⁰⁵³⁾ .

قوله : (باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة) قد أشبعنا الكلام فيه في يوم الجمعة .

قوله : (لله تسعة وتسعون اسما) - ز - ذكر لنا أبو الطيب الواعظ في مجلس اللخمي أن عابدا أرى عالما احرفا تقرأ في السماء بالنجوم ، وهي : يا حي يا قيوم يا بديع السموات والأرض يا الله .

كتاب الرقاق⁽¹⁾

قوله : (نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ) - ب - أي من لم ينفق وقتها في طاعة الله تعالى فهو مغبون فيهما⁽¹⁰⁵⁴⁾ . اهـ . وهذا أصل قول المتنبي :

ومن ينفق الساعات في جمع ماله مخافة فقر فالذي صنع الفقر⁽¹⁰⁵⁵⁾

أ) الرقاق : ص م 1 . الرقائق : ر ت م 2 .

(1053) لم ترد هذه العبارة في الترغيب والترهيب على أن الحديث أخرجه الخمسة إلا مسلما .
انظر الترغيب والترهيب 1/ 480 - 481 .

(1054) انظر شرح ابن بطل .

(1055) انظر الديوان .

قوله: (خط النبي ﷺ خطأ مربعاً) قال في المشارق في هذا الحديث تليف وتكرار ونقص عند رواة البخاري، واتفقانه ما وقع في كتاب الترمذي، قال خط النبي ﷺ خطأ مربعاً، وخط في وسط الخط خطأ وخارج الخط خطأ وحول الخط الذي في الوسط خطوطاً، وذكر الحديث، وبهذا يتم التمثيل ويرتفع الاشكال.

قوله: (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) - ب - أي تراب القبر إذا عاد إليه.

قوله: (ومن يستعفف يعفه الله). وقوله: (اني أحببت فلانا فأحبه). وقوله: (لم يضره شيطان). وقوله: (إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم ولم نرده عليكم في خبر الحديبية، وردّه من حيث أخذته). وقوله: (في بيع الطعام بالطعام إذهب فرده). وقوله: (في حديث النعمان في العيطة لا فرده). وقوله: (لم تمسه النار). وقوله: (لا تسبه) ونحوها. قال في المشارق: الرواية فيها بفتح الحرف المضعف، وكذا يقوله الرواة والأكثر من الفقهاء إلا قليلاً من المتقين، ومذهب سيبويه في مثل هذا من المضاعف المجزوم إذا دخلت عليه الهاء المضمومة أن يضم مراعاة للواو التي بعد الهاء في الوصل، لأن الهاء خفية فكان ما قبلها ولى الواو، وبالضم على الصواب⁽¹⁰⁵⁶⁾، وجدت هذا الأصل في الموطأ مقيداً لخط خالي أبي عبد الله⁽¹⁰⁵⁷⁾، وكذا خطبة الأستاذ أبو القاسم⁽¹⁰⁵⁸⁾، هذا في المذكر، وأما المؤنث⁽¹⁾، مثل أحبها ولم يردها، فلا يكون ما قبل الهاء فيه إلا مفتوحاً مراعاة للألف، وفي التسهيل، والتزموا فتح المدغم فيه في هلم مطلقاً وفي غيرها قبل هاء غائبة، يضمه في المضموم الفاء قبل هاء غائب وربما كسر، وقد يفتح على كسر أو يفتح قبل ساكن، بل يكسر وقد يفتح، وإن لم يتصل بما ذكر، فتح أو كسر أو أتبع⁽¹⁰⁵⁹⁾.

(أ) وأما المؤنث: ص م 7 م 2 ر. وأما في المؤنث - بزيادة (في): ت.

(1056) النظر المشارق 98/1.

(1057) يعني به ابن الجوزي، وقد تقدمت ترجمته.

(1058) يعني ابن بشكوال وممرت ترجمته.

(1059) النظر التسهيل ص: 260. نشر دار الكتاب العربي.

قوله : (باب الخوف من الله) قال مطرف بن عبد الله⁽¹⁰⁶⁰⁾ : كان خوف النار يحول بيني وبين أن أسأل الله تعالى الجنة .

قوله : (كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله) - ح - قيل اسمه جهينة ، وروى أن آخر من يدخل الجنة رجل من جهينة فيقول أهل الجنة⁽¹⁰⁶¹⁾ : «عند جهينة الخبر اليقين» .

قوله : (أنا النذير العريان) في المشارق : هو مثل عند العرب مبالغة لأن النذير إذا كان عريانا كان أبين ، وقيل بل كانوا إذا نذروا كشف المنذر ثوبه ولوح به ليجتمع إليه ، وقيل بل هو رجل من خثعم معلوم وصف بذلك لأنه سلب ثيابه⁽¹⁾ فجاء قومه عريانا ، وقيل بل قالته امرأة جاءت منذرة قومها وقد تعرت⁽¹⁰⁶²⁾ اهـ . والأعرف في راء عريان التفخيم ، إذ لا اعتبار لتأخر السبب هنا ، وإن حكى عن بعض العرب . قال ابن التين : قال أبو سلمان ، ورواه محمد ابن خالد بياء موحدة ، فإن كان محفوظا فمعناه المفصح بالانذار ، يقال رجل عريان ، أي فصيح اللسان . قال الزركشي : بفتح العين والراء⁽¹⁰⁶³⁾ .

قوله : (من سمع سمع الله به ، ومن يراني يراني الله به) - ب - أن يطلع الله تعالى الذين سمع وراء على ما في قلبه ، كان الربيع بن خثيم يقرأ في المصحف ، فإذا دخل عليه أحد غطاه ، ولما وادع الخضر داوود عليه السلام قال : ستر الله عليك طاعتك⁽¹⁰⁶⁴⁾ .

قوله : (ما حق العباد على الله) قيل سماه حقا مقابلة ، لقوله : ما حق الله على العباد ، وقيل لأنه وعد الله والله لا يخلف الميعاد .

(أ) ثيابه : ص م 1 م 2 ر . ثوبه : ت .

(1060) أبو عبد الله مطرف بن عبد الله بن الشخير الحرشي العامري البصري ، من كبار التابعين (ت 95هـ) . انظر طبقات ابن سعد 7/146 ، وتهذيب التهذيب 10/173 .

(1061) المقدمة 2/95 .

(1062) انظر المشارق 2/8 وص : 78 .

(1063) انظر التنقيح للوحة (218 - ب) .

(1064) انظر شرح ابن بطلال .

قوله : (ان حقا على الله أن لا يرفع شيئا من الدنيا إلا وضعه) في استشعاره تواضع مناسب للترجمة، وقد حنى عليه السلام ظهره على الرجل يوم الفتح تواضعا^(أ).

قوله : (بعثت أنا والساعة كهاتين) أي ليس بيني وبينها شيء، أو بيني وبينهما كما بينهما في قدر الطول.

قوله : (من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه) هذا هو صدر الحديث المشار إليه في شعر ابن عرفة إذ يقول :

بلغت الثمانين بل جزتها	وهان على النفس ذوق ^(ب) الحمام
وأرجو به نيل صدر الحديث	بحب اللقاء وكره المقام
وآحاد عصري مضوا جملة	وصاروا خيالا كطيف المنام
وكانت حياتي بلطف خفي	لسبق دعاء أبي في المقام

كان أبوه مجاورا بالحرم الشريف وكان يدعو له هناك ويلتمس له الدعاء من أهل الخير كإمام الحرم خليل بن عبد الرحمن المالكي تغمдна الله تعالى وإياهم^(ج) برحمته.

قوله : (الرفيق الأعلى) يجوز نصبه باضمار فعل، والتقدير اختار الرفيق الأعلى، ورفع باضمار مبتدأ، أي اختياري الرفيق الأعلى، وفي الباب الذي بعده في الرفيق الأعلى مجرورا بفي، أي ادخلني في الرفيق الأعلى، كقوله : ادخلني برحمتك في عبادك الصالحين⁽¹⁰⁶⁵⁾. والمراد بالرفيق على كل تقدير الجماعة المذكورون في قوله تعالى : «مع الذين أنعم عليهم من النبيين، الى قوله : «وحسن أولئك رفيقا»⁽¹⁰⁶⁶⁾، والقول بأن الرفيق الأعلى اسمان من أسماء الله تعالى كما يعتقد العوام قول لا يساوي سماعه.

أ) يوم الفتح تواضعا : ص 2 م ت . تواضعا يوم الفتح : م 1 . واضطربت نسخة : ر ففيها تقديم وتأخير.

ب) ذوق : ص 1 م 2 م ر . صعب . ت .

ج) وإياهم : ص 1 م 2 م ر . وإياه : ت .

(1065) الآية : 80 سورة الاسراء .

(1066) الآية : 69 سورة النساء .

قوله : (إذ لا يختارنا) قال ابن التين السفاقي ، هو بالرفع لأنه فعل حال ، أي هو في هذه الحالة غير مختار لنا .

قوله : (قال^(أ)) ادامهم بالام ونون قالوا ما هذا؟ قال ثور ونون) النون هو الحوت وأما بالام فكلمة عبرانية بمعنى الثور، هذا اختيار عياض في فصل الاختلاف والوهم من حرف الباء من المشارق، بعد أن ذكر أنه وجده في مختصر الحميدي بالأبي بياء الالزاق المكسورة^(ب) ولام مشددة مفتوحة بعدها همزة مفتوحة . قال وبالأبي في لسان العرب الثور الوحشي على وزن اللموي ، ولم يسلم ما تكلفه الخطابي⁽¹⁰⁶⁷⁾ . وأما ابن التين والزركشي فعالة على الخطابي⁽¹⁰⁶⁸⁾ .

قال الداوودي : روي أن الثور والحوت يلعبان بين أيدي أهل الجنة فيذكر الثور الحوت بقرنه فياكلون منه ثم يعيده الله تعالى فيلعبان فيذكر الحوت الثور بذنبه فياكلون منه ، ثم كذلك ما شاء الله تعالى نقله ابن التين .

قوله : (واثنان على بعير) قال ابن التين عن الداوودي يحملون على قدر أعمالهم ، فالاثنتان على البعير أفضل من الثلاثة على البعير، والثلاثة أفضل من الأكثر، وعن الخطابي يعتقبون على البعير الواحد يركب بعضهم ويمشي الباقيون .

قوله : (فيأتيهم الله في الصورة التي يعرفون) يأتي في كتاب التوحيد ان شاء الله تعالى .

كتاب القدر

قوله : ((وأضله الله على علم)) أي على علم من الله بمصيره للضلال ، كقوله تعالى : ﴿هو أعلم بكم إذ أنشأكم من الأرض﴾⁽¹⁰⁶⁹⁾ .

أ) قال : ص م 1 م 2 . رت .

ب) المكسورة : ص م 1 . مكسورة : م 2 رت .

(1067) انظر المشارق 76/1 .

(1068) انظر التنقيح - اللوحة (219 - أ) .

(1069) الآية : 32 - سورة النجم .

قوله : (كل يعمل لما خلق له ، أي لما يسر له) - ب - هذا ما يرد قول الجبرية ، لأن التيسير خلاف الجبر⁽¹⁰⁷⁰⁾ .

قوله : (لا عليكم الا تفعلوا) قيل نهي وقيل اباحة ، واحتج به فقهاء الأمصار على أن الأحبال يمنع البيع خلافا لداوود إذ لو جاز البيع لقال عليه السلام ، وأي حاجة بكم الى العزل والبيع جائز .

قوله : (إذا أرادوا فتنة أبينا) أي إذا أرادوا أن يفتنونا بالردة عن ديننا امتنعنا وهو مما فسر به قوله تعالى : «والفتنة أكبر من القتل»⁽¹⁰⁷¹⁾ قال في المشارق : أي وردكم الناس الى الشرك أكبر من القتل⁽¹⁰⁷²⁾ .

كتاب الأيمان والنذور

ليس تغني الكفارة في المشارق في مادة ليس من باب الاختلاف والوهم ليس تغني الكفارة بالمعجمة ، كذا الأصيلي ، وعند أبي ذر وابن السكن يعني الكفارة بالمهملة⁽¹⁰⁷³⁾ وليبر^(أ) مكان ليس⁽¹⁰⁷⁴⁾ - ب - رواية ليس تغني يردها «قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم»⁽¹⁰⁷⁵⁾ والصواب رواية ليبر ، أي ليات البر ، ثم فسر البر فقال - يعني الكفارة - لئلا يظن أنه من ابرار القسم التماذي على اليمين ، وتأمل ما نقل الزركشي⁽¹⁰⁷⁶⁾ ، وهل يجوز أن تكون رواية ليس على ارادة همزة الاستفهام .

قوله : (الحلف بعزة الله) قال أشهب : الحلف بعزة الله التي هي صفة ذاته يمين ، أما العزة التي خلق لعباده فلا ، قال ابن سحنون : المخلوقة في مثل قوله

(أ) الليبر . . . ويبر مكان ليس : ص م 1 . ليس . . . وليس مكان ليس : م 2 ت .

(1070) انظر شرح ابن بطلال .

(1071) الآية : 217 - سورة البقرة .

(1072) انظر 2/146 .

(1073) يريد المهمة . كلمة (تغني) بالمعجمة (تغني) .

(1074) انظر ج 1/369 .

(1075) الآية : 2 - سورة التحريم .

(1076) انظر التنقيح - اللوحة (221 - أ) .

تعالى : «رب العزة»⁽¹⁰⁷⁷⁾ - ب - بل معنى رب العزة مستحق العزة، فهي صفة تعالى القديمة⁽¹⁰⁷⁸⁾.

قوله : (الا تحلة القسم) يريد «وان منكم الا واردها»⁽¹⁰⁷⁹⁾ قال ابن التين : لأن تقديره والله ان منكم الا واردها، أو لأنه معطوف على قوله : «فوربك لنحشرنهم»⁽¹⁰⁸⁰⁾.

قوله : (قط قط) المعروف أنه بمعنى حسبي، وقيل هو حكاية صوت جهنم أعاذنا الله تعالى منها^(أ).

قوله : (باب اذا حلف ناسيا) قال المهلب : حاول البخاري بجلب أحاديث هذا الباب اسقاط الكفارة بالجهل والنسيان.

كتاب الفرائض

قوله : (ولا تجسسوا) قال ابن التين : الجاسوس صاحب سر الشر، والناموس صاحب سر الخير.

قوله : (ما تركنا صدقة) جملة اسمية عند أهل الحق.

قوله : (وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لوي) زاد أبو عمر في الاستيعاب من أنفسهم عند بعضهم، وعند بعضهم حليف لهم، وكان بدريا، ولم يختلفوا أنه مات بمكة في حجة الوداع، إلا ما ذكره الطبري محمد بن جرير أنه توفي سنة سبع وانما رثى له رسول الله ﷺ أن مات بمكة، لأنها الأرض التي هاجر منها، وقول من قال انها رثاه لأنه مات قبل أن يهاجر غلط واضح، وهو زوج سبيعة الأسلمية⁽¹⁰⁸¹⁾.

أ) أعاذنا... منها: م 2 رت. أعاذ... منها: م 2 غير واضحة في: ص.

(1077) الآية: 180 من سورة الصافات.

(1078) انظر شرح ابن بطل.

(1079) الآية: 71 - سورة مريم.

(1080) الآية: 68 - سورة مريم.

(1081) انظر ج 1/586.

قوله : (فلما نزلت : ولكل جعلنا موالي)⁽¹⁰⁸²⁾ نسختها «والذين عاقدت أيما نكم»⁽¹⁰⁸³⁾ هكذا وقع في جميع النسخ ، وصوابه ما في رواية الطبري أن الآية الناسخة ولكل جعلنا موالي ، والمنسوخة «والذين عاقدت أيما نكم»⁽¹⁰⁸⁴⁾ وروي عن جمهور السلف أن الآية الناسخة لقوله تعالى : «والذين عاقدت أيما نكم» قوله تعالى في الانفال : «وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض»⁽¹⁰⁸⁵⁾ وانتحل ابن التين .

قوله : (واحتجبي منه يا سودة) احتج به ابن المواز على ابن الماجشون الذي لم يجعل للزنى شيئا من التحريم ، فقال يجوز أن يزوج ابنته من الزنى ، فلما أمرها عليه السلام بالاحتجاب منه لما رأى من شبهة بعثة دل أن للزنى تحريما .
قوله : (لا يقبل منه صرف ولا عدل) قيل الصرف الفريضة والعدل النافلة ، وقيل عكس وقيل الصرف الوزن والعدل الكيل ، وقيل الصرف التوبة والعدل الفدية ، وقيل الصرف الحيلة والعدل الفدية ، حكاها ابن التين .
قوله : (عن أبي هريرة والله ان سمعت بالسكين قط إلا يومئذ) قال ابن التين ولعله لم يكن يومئذ يحفظ سورة يوسف إذ فيها «وآتت كل واحدة منهن سكينا»⁽¹⁰⁸⁶⁾ وهي مكية واسلامه متأخر .

كتاب الحدود

قوله : (لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن) من جملة التأويلات أن المعنى : لا يزني وهو آمن من عذاب الله تعالى .
قوله : (سبعة يظلهم الله) جمعهم شيخنا أبو عبد الله القوري⁽¹⁰⁸⁷⁾ في بيت من عروض الوافر فقال :
امام شب في جمع وحب وبكاء ومدعو تصدق

(1082) الآية : 33 - سورة النساء .

(1083) نفس الآية .

(1084) انظر شرح ابن بطلال .

(1085) الآية : 75 - سورة الانفال .

(1086) الآية : 31 - سورة يوسف .

(1087) انظر قسم الدراسة .

فوطاً له بعض أذكىاء أصحابنا فقال :
يظل الله تحت العرش قوماً وهم سبع كما قال المصديق
وأسقط التاء من سبع على ملاحظة^(أ) الغرق ونحوها تغمد الله جميعنا
برحمته .

قوله : (ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال) - ز - كان شيخنا عبد
الحميد⁽¹⁰⁸⁸⁾ يحكي أن رجلاً راود امرأة في خلوة وقال ما هنا من يرانا إلا
الكواكب، فقالت : وأين مكوبها فرجع عنها، وكان يحكي أن شقران الغرض
كان ذا جمال فائق فعشقتة امرأة وشكت ذلك لعجوز فاحتالت عليه العجوز
وقالت له يا بني : ان لي بنية وقد أتاها كتاب من عند زوج لها فعسى أن تدخل
إلى السقيف فتقرأ لها ففعل ، فغلقت عليه الباب وأكرهته أن يقع بها ، فقال حتى
أخرج من بيت الخلاء ، فدخله وهي على الباب تحرسه ، فقال اللهم فنجني من
عينها وغير سحتي^(ب) لها ، فخرج وقد تجذم فطرده عنها .

قوله : (يا رب الرجم بالبلاط) - ب - إنما ترجم بالبلاط لأنه مذكور في
الحديث ، ويقتضي معنى ، وهو وغيره سواء⁽¹⁰⁸⁹⁾ ، وقال ابن التين : لعل فائدته
أن البلاط لا مضرة فيه ، فرد به على من يقول يحضر لمن يرجم . قوله : قالوا^(ج)
ان أحبارنا أحدثوا تحميم الوجه والتجيه⁽¹⁰⁹⁰⁾ في المشارق جاء تفسيره في
الحديث أنها يجلدان وتحمم وجوههما وتحملان على بعير ويخالف بين وجوههما ،
قال الحربي⁽¹⁰⁹¹⁾ ، وكذلك فسر الزهري ، وجوز أن يكون معناه التعبير
والاغلاظ في المقالة .

(أ) ملاحظة : ص م 1 م 2 . مراعاة : ت . ونحوها : ص م 1 - م 2 ر ت .

(ب) وغير سحتي : ص م 1 م 1 م 2 ر - ت .

(ج) قالوا : ص م 1 م 2 ر . فقالوا : ت .

(1088) تقدمت ترجمته .

(1089) انظر شرح ابن بطال .

(1090) انظر (جبه) ج 1 / 174 .

(1091) أبو اسحاق إبراهيم بن اسحاق بن بشير البغدادي الحربي من أعلام المحدثين ، عارفاً بالفقه ،
بصيراً بالأحكام (ت 285 هـ) انظر تاريخ بغداد 27/6 ، وتذكرة الحفاظ 147/2 ، ومعجم
الأدباء 37/1 ، واللباب 29/ ، وفوات الوفيات 3/1 .

يقال : جبهت الرجل إذا قابلته بما يكره⁽¹⁰⁹²⁾ . قلت : فالتجبية تفصيل من مادة ج ، ب ، ه كالتوجيه من مادة و ، ج ، ه . وأما التجبية على وزن تفعلة من مادة : ج ، ب ، ي ، فإنما ذكرها في المشارق في الحديث الذي جاء في وطاء النساء ان شاء فجبية وان شاء غير مجبية ، أي باركة ، أو كالراكعة .⁽¹⁰⁹³⁾ .

وأما الزركشي فيقتضي أول كلامه أن الذي هنا من المادة الأولى ، ويقتضي آخره أنه من المادة الثانية⁽¹⁰⁹⁴⁾ ، وفيه نظر .

قوله : (فرايت اليهودي أحنى عليها) - ب - به استدلالك على أنه لا يحضر للمرجوم ولا للمرجومة ، لأنه لو كان في حفرة ما استطاع ذلك⁽¹⁰⁹⁵⁾ .

قوله : (لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاهم) فيه أن كل الأحاديث لا توضع عند الجهلة والعوام ، ولقد أحسن من قال :

اني لأكتم من علمي جواهره	كي لا يرى الحق ذو جهل فيفتتنا
يا رب جوهر علم لو أبوح به	لقليل لي أنت ممن يعبد الوثنا
ولاستباح رجال مسلمون دمي	يرون أقبح ما يأتونه حسنا

قوله : (عجلت بالرواح حين زاغت الشمس) قال ابن التين : وفيه رد لقول ابن حبيب⁽¹⁰⁹⁶⁾ أن التعجيل في أول النهار .

قوله : (وليس منكم من تقطع اليه الاعناق مثل أبي بكر) في المشارق قيل : ليس فيكم سابق الى الخيرات مثله حتى لا يلحق ، يقال للغرس الجواد تقطعت أعناق الخيل اليه فلم تلحقه .

(1092) انظر ج 1 / 174 - مادة : (جيه) .

(1093) نفس المصدر مادة : (جبي) .

(1094) انظر التنقيح - اللوحة (223 - أ) .

(1095) انظر شرح ابن بطل .

(1096) هو أبو مروان عبد الملك .

قوله: (رضيت لكم أحد هذين الرجلين) فيه دليل على أنه لا يكون للمسلمين إلا إمام واحد، وجاء عنه عليه السلام: إذا بويح الخليفتان فاقتلوا الآخر منهما. قال ابن التين: قيل معناه اخلعوه.

قوله: (لا يجلد فوق عشر⁽¹⁰⁹⁷⁾ جلادات إلا في حد من حدود الله) - ب - به قال أحمد وإسحاق، وقال الأصيلي: اضطرب حديث اسناد عبد الرحمن بن جابر هذا فترك لأجل اضطرابه ووجود العمل بخلافه⁽¹⁰⁹⁸⁾. قال ابن القصار: قد روي أن حصن بن زائدة زور كتابا على عمر ونقش مثل خاتمة فجلدوه مائة، ثم شفع له قوم فقال اذكرتني الطعن وكنت ناسيا، فجلده مائة أخرى، ثم جلده مائة ثالثة بحضرة الصحابة، ولم ينكر ذلك أحد فثبت أنه إجماع.

قوله: (حتى يؤوه الى رحالهم) ابن التين قيل لتوسيع المكان على الناس، وقيل لعدم الاستيفاء بنقله، والمذهب أن الجزاف مقبوض بنفس العقد.

كتاب الديات

قوله: (عن المقداد: اني لقيت كافرا فاقتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها) - ح - أظنه فرضا وتقديرا لا وقوعا، فان المقداد لم يكن مقطوع اليد⁽¹⁰⁹⁹⁾.

قوله: (انه كان حريصا على قتل صاحبه) قال ابن التين: فيه حجة لأبي بكر بن الطيب القائل بتأثير من وطن على معصية، وقال أكثر الفقهاء والمحدثين: انما استوجب العقوبة بالفعل وهو التقاؤهما بسيفيهما، للحديث «من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه» - ز - ذكرت للخمى قول ابن الطيب فأنكره غاية الانكار، وقال لا حجة له في قوله عليه السلام انه كان حريصا على قتل صاحبه، لأن هذا الحريص قد فعل فعلا وهو حمله السلاح وقتاله به. قال وقول اللخمى غير صحيح لاقتصاره عليه السلام على علة الحرص.

(1097) انظر ج 2 (قطع).

(1098) انظر شرح ابن بطل.

(1099) انظر النفح 207/15.

قوله : (حدثنا أبو نعيم الى قوله : ان الله حبس عن مكة الفيل ، ثم قال : وقال بعضهم عن أبي نعيم القتل) ذكر الزركشي وابن حجر أن الذي أبهمه هو محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري⁽¹¹⁰⁰⁾ والبخاري روى عن أبي نعيم بلا واسطة الفيل وهو الذي جاء به أبرهة الأشرم لهدم الكعبة ، وروى عنه بلا واسطة الذهلي القتل وهو مصدر قتل يقتل ، والخط دون شكل ونقط يقبلهما ، وراجع ما قدمنا في مقدمة الكتاب أن أشياخ البخاري خمس طبقات ، وأن الذهلي في الرابعة منها وأنها تتأخرا في ثاني حال تغمد الله الجميع برحمته .

قوله : (اكتبوا لأبي شاه) - ز - هذا من أدلة جواز كتابة العلم وتدوينه ، ومذهب من كره خشية الاتكال متروك ، مع أن مالكا قال : لم يكن عند شيخنا ابن شهاب كتاب الا كراسة فيها نسب قومه .

قوله : (الا الاذخر) - ز - إلا ذخرنبت يجعل في الطين تملس به البيوت والقبور كما نصنع نحن بالتبن ونحوه لابن التين ، وزاد وتوقده الصاغة .

قوله : (باب العفو في الخطأ بعد الموت) - ب - اتفقوا أن عفو الولي لا يكون الا بعد الموت لا مكان البر ، وأما عفو القاتل فظاهر أنه قبل الموت⁽¹¹⁰¹⁾ .

قوله : (نحن الآخرون السابقون يوم القيامة) ابن التين أدخله في الترجمة وليس منها ، لأنه سمع الحديثين معا .

قوله : (ان رجلا اطلع في بيت النبي ﷺ) - ح - هو الحكم بن أبي العاصي⁽¹¹⁰²⁾ .

قوله : (ان غلاما قتل غيلة) - ح - اسمه أصيل انتهى ، وقد شرح قصته أبو عمر⁽¹¹⁰³⁾ في الاستذكار .

(1100) انظر التنقيح - اللوحة (224 - أ) ، والفتح 228/13 .

(1101) انظر شرح ابن بطلال .

(1102) انظر ج 15/266 .

(1103) يعني ابن عبد البر .

قوله : (في اليهودي قد لطم^(أ) وجهه) - ح - هو فنحاص⁽¹¹⁰⁴⁾ . وقوله - هنا^(ب) في اللاطم - أنه من الأنصار يرد القول بأنه أبو بكر إلا أن تتعدد القصة .

كتاب المرتدين

قوله : (أتبي علي بزنادقة فأحرقهم) تقدم أنه أحرق الذين عبدوه فقالوا لما أمر باحراقهم الآن حققنا أنك ربنا، لأنه لا يعذب بالنار إلا الرب .

قوله : (يقرأون القرآن لا يجاوز حلوقهم أو حناجرهم) يعني يقرأونه بلا نية ولا قلب، وقد رأيت للطبري أن كل عبادة لا يجوز قطعها بعد التلبس بها كالصلاة، فالنية في أولها كافية لا يحتاج الى تجديدها، وأن كل عبادة يجوز قطعها بعد التلبس بها، فلا بد أن يجدد نيتها كلما ذهل عنها والا فلا أجر له انتهى، وتقدم لغيره أن معنى لا يجاوز حناجرهم لا يرفع ولا يصعد^(ج) .

قوله : (فيتمادى في الفرقة) - ز - هذا عبارة عن الاختلاف في تكفيرهم فهو من أخباره عن المغيبات، فان علماء أمته من الأصوليين والفقهاء اختلف قولهم في تكفيرهم، وهي المسألة التي كتب فيها عبد الحق الصقلي⁽¹¹⁰⁵⁾ لأبي المعالي⁽¹¹⁰⁶⁾ وأطراه في سؤاله فأجابه أبو المعالي، وقفت على ثناء مولاي الامام على حتى لعمري انتهت نفسي ولكن مازال للأكابر يزبنون للأصاغر ما هم عليه من مبادئ العلوم ليحملهم ذلك على الخوض في بحارها، ومعاناة موج تيارها، والمسلة من المعوضات لا أحب القطع فيها لثلا أدخل في الملة من ليس من أهلها، أو أخرج منها من هو من أهلها، وقد كنت أملت فيها ديوانا في مجلدات

(أ) قد لطم وجهه : ص م 1 . لقد لطم وجهه : م 2 ر ت .

(ب) هنا في اللاطم : ص م 1 . هنا في اللطم : م 2 ر ت .

(ج) لا يرفع ولا يصعد : م 1 ت . لا يرتفع ولا يصعد : م 2 ر .

(1104) تقدم في قصة موسى .

(1105) أبو محمد عبد الحق بن محمد الصقلي الامام الفقيه الحافظ (ت 466هـ) .

انظر ترتيب المدارك 4/474، والديباج ص 174، وشجرة النور ص : 117 .

(1106) عبد الملك بن عبد الله الجويني الملقب بامام الحرمين أعلم المتأخرين (ت 478هـ) .

انظر وفيات الاعيان 1/287، وطبقات السبكي 3/249 .

أتيت بما لم أسبق إليه ، ثم أشار الى أن سر الخلاف في نفاة الصفات أن من نظر الى مثال قلوبهم كفرهم ، ومن أراد أنهم غلطوا مع قصر التنزيه لم يكفرهم .

قوله : (جاء عبد الله بن ذي الخويصرة) - ح - صوابه ذو الخويصرة كما قال قبل هذا .

كتاب الإكراه

قوله : (عن خباب بن الأثرث شكونا الى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة له⁽¹⁾ في ظل الكعبة) كان قديم الاسلام ممن عذب في ذات الله وصبر على دينه . قال : لقد أوقدت لي نار وسحبت عليها فما أطفأها إلا ودك ظهري وكأن فينا في الجاهلية كذا في الاستيعاب⁽¹¹⁰⁷⁾ ، وقد كرر البخاري قصته مع العاص بن وائل التي نزل فيها « افرأيت الذي كفر بآياتنا »^(ب)(1108) الآية .

قوله : (فمن وجد منكم بما له شيئاً فليبعه) - ب - يدل على جواز بيع المكره في الحق الشرعي كما ترجم له ، فإن إخراجهم عليه السلام لليهود حق شرعي بوحى ، وقد أباح لهم عليه السلام بيع أموالهم بخلاف بيع المضغوط ظلماً⁽¹¹⁰⁹⁾ .

قوله : (هاجر ابراهيم بسارة فدخل بها قرية) - ح - قيل القرية مصر - ب - وجه مناسبة الترجمة أنه لما لم يكن عليها ملامة في خلوة الاستكراه ، لم يكن على المستكرهة فيما هو فيها أكثر من الخلوة ، حد ولا ملامة⁽¹¹¹⁰⁾ . ابن التين : روي أن الله تعالى كشف لابراهيم عليه السلام حتى كأنه ينظر لسارة مع الجبار لتطمئن بذلك نفسه .

أ) له : ص م 1 - م 2 ر ت .

ب) بآياتنا - الآية : ص م 1 . بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا : م 2 ر ت .

(1107) انظر ج 1 / 437 .

(1108) الآية : 77 - سورة مريم .

(1109) انظر شرح ابن بطلال .

(1110) انظر الفتح 355 / 15 .

قوله : (وإن قيل له لتشر بن الخمر إلى قوله وسمعه ذلك) معناه أنه إذا قيل له إن لم تعص بشرب خمر ونحوه، أو إن لم تعقد بيعا ونحوه قتلنا أباك ونحوه من الأقارب وأخاك في الإسلام، وهو الأجنبي جاز له ذلك، فلا إثم عند البخاري في معصية مكره، ولا لزوم في عقده، كما لو قيل إن لم تعص أو تعقد قتلناك بنفسك، وهذا خلاصة ما فسر به ابن بطل مذهب البخاري⁽¹¹¹⁾.

قوله : (وقال بعض الناس لو قيل له لتشر بن الخمر أو لتأكلن الميتة أو لتقتلن ابنك أو أباك، أو ذا رحم محرم لم يسعه، لأن هذا ليس بمضطر) أي وقال أبو حنيفة لو قيل له ان لم تعص قتلنا قريبك فضلا عن الأجنبي، لم يجز له فعل المعصية، إذ لا ضرورة إلا في قتل نفسه.

قوله : (ثم ناقض فقال ان قيل له لتقتلن أباك أو ابنك أو لتبيعن هذا العبد أو تقر بدين أو تهب يلزمه في القياس، ولكننا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقد في ذلك باطل) - ب - وجه التناقض أنه قطع أولا فيمن قيل له ان لم تعص قتلنا قريبك بأنه غير مكره، ثم جعل فيمن قيل له ان لم تعقد عقدا قياسا موافقا لما قبله في اللزوم، واستحسانا بعدم اللزوم، فقياسه كقول ابن القاسم يحنث من حلف كاذبا لدفع قتل عن غيره وإن كان مأجورا، واستحسانه كقول أشهب بعدم حنثه⁽¹¹²⁾. قلت : وقد ظهر لك أن قوله لتقتلن في المواضع الثلاثة بنون المتكلم، وأن ما معه من الأفعال المضارعة بتاء المخاطب، فالحقته النون فمبني على الفتح، وما تجرد منها فمرفوع بالضمة.

قوله : (فرقوا بين كل محرم وغيره بغير كتاب ولا سنة) أي انها قال أبو حنيفة بهذا الاستحسان في ذوي محارمه فجعلهم كنفسه بخلاف الأجانب.

كتاب الحيل

وضع هذا الكتاب لرد حيل أبي حنيفة، وهو مشهور بالحيل - ز - من حيله أنه خرج مع أصحابه إلى البرية فلقبهم الخوارج المستبيحون لدماء المسلمين،

(1111) انظر شرح ابن بطل.

(1112) انظر شرح ابن بطل.

فقال أبو حنيفة لأصحابه : إما أن تسلموا الكلام الي أو تموتوا، فسلموا له، فتوجه بأصحابه نحوهم فقالوا من أنتم؟ قال^(أ) : نحن مشركون جئنا نسمع كلام الله فتلوا عليهم القرآن، فلما سمعوه قال^(ب) أبلغونا مأمنا، فان الله تعالى يقول : ﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله، ثم أبلغه مأمنه﴾⁽¹¹¹³⁾ فشيّعوهم حتى وصلوا مأمهم، ومن حيله أنه تزوج على امرأته فعاتبته وجحدها ذلك، فلما أكثر عليه قال لامرأته الجديدة إذا عرفت أي في داري القديمة فاتيني وسليني عن مثل نازلتنا، فأنت إليه فأدخلتها القديمة عليه فقالت يا سيدي^(ج) اني امرأة تزوج علي زوجي وهو يحبني ذلك ويحلف وأخاف أن يبر علي في يمينه فأردت أن تشير علي بما نحلفه به، فقال لها : أنتن معشر النساء حق، وهكذا أنا مع هذه والتفت الى القديمة وقال : كل امرأة لي في غير هذه الدار فهي طالق، فقالت القديمة للجديدة : ارجعي لبيتك حرة ولا تصدقي على زوجك أحدا، قال بعضهم دخلت عليه والحجام يصلح له، فقالت له : أزل الشيب، قال إن ذلك يكثره، قال : فأزل السواد إذا، فلم يترك القياس حتى في إزالة الشعر، قد تقدمت حيلتان من حيله في باب الأذان وهي كثيرة تفوت الحصر.

قوله : (باب في ترك الحيل) قيل ادخل الترك في الترجمة حذرا^(د) من إيهام إجازة الحيل وهو شديد الانكار على من أجازها، فجرى في الترجمة على خلاف إطلاقه في قوله في كتاب الأحكام بعد هذا (باب بيعة الصغير) إذ ليس بيعة^(هـ) الصغير في الانكار كالحيل ولهذا أدخل هناك تحت الترجمة حديث عبد الله بن هشام إذ قالت أنه يا رسول الله بايعه فقال عليه السلام وهو صغير فمسح رأسه ودعا له،

(أ) قال نحن : ص 1 م . فقالوا نحن : م 2 ر ت .

(ب) قال أبلغونا : ص 1 م . قالوا أبلغونا : م 2 ر ت .

(ج) فقالت يا سيدي : ص 1 م 2 . فقالت له يا سيدي - بزيادة (له) : ت .

(د) حذرا : ت . حذارا : ص 1 م 2 ر .

(هـ) إذ ليس بيعة الصغير : م 1 م 2 ر ت .

(1113) الآية : 6 - سورة التوبة .

فهو وان ترك مبايعته فقد عوضها بمسح ودعاء وهذا بسط ما أشار اليه الزركشي⁽¹¹¹⁴⁾.

قوله: (أو لامرأة يتزوجها) قيل لما سوى الاسلام العرب والموالي في المناكح هاجر بعض الناس لينحك من هو أشرف منه حتى سمي بعضهم مهاجر أم قيس.

قوله: (لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ) - ب - رد به البخاري قول أبي حنيفة: من أحدث في الصلاة بنى، ورد به أيضا قوله: يخرج من الصلاة بالأحدث⁽¹¹¹⁵⁾.

قوله: (فقال النبي عليه السلام أقضيه⁽¹¹¹⁶⁾ عنها) وجه الرد به على أبي حنيفة أنه عليه السلام لما أمر سعدا أن يقضي عن أمه النذر الذي فاتها كانت الفرائض المهروب عنها أؤكد من النذر وألزم - قاله المهلب.

قوله: (وهو يقول ان زكى قبل الحول بيوم أو ستة أجزاء^(أ) عنه) - ب - لا يلزم أبا حنيفة ما ألزمه من التناقض، لأنه لا يوجب الزكاة إلا لتمام الحول ويجعل من قدمها^(ب) كمن قدم ديناً مؤجلاً قبل أن يجب عليه وان تم الحول، أو ليس بيده نصاب من تلك الماشية رجع على^(ج) الامام يؤديها عليه من الصدقة كما أدى رسول الله ﷺ الجمل الرباعي الخيار الى من هذه حاله.

قوله: (ثم عمد الى ما شدده فأبطله) المهلب وذلك أنه أثبت الشفعة للجار فسئل هل من حيلة في اسقاطها فقال تشتري من الدار جزءا تافها فإذا احتقره الجار فلم يشفعك، فاشتر باقيها فتكون أحق به منه، لأن الشريك أحق

(أ) أجزاء عنه: ت. جازت عنه: ص م 1 م 2 ر.

(ب) ويجعل من قدمها: ص م 2 ر - ت م 1.

(ج) على الامام: ص م 1 م 2 ر. الى الامام: ت.

(1114) انظر التنقيح - اللوحة (225 - ب).

(1115) انظر شرح ابن بطلال.

(1116) هذا الحديث مؤخر عن قوله (وهو يقول: ان زكى قبل الحول...) حسب النسخة التي شرح عليها الفتح.

من الجار باجماع، فإنما عاب عليه البخاري أنه يعتقد الحق للجار ويتحيل في اسقاطه .

قوله^(١): (عن أبي حنيفة لا بأس أن يحتال حتى يشتري الدار بعشرين ألف درهم، وينقده تسعة آلاف وتسعة مائة وتسعة وتسعين، وينقده دينارا بما بقي من العشرين الألف) فالمعقود عشرون ألف درهم والمنقود نصفها إلا درهما ودينارا عوضا عن النصف الآخر والدرهم) وفرض ابن بطلال نصفها منقودا ونصفها معوضا بدينار، ووجه الخداع بين قال المهلب: ووجه رده بحديث الجار أحق بصقبه أنه لما كان أحق بصقبه وجب أن يكون أحق بالرفق من هذا كما فعل أبو رافع مع سعد^(١١٧).

خاتمة

قال أبو عبد الله بن عبد السلام^(١١٨) في شرح ابن الحاجب^(١١٩)، حكم القاضي إنما يتناول ظواهر الأمور، وأما الباطن فحكمه باق على ما هو قبل حكم القاضي، وهذا قول مالك وجمهور العلماء، ولا فرق عندهم بين الفروج والأموال، وقال أبو حنيفة وأبو يوسف وكثير من أهل المذهب فيما حكى عنهم أبو عمر^(١٢٠) بن عبد البر^(١٢٠)، إنما ذلك في الأموال، وأما أحكام الفروج كمن قال له شاهدا^(ج) زور على أنه نكح امرأة فحكم له القاضي بها فإنه يجوز له وطؤها

أ) قوله عن أبي حنيفة: ص م 2 ر ت. قلت عن أبي حنيفة: م 1.

ب) أبو عمر: ص م 1 م 2 ر. أبو عمرو: ت.

ج) شاهدا زور: ص م 1 - شاهد زور: م 2 ر ت.

(١١٧) انظر شرح ابن بطلال.

(١١٨) هو محمد بن عبد السلام الهواري التونسي، قاضي الجماعة بها، (ت 749هـ). انظر الديباج: 336، والخلل السندسية في الأخبار التونسية ج 3 ق 594، ونيل الابتهاج: 242، وشجرة النور: 210.

(١١٩) أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر ابن يونس المعروف بابن الحاجب الامام الفقيه الأصولي (ت 646هـ). انظر وفيات الأعيان 314/1، وغاية النهاية 508/1، ومفتاح السعادة 117/1، ودائرة المعارف الاسلامية 126/1.

(١٢٠) يوسف بن عبد الله بن عبد البر الامام، حافظ المغرب (ت 463هـ). انظر الصلة 640/2 - 642، وترتيب المدارك 808/4 - 810، والديباج 367/2 - 370، وشجرة النور 119/1.

انتهى . وتبعه خليل في توضيحه على نسبة مذهب الحنفية لكثير من أهل المذهب من طريق أبي عمر بن عبد البر⁽¹⁾ .

قلت وهو وهم نشأ عن تصحيف ، والذي رأيته في نسخة من الاستذكار عتيقة مقروءة مقابلة بأصل المؤلف ما نصه : وقال أبو حنيفة وأبو يوسف وكثير من أصحابهما إنما ذلك في الأموال ، فلفظ أصحابهما بضمير التثنية العائد على أبي حنيفة وأبي يوسف ، فلعل الكاتب صحفه بلفظ أصحابنا بضم المتكلم ومعه غيره ، فاما أن يكون هذا التصحيف في نسخة ابن عبد السلام من الاستذكار ، واما في شرحه هو ، ثم نقله كاتب آخر بالمعنى فقال وكثير من أهل المذهب ، ولا خلاف عند أهل المذهب أنه لا فرق بين الأموال والفروج ، ولذلك أطلق عبد الوهاب⁽¹¹²¹⁾ في المعونة ، وابن رشد في كتابيه⁽¹¹²²⁾ ، وعياض في الاكمال ، وابن عرفة وغيرهم ، ولم يتعقبه ابن عرفة على ابن عبد السلام اما لسلامة نسخته من هذا التصحيف ان كان التصحيف حادثا في شرح ابن عبد السلام ، واما لكونه لم يكمله بالقراءة ، لما رآه يتكلم في الخلاف الكبير حسبا نبهنا عليه في تكميل التقيد وتحليل التعقيد وفي شفاء الغليل ، في حل مقفل خليل ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

كتاب التعبير

قوله : (رب أرني كيف تحيي الموتى)⁽¹¹²³⁾ - ب - قيل الجهل بالكيفية لا يقدم في اليقين بالقدرة⁽¹¹²⁴⁾ .

(أ) أبي عمر: ص 1 م 2 ر. أبي عمرو: ت

(1121) أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي ، أحد أئمة المذهب المالكي (ت 422هـ) . انظر طبقات الشيرازي 168 ، وتاريخ بغداد 31/11 ، والبداية والنهاية 31/12 ، وترتيب المدارك 691/4 ، ووفيات الأعيان 387/2 - 390 ، والمرتبة العليا: 40 - 42 ، والديباج 26/2 - 29 ، والعبر 149/3 ، وحسن المحاضرة 314/1 ، وشجرة النور 103/1 - 104 .

(1122) لعله يعني البيان والتحصيل والمقدمات .

(1123) الآية : 260 - سورة البقرة .

(1124) انظر شرح ابن بطل .

قوله : (من رأي في المنام فسيراني في اليقظة) - ب - يعني يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها وخروجها على الحق ، لأنه عليه السلام سيراه يوم القيامة في اليقظة جميع أمته من رآه في المنام ومن لم يره⁽¹¹²⁵⁾ .

قوله : (فما أولت ذلك يا رسول الله) - ح - قال الحكيم الترمذي : السائل الصديق⁽¹¹²⁶⁾ .

قوله : (ان لم يكن هذا من عند الله يمضه) - ب - معناه اليقين ، ولفظه يوهم الشك كقول جرير:

ألستم خير من ركب المطايا وأندى العالمين بطون راح
وكقول ذي الرمة :

أأنت أم أم سالم . انتهى⁽¹¹²⁷⁾ .

وقيل انها الشك في حمل الرؤيا على ظاهرها لا في كونها حقا .

قوله : (عن ابن عمر رأيت في المنام كأن في يدي سرقة من حرير لا أهوى بها الى مكان في الجنة إلا طارت بي إليه) قال المهلب : السرقة الكلة ، وهي كالهودج عند العرب ، فلعل البخاري أشار الى حديث على غير شرطه فيه أن السرقة مضروبة في الأرض على عمود كالخباء ، وأن ابن عمر افتعلها من عمودها فوضعه تحت وسادة ، وقال هو بالسرقة يمسكها كالهودج ، فلذلك ترجم باب عمود الفسطاط تحت وسادته ، ولم يذكر إلا الحديث الذي على شرطه ، وهذا كثير في كتابه .

(1125) نفس المصدر .

(1126) الذي عند ابن حجر في كتاب التعبير 50/16 ، وظاهره أن السائل عمر .

(1127) انظر شرح ابن بطال .

قوله : (إذا تقارب الزمان لم تكذب رؤيا المومن) أي إذا دنا قيام الساعة أو قصرت الساعة والأيام والليالي أو اعتدل⁽¹⁾ الليل والنهار. - ب - الصواب الأول لرفع العلم، ويصير الناس على فترة من الرسل، فيعوضون صدق الرؤيا.

قوله : (قال محمد وأنا أقول هذه الأمة) أي قال محمد بن سيرين⁽¹¹²⁸⁾ إذا قربت الساعة تصدق رؤيا هذه الأمة صالحها وفاجرها، حجة عليهم لدروس اعلام الدين بموت العلماء.

قوله : (باب نزع الماء من البئر) قال الخطابي: ما زالوا يضربون المثل بهذا في المفاخرة كقول شاعرهم:

من يساجلني يساجل ماجدا يملأ الدلو إلى عقد الكرب
قوله : (فأخذ الدلو من يدي ليرميني) المهلب: أن الدنيا للصالحين دار نصب وتعب.

قوله : (حتى قامت بمهيجة، وهي الجحفة) - ب - قيل نقل الوباء إليها لعدوان أهلها وقيل لقتلهم، فيعارض منه الأكثر⁽¹¹²⁹⁾.

قوله : (أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً) المهلب الخطابي في قوله الرابع وهو عثمان، ثم يوصل له، وكان ينبغي أن يقف عند قوله ثم يوصل حيث وقفت الرؤيا، لأن الوصل إنما كان لغير عثمان، وحكى ابن التين عن أبي محمد ابن أبي زيد، وأبي محمد الأصيلي، وأبي جعفر الداودي أنهم قالوا إنما أخطأ في سؤاله أن يعبرها بحضرة رسول الله ﷺ.

(أ) أو اعتدال: ص م 1 م 2 ر. واعتدل: ت.

(1128) أبو بكر محمد بن سيرين البصري الأنصاري، تابعي، إمام وقته في علوم الدين، وشيخه بالورع وتعبير الرؤيا (ت 110 هـ).

انظر حلية الأولياء 2/263، ووفيات الأعيان 1/253، وتهذيب التهذيب 9/214.
(1129) انظر شرح ابن بطل.

قوله : (باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح) قال المهلب : خص هذا الوقت لقرب عهد الرائي بما رأى ولجماع ذهن العابر، ولتعجيل البشري بالخير، والتأهب لورود الأسباب الالهية .

كتاب الفتن

قوله : (وأن لا تنازع الأمر أهله) ابن التين قيل القائم على السلطان كمن بنى قصرا وهدم مصرا .

قوله : (استعملت فلانا) - ح - يعني عمرو بن العاص .

قوله : (هلكت أمتي على يد غليمة^(أ) من قريش) - ب - زاد في الترجمة سفهاء، وليس على شرطه ليفسر به الحديث الذي أدخل على شرطه .

قوله : (لو شئت أن أقول بنى^(ب) فلان) - ح - يعني بني مروان وبني معاوية .

قوله : (من يوقظ صواحب الحجرات) - ب - هذا منه عليه السلام ندب لبعض خدمه أن يدور على أمهات المؤمنين لا يقاطهن للصلاة والاستعاذة من الفتن في الوقت المرجو فيه الاجابة .

قوله : (تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم) - ب - ممن قعد في الفتنة حذيفة ومحمد بن مسلمة وأبو ذر وعمران بن حصين وأبو موسى الأشعري وأسامة بن يزيد، وسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وأبو بكر، وقال ابراهيم بن سعد : قتل أويس الغرني مع علي في الرجالة⁽¹¹³⁰⁾ .

قوله : (باب إذا بقي في حثالة من الناس) - ب - لما لم يكن هذا اللفظ في حديث على شرطه أدخل معناه في حديث حذيفة⁽¹¹³¹⁾ .

(أ) غليمة : ص م 1 ر . علمة : م 2 ت .

(ب) بني فلان : ص م 1 - م 2 ر ت .

(1130) انظر شرح ابن بطال .

(1131) نفس المصدر .

قوله : (عن الحجاج فقال يا ابن الأكوخ ارتددت على عقبك تعربت) كان الحجاج شديد الاذاية للصحابة رضي الله تعالى عنهم إذلالا وقتلا - ز - كان الحجاج حريصا على قتل عبد الله بن عمر فأرسل اليه بعد ما عمي فجاء به ابنه سالم يقوده، فلما حضر قال : أخرجوا فلانا من الحبس فأخرجوه، فقال لسالم : خذ السيف من السياف واضرب عنق هذا، فقال سالم للمحبوس : أيها الرجل : أزنيت⁽¹⁾ بعد احصان؟ قال لا ، أكفرت بعد إيمان؟ قال لا ، أقتلت نفسا بغير نفس؟ قال لا ، فوضع السيف من يده، وقال حدثني أبي هذا عن النبي ﷺ أنه قال : لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث - وعدّها ، وكان مراد الحجاج أن ينهاه أبوه عن ذلك ، فيقول له : قد شاققت فيقتله ، فلما بدأه سالم بهذا القول قال : اتركوه واخرجوا فلانا، فقال له : اضرب عنق هذا، فقال سالم للرجل : أصليت ركعتي الفجر اليوم؟ قال : نعم ، قال سالم : حدثني أبي هذا عن رسول الله ﷺ أنه قال : من ركع ركعتي الفجر حين يصبح فهو في ذمة الله حتى يمسي ، فأقتل رجلا في ذمة الله ، فأخرجهما عنه ، فقبله أبوه بين عينيه وأنشد :

يديروني في سالم وأديرهم وجلدة بين العين والأنف سالم

وكان الخلفاء يقيمون الحج للناس ، فأرسل الحجاج الى عبد الملك بن مروان يسأله كيف يقيم الحج فأرسل اليه عندك عبد الله بن عمر فاقتد به ، فاقتدى به على ما ذكر البخاري في كتاب الحج ، وشق ذلك على الحجاج فدرس اليه من نسخه في قدمه بزج رمح مسموم فمرض به مرض الموت ، فعاده الحجاج فكان بينهما من المراجعة ما ذكره البخاري في الاستيعاب أن الحجاج خطب يوما وأخر الصلاة، فقال ابن عمران الشمس لا تنتظرك، فقال له الحجاج : لقد هممت أن أضرب الذي فيه عيناك ، فقال ان تفعل فإنك سفيه مسلط ، وأنه لما عاده قال له : من بك يا أبا عبد الرحمن ، قال : وما تصنع به؟ قال : قتلني الله إن لم أقتله ، قال : ما أراك فاعلا ، أنت الذي أمرت من نخسني بالحربة ، قال : لا تفعل يا أبا عبد الرحمن وخرج عنه⁽¹¹³²⁾.

(أ) أزنيت بعد احصان : ص م 1 م 2 ر . زنيت بعد احصان . ت .

(1132) انظر ج 3 / 952 .

قوله : (قوله : الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان) - ب - قيل
القرن هنا الأمة الحادثة بعد من قبلها كما قيل :

إذا ما مضى القرن الذي أنت فيهم وخلفت في قرن فأنت غريب

وكان أهل المشرق يومئذ كفاراً، ومن المشرق كانت الفتنة الكبرى، وهي
مقتل عثمان وما نشأ عنه من وقعة الجمل وصفين وظهور الخوارج بأرض نجد
والعراق، وإن شهد ذلك كثير من أهل الشام والحجاز، والأخبار بهذا من أعلام
النبوة⁽¹¹³³⁾.

قوله : (الحرب أول ما تكون فتية) هو لمعمرو بن معد يكرب .

قوله : (إن بينك وبينها باباً مغلقاً) - ب - تعريض من حذيفة مع حسن
أدب، فهم منه عمر أنه هو الباب⁽¹¹³⁴⁾.

قوله : (عن أسامة، وما أنا بالذي يقول لرجل بعد أن يكون أميراً على
رجلين أنت خير بعدما سمعت آخره) - ب - عرفهم أنه لا يداهن أميراً أبداً، بل
ينصحه في السر جهده، وأن حديث الذي يدور في النار كالحمار حمله على عدم
المداهنة .

قوله : (عن أبي بكرة لقد نفعتني الله بكلمة أيام الجمل)⁽¹¹³⁵⁾.

قال المهلب: لم يقصد به توهين عائشة ولا وهن أحد رأيها إلا الشيعة،
لأنها إنما خرجت للاصلاح بينهم لأنها أهم، لا تخلع علي وتقدم غيره، قال الأمر
لما جرى به القدر، ولكن فهم أبو بكرة من قوله عليه السلام، «لن يفلح قوم ولوا
أمرهم امرأة» انهم سيغلبون، ولا يلزم من أن يكونوا على باطل .

(1133) انظر شرح ابن بطل .

(1134) نفس المصدر .

(1135) انظر شرح ابن بطل .

قوله : (ان ابني هذا سيد) قال ابن التين : قيل ولد سنة ثلاث ، وقيل سنة أربع ، وروى عن النبي ﷺ «دع ما يربيك إلى ما لا يربيك» هـ . وفي الاستيعاب أنه روى عن النبي ﷺ أحاديث منها الدعاء في القنوت ، ومنها أنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة ، وبايعه أكثر من أربعين ألفاً على الموت فكره سفك الدم في طلب الملك فأسلم الأمر لمعاوية فلامه أصحابه وقالوا له يا عار المؤمنين ، فقال : العار خير من النار ، فأصلح الله بذلك على يديه بين الفئتين العظيمتين كما قال الصادق المصدوق ، ثم سقته السم امرأته بنت الأشعث بن قيس الكندي وكان لها ضرائر ، فلما مرض سأل عائشة أن يدفن مع رسول الله ﷺ في بيتها فأذنت له ، فلما مات منع من ذلك مروان وبنو أمية فدفن بالبقيع ، ولم يشهده من بني أمية إلا أمير المدينة سعيد بن العاص ، وقدمه الحسين للصلاة عليه ، وقال : لولا أنها السنة ما قدمتك ، وإلا خالد بن الوليد بن عتبة ، وأوصى الحسين أن لا يطلب الملك ، فقال : إني والله ما أرى أن يجمع الله تعالى فينا أهل البيت النبوة والخلافة⁽¹¹³⁶⁾ .

قوله : (إنما هو الكفر بعد الإيمان) ابن التين : يعني أن هؤلاء ولدوا في الإسلام فمن أظهر منهم كفراً فهو مرتد ، والموافقون الأولون لم يكونوا قط مسلمين إلا بالستتهم .

قوله : (نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب) ابن التين : أي من اليمن إلى بيت المقدس ، وواحد الأشراف شرط بفتح الشين والراء .

قوله : (باب ياجوج وماجوج) - ب - روي أنهم ثلاثة أثلاث ثلث على طول الارز وثلث مربع طوله وعرضه واحد . وثلث يفتش أحدهم إحدى أذنيه ويلتحف الأخرى .

قوله : (ويل للعرب من شر قد اقترب) اسناده الذي في هذا الباب أطول إسناد في صحيح البخاري فانه تساعي وفيه ثلاث صحابيات ، وكان البدر

(1136) انظر ج 1/391 - 392 .

الزركشي توهم أن عروة صحابي، فلذلك قال أربعة من الصحابة وغلب الذكر على الاناث⁽¹¹³⁷⁾.

كتاب الأحكام

قوله: (ما بقي منهم اثنان) ابن التين: أي لا يخرج الأمر كله عن قریش، وان غلب على بعض المواضع غيرهم.

قوله: (كأن رأسه زبيبة) في المشارق قيل لسواده، وقيل شبه جعودة شعره بالزبيب، أي كأن تغلغل شعره كل واحدة منها زبيبة، وهو الوجه، ولهذا خص بهذا الوصف الرأس انتهى⁽¹¹³⁸⁾. وقيل رؤوس الحبشة توصف بالصغر حقارة.

قوله: (وأمر عليهم رجلا من الأنصار) - ح - فيه تجوز، انما هو من المهاجرين، وهو عبد الله بن حذافة السهمي⁽¹¹³⁹⁾. وقد علمت ما نقل الزركشي⁽¹¹⁴⁰⁾.

قوله: (من سمع الله به يوم القيامة) - ب - المراد به النهي عن قول القبيح في المومنين وكشف مساوئهم وعيوبهم⁽¹¹⁴¹⁾ ومصادقة «ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا»⁽¹¹⁴²⁾ الآية، وقد علمت ما قال الزركشي⁽¹¹⁴³⁾.

قوله: (ومن يشاقق يشقق الله عليه يوم القيامة) نهى عن ادخال المشقة على المومنين والاضرار بهم⁽¹¹⁴⁴⁾.

(1137) انظر شرح ابن بطال.

(1138) انظر ج 1/309 (ز ب ب).

(1139) تقدم له في كتاب المغازي.

(1140) انظر التنقيح (اللوحة - 229 - أ).

(1141) انظر شرح ابن بطال.

(1142) الآية: 19 - سورة النور.

(1143) التنقيح (اللوحة 229 - ب).

(1144) انظر شرح ابن بطال.

قوله : (فجاءت إلى بابه فلم نجد عنده بواباً⁽¹¹⁴⁵⁾) أراد عمر بن عبد العزيز أن يستن بهذا. فاظطره تكاثر الناس إلى الشرط، فقال لا بد للسلطان من وزعة.

قوله : (وإنما صار مالا بعد أن ثبت القتل) - ب - حجة البخاري هذه على الكوفي⁽¹¹⁴⁶⁾ حسنة⁽¹¹⁴⁷⁾.

قوله : (وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد) قال في المدونة : القضاء في المسجد من الأمر القديم⁽¹¹⁴⁸⁾. واحتج له أبو محمد بن أبي زيد بقوله تعالى : وهل أتاك نبأ الخصم إذا تسوروا المحراب⁽¹¹⁴⁹⁾ وهو المسجد.

قوله : (باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء، أو قبل ذلك للخصم) - ب - أورد فيه اختلاف العلماء وحججهم، فحديث ماعز وأبي قتادة حجة للعراقيين في قضاء القاضي بعلمه، وحديث عمر وصفية حجة للحجازيين في المنع للتهمة⁽¹¹⁵⁰⁾.

قوله : (وقد باع النبي ﷺ مدبراً من نعيم بن النحام) قالوا صوابه من نعيم النحام باسقاط لفظ ابن^(أ). وفي الاستيعاب نعيم بن عبد الله النحام القرشي العدوي سمي النحام لقوله عليه السلام دخلت الجنة فسمعت نعمة من نعيم فيها، والنحمة السعلة، وقيل النحنة الممدود آخرها، أسلم بعد عشرة أنفس قبل عمر وكان ينفق على أرامل بني عدي وأيتامهم فمنعوه من الهجرة وقالوا : أقم في ربعمك على أي دين شئت، فلما هاجر قال له النبي ﷺ : قومك

(أ) (قالوا صوابه... سمي النحام) : ص م 1 - م 2

(1145) كذا في سائر النسخ، والرواية التي شرح عليها صاحب الفتح : فلم نجد (عليه). انظر ج 251/16.

(1146) يعني أبا حنيفة.

(1147) انظر شرح ابن بطل.

(1148) انظر ج

(1149) الآية : 21 - سورة «ص».

(1150) انظر شرح ابن بطل.

يانعيم كانوا خيراً لك من قومي لي، قال: بل قومك خير يا رسول الله، لأنهم أخرجوك للهجرة وقومي حبسوني عنها⁽¹¹⁵¹⁾.

قوله: (وإن كان لمن أحب الناس إلي) ابن التين: أي ولا أحب إلا من أحبه الله تعالى، فلا يسوغ لأحد الطعن في إمرته.

قوله: (قال لترجمانه قل لهم اني سائل هذا) - ب - لم يدخله البخاري حجة على جواز الترجمان المشرك بل ليدل أن الترجمان كان يجري عند الأمم مجرى المخبر لا الشاهد⁽¹¹⁵²⁾.

قوله: (والنصح لكل مسلم) - ز - قال لنا عبد الحميد الصائغ⁽¹¹⁵³⁾: رأيت في كتاب الأجرى⁽¹⁾ النصيحة قسماً واجبة وتطوع، فالواجبة أن ينصح لكل مسلم حتى عدوه أخذاً بهذا الحديث فمرنت نفسي على ذلك جهدي فلم أقدر عليه، فقلت لا أنظر في الكتاب المذكور تفسير التطوع حتى أعمل بهذا الواجب فلم أستطع العمل به فما نظرته حتى الآن.

قوله: (فقال لهم عبد الرحمن لست بالذي أنافسكم) هكذا ينبغي لمن علم أن ثم من هو أحق منه أن يبتدي فيخرج نفسه.

قوله: (فخرج من عنده وهو على طمع) هكذا ينبغي لئلا يتوقف عن حضور موطن الجمع.

قوله: (وأرسل الى المهاجرين وأمرء الأجناد) أي ليجمع أهل الحل والعقد.

قوله: (أما بعد يا علي) إنها خصه لأن غيره من الحاضرين لا يتشوف لذلك مع وجود عثمان وعلي، نبه على هذه النكت في قضية الشورى الستة ابن التين.

أ) الأجرى: ص 1 م 2 ر. الاجراء: ت.

(1151) انظر 1509/4.

(1152) انظر شرح ابن بطال.

(1153) تقدمت ترجمته.

قوله : (باب بيعة الصغير تقدم أول كتاب الحيل).

قوله : (ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف - ب - خصه عليه السلام لأنه الوقت التي ترفع فيه ملائكة النهار بأعمال العباد⁽¹¹⁵⁴⁾).

قوله : (عن عبادة بن الصامت قال لنا النبي ﷺ ونحن في المجلس بايعوني على أن لا تشركوا الخ) - ب - هذه بيعة العقبة الأولى بمكة قبل فرض الجهاد، وكانوا اثني عشر رجلا، ذكرها ابن اسحاق وغيره انتهى . وفي الاستيعاب عبادة بن الصامت نقيب شهد العقبات الثلاث والمشاهد كلها، وقبره معروف ببيت المقدس⁽¹¹⁵⁶⁾ .

قوله : (لقد هممت أن أرسل الى أبي بكر وابنه) تقدم في كتب المرض .

قوله : (ثم قلت يا أباي الله ويدفع المومنون) - ب - اخبار بغيب من أعلام النبوة⁽¹¹⁵⁷⁾ .

قوله : (عن عمران استخلف فقد استخلف من هو خير مني) - ب - لم يترك الترك الكلي ولا غير التغيير الكلي، بل توسط فتركها شورى بين الستة⁽¹¹⁵⁸⁾

قوله : (يكون اثنا^(أ) عشر أميراً) قال المهلب: يغلب على ظني أنهم في زمان^(ب) واحد يتنازعون الإمارة والله تعالى أعلم بما أراد نبيه ﷺ .

قوله : (وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين ناحت) ب قيل نهاها عن النياحة فلم تنته فابعدها عن نفسه، ثم رجعت بعد الى بيتها - ح - هي أم فروة انتهى .

أ) اثنا عشر: ص م 1 م 2 ر. اثني عشر: ت .

ب) زمان: ص م 1 م 2 . زمن: ر ت .

(1154) انظر شرح ابن بطال .

(1155) انظر شرح ابن بطال .

(1156) انظر ج 2 / 807 - 808 .

(1157) انظر شرح ابن بطال .

(1158) نفس المصدر .

وفي الاستيعاب كانت من المبيعات، وقد زوجها أبو بكر من الأشعث بن قيس الكندي عند توبته من الردة.

قوله: (عن كعب بن مالك، ونهى النبي ﷺ المسلمين عن كلامنا - ب - قال سحنون^(أ): من سجن في دين امرأته أو غيرها فليس له أن تدخل عليه.

كتاب تمني الخير

قوله: (تمني الخير) - ب - تمنى بنو الزبير منازل^(ب) من الدنيا لتنفيذ أقوالهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، روي أن عبد الله وعروة ومصعبا بن الزبير ابن عوام اجتمعوا عند الكعبة فقال عبد الله أحب أن لا أموت حتى أكون خليفة، وقال مصعب: أحب أن ألي العراقيين الكوفة والبصرة وأتزوج سكينه بنت الحسين وعائشة بنت طلحة، وقال عروة: لكني أسأل الله الجنة، فصار عبد الله ومصعب إلى ما تمنيا، ويرون أن عروة صار إلى الجنة⁽¹¹⁵⁹⁾.

قوله: (لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولحللت مع الناس حيث حلوا) - ب - أي لو علمت أن أصحابي يأنفون من العمرة في أشهر الحج ما أحرم من الحج مفرداً، ولأحرمت بالعمرة، فلو أحرمت بها لم يكرهوها، ولكانوا يرغبون فيها اقتداءً بفعلي في نفسي ورفضاً لعمل الجاهلية⁽¹¹⁶⁰⁾.

قوله: (ليت رجلاً من أصحابي يحرسني الليلة) - ب - يمكن أن يكون قبل نزول: «والله يعصمك من الناس» أو بعده، ليستن به الأمراء في أخذ حذرهم في أوقات الغرة⁽¹¹⁶¹⁾.

(أ) سحنون: ص 1 م 1. ابن سحنون: م 2 رت.
(ب) منازل: ص 1 م 2 ر. أماكن: ت.

(1159) انظر شرح ابن بطال.

(1160) نفس المصدر.

(1161) نفس المصدر.

قوله : (لا تحاسد الا في اثنين) - ب - هذا الحسد الحلال الذي يكون في الخير - ز - عبر بالحسد هنا عن الغبطة ، وهي تمنى مثل ما عند غيرك مع بقاء شيء بيده ، وهذا جائز ، وأما تمنى زواله من يد صاحبه ورجوعه لك فهو الحسد الحرام ، وقد فسر البخاري هذا في باب العلم حيث ترجم لهذا الحديث . باب الاغتيال في العلم والحكمة ، وترجم هنا تمنى القرآن والعلم ، وترجم في كتاب فضائل القرآن - ب اغتيال صاحب القرآن⁽¹¹⁶²⁾ .

كتاب خبر الواحد

قوله : (وعلموهم ومروهم) أي كل واحد يعلم أهله ، فرجع لخبر الأحاد ، وأما حديث ذي اليمين ، فاحتج به الفريقان ، من قال بخبر الأحاد ومن لم يقل به .

قوله : (وكان رجل من الأنصار اذا غاب) - ح - قيل هو عتب بن مالك وقيل غيره .

قوله : (وأمر عليهم رجلا) - ح - هو عبد الله بن حذافة السهمي⁽¹¹⁶³⁾ انتهى .

وفي الاستدكار أنه كانت فيه دعاية معروفة فمنها ما في هذا الحديث من أمره أصحابه⁽¹⁾ بدخول النار ، ومنها ما روى ابن وهب عن الليث قال : بلغني أنه حل حزام راحلة رسول الله ﷺ ليضحكه وهو القائل له عليه السلام من أبي؟ فقال أبوك حذافة فقالت له أمه ما سمعت بأعق منك ، أفأمنت أن تكون أمك فارقت ما يفارق نساء الجاهلية فتفضحها على أعين الناس ، فقال : والله لو ألحقني بعبد أسود للحققت به .

(أ) أمره : ص 1 م 2 ر . أمر أصحابه : ت .

(1162) نفس المصدر

(1163) تقدم له في كتاب العلم .

قوله : (ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقيز) قال ابن التين : نبيذ هذه الأوعية تسرع إليه الشدة، فأما أنه شربه^(أ) بعد التخمر فيقع في المحذور^(ب)، وأما أنه يطرحه^(ج) بقرب انتبازه قبل أن ينتفع به فيضيع المال، وقد علل بالعتين .

قوله : (فنادتهم امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ) - ح - قيل هي ميمونة بنت الحارث رضي الله تعالى عنهن أجمعين⁽¹¹⁶⁴⁾ .

كتاب الاعتصام

قوله : (عن أبي برزة أن الله نعشكم بالاسلام) في المشارق : أي رفعكم، كذا في كتاب الاعتصام لابن السكن بشين معجمة وهو الصواب، وعند النسفي وأبي ذر والمروزي والجرجاني وكافة رواة الفربري أن الله يغنيكم بالغين المعجمة وبعدها نون من الغنى، وحكى المستملي عن الفربري أنه قال كذا وقع هنا، وإنما هو نعشكم، ينظر في الأصل يريد أصل البخاري انتهى⁽¹¹⁶⁵⁾ .

قوله : (وانما كان الذي أتيت وحياً أوحاه الله إلي، فأرجوا أني أكثرهم تابعا يوم القيامة) - ب - لما كان إعجاز القرآن العزيز باقيا على مرور الأعصار رجا عليه السلام أن يكون أكثر الأنبياء تابعا انتهى . وما أحسن قول البصري :
دامت لدينا ففاقت كل معجزة من النبيين اذ جاءت ولم تدم
وعليك بالشفاء للامام أبي الفضل عياض فانه كما قيل :

كلهم عالج السقام ولكن ما أتى بالشفاء الا عياض⁽¹¹⁶⁶⁾

(أ) أنه شربه : ص م 1 . أن يشربه : م 2 ر ت .

(ب) فيقع في المحذور : ص م 1 . ويقع في المحذور : ر . ويقع في المحذور : ت .

(ج) وأما أنه يطرحه : ص . وأما أن يطرحه : م 2 ر ت . وأما أنه يضعه : م 1 .

(1164) انظر ج 16/375 .

(1165) انظر شرح ابن بطل .

(1166) نفس المصدر .

قوله : (أولو هاله) - ب - يدل أن الرؤيا على ما عبرت في النوم .

قوله : (أولى والذي نفسي بيده) - ب - أن أولى لمن عنت نبيه في المسألة وأغضبه ، وهو تهديد ووعيد ، قال المبرد : يقال للرجل اذا افلتت من عزيمة أولى لك . أي كدت تهلك ، ثم أفلتت ، وكان ابن الحنفية اذا مات جاره يقول لي كدت والله أن أكون السواد المخترم انتهى⁽¹¹⁶⁸⁾ ، ومنه قوله تعالى : «أولى لك فأولى ثم أولى لك فأولى»⁽¹¹⁶⁹⁾ .

قوله : (والله^(أ)) ما عندنا من كتاب يقرأ الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة) ابن التين : هذا رد لقول الروافضي أن النبي عليه السلام خص أهل البيت بعلم ما يكون وكتبوا في ذلك كتابا يقال له الجفر .

قوله : (لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً) ابن التين : في الصرف ستة أقوال : الحيلة لقوله تعالى : «فما يستطيعون صرفاً ولا نصراً» ، والتصرف الذي هو الاكتساب والتوبة ، والندامة والفريضة والوزن ، وفي العدل أربعة أقوال : الفدية لقوله تعالى : «ولا يؤخذ منها عدل» ، والفريضة والنافية والكيل .

قوله : (اقض بيني وبين الظالم) يعني الذي ظلم في هذه النازلة بتأويله .

قوله : (استبأ) أي تظلم كل واحد من صاحبه^(ب) .

قوله : (وأنتما تقولان إن أبا بكر كذا ، إنما قالاه قبل أن يعلمنا قول رسول الله ﷺ لا تورث) نبه على هذه النكت الثلاث ابن التين .

قوله : (شهدت صفين وبيست صفون) - ب - سمي المكان بالجمع السالم كما يسمى الرجل بزيدين ، فيجري في حال التسمية مجراه في حال

(أ) والله ما عندنا من كتاب : ص م 1 . ما عندنا من كتاب يقرأ - باسقاط (والله) وزيادة (يقرأ) : م 2 ر ت .
(ب) كل واحد من صاحبه : ص م 1 . كل واحد منهما من صاحبه : م 2 ر . كل واحد منهما بصاحبه : ت .

(1168) انظر شرح ابن بطلال .
(1169) الايتين 34 - 35 سورة القيامة .

الجمع، وما كان من الواحد على بناء الجمع فأعرابه إعراب الجمع، كقوله دخلت فلسطين وهذه فلسطين ورأيت قنسرين وهذه قنسرين، وأنشد المبرد:

وشاهدنا الجمل والباسمون والمسمعات بقصابها

ومنه قوله تعالى: «كلا إن كتاب الأبرار لفي عليين، وما أدراك ما عليون»⁽¹¹⁷⁰⁾ وفيه لغة أخرى، وهي التزام الياء، وجعل الأعراب في النون على كل حال انتهى⁽¹¹⁷¹⁾.

قال الجوهري: الجمل الذي في قول الأعشى «وشا هذا الجمل» البيت هو الورد فارسي معرب بضم الجيم، والمسمعة المغنية، والقصاب المزابر، ويروى بأقصابها، أي بأوتارها المتخذة من الأمعاء.

قوله: (فقالت امرأة منهن يا رسول الله واثنين) - ح - قيل هي أم مبشر، وقيل أم سليم، وقيل أم هانيء انتهى⁽¹¹⁷²⁾.

وفي الاستيعاب: أم مبشر الأنصارية امرأة زيد بن حارثة وهي بنت البراء ابن معرور من كبار الصحابييات، روى عنها جابر بن عبد الله أحاديث، ويقال لها أم بشر أيضاً ذكرها في الميم وفي الباء⁽¹¹⁷³⁾.

قوله: (لتبعن سنن الذين من قبلكم) قال المهلب: فتح السين أولى من ضمها لقوله شبرا بشبر وذراعا بذراع، لأنه لا يستعمل الشبر والذراع إلا في المفتوح.

قوله: (ولولا مكاني من الصغر ما شهدته) أي ولولا مكاني من قرابة رسول الله ﷺ ما شهدته، ففي الكلام حذف وتقديم وتأخير، وتقدم أشبه من هذا.

قوله: (عن عائشة فإنني أكره أن أزكى) - ب - خافت رضي الله تعالى عنها أن دفنت في بيتها مع النبي وصاحبيه أن يظن احداها أفضل الناس بعدهما،

(1170) الآية: 18 - سورة المطففين.

(1171) انظر شرح ابن بطال.

(1172) انظر ج 17 /

(1173) انظر ج 4 / 1926 وص: 1957.

ولذلك قال مالك للرشيد منزلتهما منه عليه السلام في حياته كمنزلتهما منه بعد مماته، وقد احتج الأبهري⁽¹¹⁷⁴⁾ لتفضيل المدينة بأنه عليه السلام مخلوق من تربتها، وهو أفضل البشر فكانت تربتها أفضل الترب.

قوله: (اللهم بارك لهم في مكيالهم، وبارك في صاعهم ومدهم من نعم الله تعالى على أهل مدينة) أن هذا المعيار النبوي^(أ) المدني المبارك هو الجاري عندهم، ولا يخفى ظهور بركته الا على من أعمى الله بصيرته.

قوله: (وذو الخليفة لأهل المدينة) - ب - في جعل ميقات أهل المدينة أبعد المواقيت وتكليفهم من مشقة الاحرام أكثر من غيرهم فضل كبير لهم، لأن التكاليف على قدر المنازل⁽¹¹⁷⁵⁾.

قوله: (فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله ﷺ ذلك أريد من باب الارادة^(ب)) - ب - ومن روى ذلك أزيد يعني بالزاي، فالمعنى أزيد ذلك بيانا بتكرير التبليغ.

قوله: (لا تفعلوا، ولكن مثلاً بمثل) - ب - روي أنه ﷺ أمر برده⁽¹¹⁷⁶⁾.

قوله: (باب الحجة على من قال: ان احكام النبي عليه السلام كانت ظاهرة) - ب - هذا الباب رد به على الرافضة، وقوم من الخوارج زعموا أن احكام النبي ﷺ وسنته^(ج)، منقوله عنه نقل التواتر، وأنه لا سبيل الى العمل بما لم ينقل نقل التواتر، وقولهم في غاية الجهل بالسنن وطرقها، فقد أخذ أبو بكر في الجدة بخبر محمد بن سلمة والمغيرة، وأخذ عمر في الوباء بخبر عبد الرحمن بن عوف،

(أ) النبوي: ص م 1 م 2 ر - ت.

(ب) الارادة: ب ص م 1 م 2. الارادة - باسقاط (ب) ر - ت. يعني: ص م 1 م 2 ر - ت.

(ج) وسنته: ص م 1 م 2 ر - ت.

(1174) هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الأبهري التميمي، شيخ المالكية في العراق، سكن بغداد، وله تصانيف في شرح مذهب مالك (ت 375هـ).

انظر تاريخ بغداد 462/5، والوافي بالوفيات 308/3.

(1175) انظر شرح ابن بطلال.

(1176) انظر شرح ابن بطلال.

وأخذ أيضاً في دية الأصابع بخبر أبي موسى ، وأخذ أيضاً في دية الجنين بخبر محمد بن مسلمة والمغيرة ، ورجع ابن عمر في النهي عن المخابرة بخبر رافع بن خديج ، ورجع الصحابة في الغسل من التقاء الختانين واصباح الصائم جنباً من الجماع بخبر عائشة ، ورجع أبو موسى في ابنة وابنة ابن وأخت لخبر ابن مسعود ، وهذا أكثر من أن يحصى⁽¹¹⁷⁷⁾ .

قوله : (وما كان بعضهم يغيب عن مشاهد النبي ﷺ وأمور الاسلام) ما مصدرية معطوفة على الحجة ، أي باب الحجة على كذا ، وكون بعضهم يغيب عن كذا ، ولهذا قال البدر الزركشي ، حقق بما ذكره قبول خبر الأحاد ، وأنه لا يشترط عدم الوساطة في الحديث وإن أن أمكنت المشافهة انتهى⁽¹¹⁷⁸⁾ . ومنه تناوب عمر الأنصاري في النزول الى النبي ﷺ .

قوله : (عن جابر يئلف بالله أن ابن صياد الدجال مستدلاً بحلف عمر عليه عند النبي عليه السلام ولم ينكره) - ب - ان قيل هذا القطع يعارضه قوله في الحديث الآخر أن يكنه فلن تسلط عليه ، وان لم يكنه فلا خير لك في قتله ، اذ مقتضاه الشك ، قلنا يحتمل أن يكون الشك قبل أن يعلمه الله تعالى أنه هو والقطع بعد ذلك ، ويحتمل أن يريد بصيغته التشكيك اليقين كقوله :

أيا ظيبة الوعساء بين حلالحل وبين النقا أنت أم أم سالم
رفقاً بعمر في صدقه عن قتله ، وقد أسند عبد الرزاق عن ابن عمر أنه قال لقيت ابن صياد يوماً ومعه يهودي فاذا عينه قد طفت وهي خارجة مثل عين الجمل ، فقلت : انشدك الله يا ابن صياد متى طفت عينك قال : لا أدري والرحم ، فقلت : كذبت لا تدري وهي في رأسك فمسحها ، ونخر ثلاثاً فذكرت^(أ) ذلك لحفصة فقالت : اجتنب هذا الرجل فانا نحدثك ان الدجال يخرج عند^(ب) غصبة يغضبها ، فان قيل هذا كله يدل على الشك في أمره ، قلنا ان وقع

(أ) فذكرت : ص م 1 . فذكر : م 2 ر ت .

(ب) عند : ص م 1 م 2 ر . عن : ت .

(1177) نفس المصدر .

(1178) انظر التنقيح (اللوحة : 231 ب) .

الشك في أنه الدجال الذي يقتله عيسى عليه السلام، فلم يقع شك في كونه أحد الدجالين الذين أنذر بهم النبي ﷺ في قوله ان بين يدي الساعة دجالين كذا بين أزيد من ثلاثين، فلذلك لم ينكر على عمر يمينه⁽¹¹⁷⁹⁾ انتهى . وهو خلاف ما حكى الزركشي عن أبي الفتح القشيري⁽¹¹⁸⁰⁾ أنه نازع البخاري في استدلاله بحديث عمر، لأن مأخذ المسألة يعني كون التقرير حجة هو عصمته عليه السلام من التقرير على باطل، وذلك متوقف على تحقيق البطلان ولا يكفي فيه عدم تحقيق الصحة⁽¹¹⁸¹⁾ .

قوله : (قالت عائشة : فعرفت الذي يريد النبي ﷺ فجذبتهم الي فعلمتها) - ب - وجه ادخاله في ترجمة الاستدلال أن السائلة لم تفهم غرض النبي عليه السلام حين أعرض عن ذكر موضع الأذى والدم حياء منه، ولم تدر أن التبع لأثر الدم بالخرقة يسمى توضيا، ففهمت ذلك عائشة من اعراضه ﷺ⁽¹¹⁸²⁾ انتهى .

وتقدم الكلام في الصفة مشبعاً .

قوله : (إن أم حفيد بنت الحارث بن حزن أهدت الى رسول الله ﷺ سمنا واقطا وأضبا) عدها أبو عمر من الصحابييات فقال أم حفيد الهلالية اسمها هزيلة الأعرابية أخت ميمونة وأم الفضل⁽¹¹⁸⁴⁾ .

قوله : (إن لم تجدني فات أبا بكر) - ب - وجه ادخاله في ترجمة الادلال أنه عليه السلام استدل بظاهر قولها فان لم أجذك أنها أرادت الموت، ويمكن أن تكون ثم قرينة دلت على مرادها⁽¹¹⁸⁵⁾ .

(1179) انظر شرح ابن بطلال .

انظر تاريخ بغداد 83/11، والوفيات 299/1، وطبقات السبكي 243/3، والرسالة المستطرفة ص: 166 .

(1180) يعني به ابن دقيق العيد، وقد تقدمت ترجمته .

(1181) انظر التنقيح (اللوحة : 231 ب) .

(1182) انظر شرح ابن بطلال .

(1184) انظر ج 4/1931 .

(1185) انظر شرح ابن بطلال .

قوله : (فلم يمل اليهم بعد العزم) المهلب لقوله تعالى : « فإذا عزمتم فتوكل على الله » لأن لبسه لأمتة عزيزة^(أ) .

قوله : (فإذا اختلفتم فقوموا عنه) - ب - أمرهم بالقيام عن الاختلاف ، ولم يأمرهم بترك قراءة القرآن لمن فهمه ولمن لم يفهمه⁽¹¹⁸⁶⁾ .

قوله : (فحسبنا كتاب الله) - ب - لأن الله تعالى ما قبض نبيه عليه السلام حتى أكمل الدين وقال : « اليوم أكملت لكم دينكم »⁽¹¹⁸⁷⁾ ، وقد ظهر بهذا مقدار علم عمر وتبريزه على ابن عباس القائل أن الرزية كل الرزية ما حال بينه عليه السلام وبين أن يكتب⁽¹¹⁸⁸⁾ انتهى . - وفوق كل ذي علم عليم - وقد اختلفوا فيما أراد عليه السلام أن يكتبه^(ب) ، وتقدم من كلام ابن حجر أن ابن عباس لم يكن حضر هذه القضية وأن قوله فيما تقدم ، فخرج ابن عباس وهو يقول كذا ، معناه^(ج) أنه خرج من المجلس الذي حدث فيه بهذا الحدث ، وقوله هنا فكان ابن عباس يقول كذا أبعد من توهم الحضور وبالله تعالى التوفيق .

كتاب التوحيد

قوله : (فليكن أول ما تدعوهم الى أن يوحدوا الله) - ب - فيه الرد على الجهمية القائلين بالجسمية ، لأن الجسم ليس بشيء واحد ، بل هو أشياء متعددة مؤلفة من جواهر لا تنفك عن الأعراض المتعاقبة الدالة بتعاقبها على الحدوث

(أ) عزيزة : ص م 1 . عزم : م 2 ر ت .
(ب) يكتبه : ص م 1 م 2 ر . يكتب : ت .
(ج) (معناه أنه خرج . . . يقول كذا) ص م 1 - م 2 ر ت .

(1186) نفس المصدر .
(1187) الآية : 3 - سورة المائدة .
(1188) انظر شرح ابن بطل .

انتهى⁽¹¹⁸⁹⁾، وقد أحسن من قال :

إن قلت جسماً فلا ينفك عن عرض أو جوهراً في الأقطار مردود
أو قلت متصلاً بالشيء فهو به أو قلت منفصلاً فالكل محدود
لا تجعلن إلى التشبيه من سبب إن الطريق إلى التشبيه مسدود

قوله : (حق العباد على الله أن لا يعذبهم) قيل خرج مخرج المقابلة لقوله
حق الله على العباد، وقيل لوعده، والله لا يخلف الميعاد، تفضلاً منه .

قوله : (لتعدل ثلث القرآن) فيه تأويلات معروفة، قال ابن التين : ويرد
قول من خصه برجل معين ما روي أنه عليه السلام حشد الناس وقال سأقرأ
عليكم ثلث القرآن فقرأ «قل هو الله أحد»⁽¹¹⁹⁰⁾ - ب - ووجه ذكر حديث : قل
هو الله أحد في هذا الباب أنها سورة تشتمل على توحيد الله تعالى وإثبات ما
يجب له ونفي ما يستحيل عليه⁽¹¹⁹¹⁾ .

قوله : (باب قوله تعالى : «ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين» .⁽¹¹⁹²⁾ - ب -
- تضمن هذا الباب الرد على القدرية الذين أنكروا أن يكون له تعالى صفة ذات
هي قوة وقدرة لا اعتقادهم أنه قادر بنفسه لا بقدرة، والله تعالى قد نص على أن
له قوة⁽¹¹⁹³⁾ .

قوله : (ما أحدا صبر على أذى سمعه من الله تعالى) الصبر هنا ترك
العاجلة بالعقوبة .

قوله : ﴿إن الله عنده علم الساعة، أنزله بعلمه، وما تحمل من أنثى ولا
تضع إلا بعلمه، إليه يُرد علم الساعة﴾ - ب - هذه الآيات كلها ترد على القدرية
نفاة الصفات كما تقدم في قوله (ذو القوة) وعلى هشام بن الحكم وأتباعه القائلين

(1189) انظر شرح ابن بطل .

(1190) الآية : 1 - سورة الاخلاص .

(1191) شرح ابن بطل .

(1192) الآية : 58 - سورة الذاريات .

(1193) انظر شرح ابن بطل .

بأن علمه محدث ، وأنه لا يعلم الشيء قبل وجوده كما يرد عليهم حديث ابن عمر وعائشة⁽¹⁾ تعالى الله عما يقول المبطلون علواً كبيراً⁽¹¹⁹⁴⁾ .

قوله : (قال يحيى الظاهر على كل شيء علماً) قال الزركشي وابن حجر: هو الفراء⁽¹¹⁹⁵⁾ صاحب معاني القرآن⁽¹¹⁹⁶⁾ .

قوله : (ويطوى السماء بيمينه) - ب - فيه اثبات اليمينى لله تعالى صفة من صفات ذاته العلية ليست بجارحة كما يعتقد المجسمة⁽¹¹⁹⁷⁾ .

قوله : (وتقول هل من مزيد) ابن التين : قيل تطلب المزيد غيظاً ، وقيل معناه هل في من مزيد ، أي قد امتلأت ، والأول أيين .

قوله : (قدمه) - ب - أي خلقاً من مخلوقاته تقدم علمه أنه لا يملأ جهنم إلا بهم⁽¹¹⁹⁸⁾ .

قوله : (فيسكنهم فضل الجنة) - ب - أي ما فضل من الجنة ، وهذه الرواية أحسن وروى أفضل الجنة ، ومعناه أيضاً فاضل الجنة كقوله تعالى : «وهو أهون عليه»⁽¹¹⁹⁹⁾ على تأويل ومنه قول الشاعر :

لعمرك ما أدري واني لأوجل على أينا تغدو المنية أول
أني لوجل انتهى ، وفي المشارق رواه الجرجاني أفضل الجنة وهو خطأ .
قوله : (أنت نور السماوات والأرض) - ب - أي منورهما⁽¹²⁰⁰⁾ .

أ) (كما يرد عليهم . . وعائشة) : ص م 2 ر ت - م 1

(1194) نفس المصدر .

(1195) أبو زكرياء يحيى بن زياد الأسلمي الكوفي ، النحوي اللغوي المسر (ت 207 هـ) .

انظر فهرسة ابن النديم : 66 - 67 ، ومراتب النحويين : 86 - 87 ، ووفيات الأعيان 228/2 ، ومعجم الأدباء 76/7 ، وغاية النهاية 371/2 .

(1196) انظر الفتح 132/17 .

(1197) انظر شرح ابن بطل .

(1198) نفس المصدر .

(1199) الآية : 27 - سورة الروم .

(1200) انظر شرح ابن بطل .

قوله : (باب⁽¹⁾ قوله تعالى . . وكان الله سميعاً بصيراً⁽¹²⁰¹⁾) - ب - غرضه بهذا الباب أن يرد قول من يقول : ان السميع البصير بمعنى العلم لا غير⁽¹²⁰²⁾ .

قوله : (الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات) - ب - أي أدرك سمعه الأصوات ، وأما الاتساع المقابل للضييق فمن صفات الأجسام تعالى الله عن ذلك انتهى . وفي ثالثة أبواب خاتمة المشارق وقول البخاري في التوحيد عن عائشة الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات فأنزله الله تعالى على النبي^(ب) عليه السلام «قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها» ، هذا طرف^(ج) من حديث اختصره وأدخل منه موضع حاجته ، وتماه في مصنف البزار وغيره ، قالت عائشة : الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات ، جاءت خولة تشتكي زوجها الى النبي عليه السلام فخفي عليه بعض ما تقوله فأنزل الله تعالى وذكر الآية⁽¹²⁰³⁾ .

وفي الاستيعاب خولة بنت ثعلبة نزل فيها « قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها» وهو أوس بن الصامت أخو عبادة بن الصامت مر بها عمر فقالت هيهات يا عمر عهدتك وأنت تسمى عميراً في سوق عكاظ تزع^(د) الصبيان بعصاك فلم تذهب الأيام حتى سميت^(هـ) عمر ، ثم لم تذهب الأيام حتى سميت أمير المؤمنين ، فاتق الله في الرعية ، واعلم أنه من خاف الوعيد قرب

أ) باب : ص م 1 م 2 ر - ت .

ب) النبي : ص م 1 م 2 ر . نبيه : ت .

ج) (هذا طرف . . نزل فيه) : ص م 1 - ر ت م 2 .

د) تزع : ص م 1 م 2 ر . تزع : ت .

هـ) حتى سميت عمر : ص م 1 - ر ت م 2 .

(1201) الآية : 134 - سورة النساء .

(1202) انظر شرح ابن بطال .

(1203) انظر ج 2 / 386 - 387 .

عليه البعيد، ومن خاف الموت خشبي عليه الفوت، فقال لها الجارود: قد أكثرت على أمير المؤمنين، فقال دعها فهي التي سمع الله قولها انتهى، المنتقى منه⁽¹²⁰⁴⁾.

قوله: (عن أبي بكر علمني دعاء أدعوه به في صلاتي) - ب - وجه مناسبتة للباب أن دعاءه تعالى يقتضي كونه سمياً⁽¹²⁰⁵⁾.

قوله: (كان النبي ﷺ يعلم أصحابه الاستخارة) قال عبد العظيم المنذري⁽¹²⁰⁶⁾ في الترغيب والترهيب: انفرد به البخاري دون غيره من مصنف الصحيح وجابر دون غيره من الصحابة⁽¹²⁰⁷⁾.

قوله: (ان الله تعالى تسعة وتسعين اسماً) ابن التين^(أ): تسمية لأن الاسم هو المسمى عند الأشعرية.

قوله: (من أحصاها دخل الجنة) قيل حفظها، وقيل فهم معناها واعتقدوها، وقيل تخلق بها كما يشير إليه قوله تعالى «ان تبدو خيراً أو تخفوه أن تعفو عن سوء فان الله كان عفواً قديراً»⁽¹²⁰⁸⁾.

قوله: (باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها) - ب - غرضه في هذا الباب أن يثبت أن الاسم هو المسمى في حق الله تعالى، وهو مذهب أهل السنة ومن أبين عليه ما ذكر من قوله عليه السلام: باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه، فلما أضاف الوضع إلى الجسم والرفع إلى الذات على أن الاسم هو الذات وبها يستعان وضعاً ورفعاً لا باللفظ، والاسم يكون بمعنيين، يكون بمعنى المسمى وهو هذا فيقال فيه هذا هو المسمى، ويكون بمعنى التسمية كقوله^(ب): «ان لله تسعة وتسعون اسماً»⁽¹²⁰⁹⁾ أي تسمية فلا يقال في هذا هو

(أ) ابن التين: ص 2 م - م 1 ت.

(ب) كقوله: - ص - ان لله: ص 1 م 2 ر. كقوله: ان لله - باسقاط ص: ت.

(1204) انظر الجزء 4/ 1830 - 1831.

(1205) انظر شرح ابن بطل.

(1206) تقدمت ترجمته.

(1207) الذي في النسخ التي بين أيدينا (وروى البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه). انظر

480/1 - 481.

(1208) الآية: 149 - سورة النساء.

(1209) انظر شرح ابن بطل.

المسمى ولا هو غيره، فلم يقل فيه هو المسمى لاستحالة كون ذاته تعالى كلاماً، ولم يقل فيه هو غيره، لأن تسميته تعالى لنفسه كلام له، ولا يقال في كلامه أنه غيره⁽¹²¹⁰⁾.

قوله: (وقال حبيب وذلك في ذات الاله) - ب - طريق إثبات هذا الاسم السمع لأن الرسول عليه السلام وسمعه ولم ينكره⁽¹²¹¹⁾.

قوله: (ولا أعلم ما في نفسك)⁽¹²¹²⁾ قال ابن التين: ولا أعلم ما في غيبك لقوله بعده: «انك أنت علام الغيوب»⁽¹²¹³⁾ وفيه معناه ولا أعلم ما في نفسي أنا فأضافها الى الله تعالى لأنه خالقها.

قوله: (كل شيء هالك إلا وجهه)⁽¹²¹⁴⁾ وقوله عليه السلام: أعوذ بوجهك - ب - استدلاله من الآية والحديث على أن الله تعالى وجهاً هو صفة ذاته لا يقال هو هو⁽¹⁾ ولا هو غيره، ومحال أن يقال هو جارحة⁽¹²¹⁵⁾.

قوله: (هذه أيسر) كلام الزركشي هذا فيقول من ثالث أبواب خاتمة^(ب) المشارق⁽¹²¹⁶⁾.

قوله: (ولتصنع على عيني)⁽¹²¹⁷⁾ وقوله: «تجري بأعيننا»⁽¹²¹⁸⁾ - ب - استدلاله من الآيتين وحديث ابن عمر على أن الله تعالى صفة سمها عينا ليست هو ولا غيره، ومحال كونها جارحة، وقول الجسمية أنه جسم لا كالأجسام كفر.

أ) هو هو ولا هو غيره: ص م 1 م 2 ر. هو ولا غيره: ت.
ب) خاتمة: ص م 1 - م 2 ر ت.

(1210) نفس المصدر.

(1211) انظر شرح ابن بطلال.

(1212) الآية: 116 - سورة المائدة.

(1213) نفس الآية السابقة.

(1214) الآية: 88 - سورة القصص.

(1215) انظر شرح ابن بطلال.

(1216) انظر ج 2 / 387.

(1217) الآية: 39 - سورة طه.

(1218) الآية: 16 - سورة القمر.

قوله : (هو الله الخالق البارئ المصور)⁽¹²¹⁹⁾ - ب - لم يزل الله تعالى مسمىاً لنفسه خالقاً ورازقاً على معنى أنه سيخلق ، لا على معنى أنه خلق الخلق في أزلّه لاستحالة قدم الخلق⁽¹²²⁰⁾ .

قوله : (ما عليكم^(أ) أن لا تفعلوا) قيل نهي وقيل أباحة .

قوله : (لما خلقت بيدي⁽¹²²¹⁾) - ب - استدلاله من الآية وأحاديث الباب على إثبات يدين لله تعالى هما صفتان من صفات ذاته ليستا بجارحتين ، خلافاً للجسمية المثبتة لهما^(ب) جارحتين وللقدرية نفاة صفة ذاته⁽¹²²²⁾ .

قوله : (على أصبع) - ب - هو على قول الأشعري راجع الى صفة ذات لا يجوز تحديدها ولا تكييفها ، وجوز ابن فورك أن يكون بمعنى القدرة ، وجوز أيضاً أن يكون خلقاً لله تعالى⁽¹²²³⁾ .

قوله : (فضحك النبي عليه السلام) - ب - قال ابن فورك كالمتعجب من اليهودي الذي استعظم ذلك في قدرة الله تعالى ، ولذلك قرأ «وما قدروا الله حق قدره» زاد ابن التين ، وقال الخطابي قراءته عليه السلام الآية يحتمل الرضى والانكار ، وليس في الآية للأصبع ذكر ، وقول بعض الرواة تصديق ظن منهم ، وقد أسقطه غير واحد من أصحاب عبد الله⁽¹²²⁴⁾ .

قوله : (لا شخص اغير من الله) في المشارق : لا ينبغي لشخص أن يكون اغير من الله ، اذ الشخص إنما يكون هو الجسم وماله ارتفاع وتجسم في علو ، والله منزّه عن الجسمية وصفات المحدثات ، وهو كالاستثناء من غير الجنس ،

(أ) ما عليكم : ص م 1 . لا عليكم : م 2 ر ت .
(ب) لهما : ص م 1 م 2 ر . له : ت .

(1219) الآية : 24 - سورة الحشر .

(1220) انظر شرح ابن بطال .

(1221) الآية : 75 - سورة ص .

(1222) انظر شرح ابن بطال .

(1223) نفس المصدر .

(1224) نفس المصدر .

ورواه البخاري أيضاً في باب الغيرة، لا شيء أغير من الله، ولعل لفظ شخص مصحف من شيء⁽¹²²⁵⁾، وقال ابن التين عن الخطابي: إطلاق الشخص في صفات الله تعالى غير جائز، وخليق أن يكون تصحيف من الراوي، فقد رواه أبو هريرة وأسماءه لا شيء، والشخص والشيء في الشطر الأول من الاسم سواء فمن لم ينعم الاستماع لم يأمن من الوهم، وقال ابن فورك إن صح احتمال أن يكون كالاستثناء من غير الجنس، نحو «وما لهم به من علم الا اتباع الظن»، قال: ومعنى الغيرة في حقه تعالى الزجر والتحريم. - ب - أجمعت الأمة أن الله تعالى لا يجوز أن يوصف بأنه شخص، لأن التوقيف لم يرد به، وقد منعت الجسمية من إطلاق الشخص عليه مع قولهم والعياذ بالله أنه جسم انتهى.

وقد علمت ما نقله الزركشي عن الاسماعيلي⁽¹²²⁶⁾.

قوله: (فسمى الله تعالى نفسه شيئاً، وسمى النبي عليه السلام القرآن شيئاً) - ب - قال عبد العزيز بن يحيى صاحب كتاب الحيرة: انما سمي الله تعالى نفسه شيئاً اثباتاً للوجود ونفياً للعدم، وكذلك أجرى على كلامه ما أجراه على نفسه فلم يتسم بالشيء، ولا جعل الشيء من أسمائه، ولكنه دل على نفسه أنه شيء اثباتاً للوجود ونفياً للعدم وتكديماً للزنادقة والدهرية ومن أنكر ربوبيته من سائر الأمم فقال تعالى: «قل أي شيء أكبر شهادة قل الله»⁽¹²²⁷⁾ فدل على نفسه أنه شيء ليس كالأشياء لعلمه السابق أن جهما وبشراً سيلحدون في أسمائه ويشبهون على خلقه ويدخلونه وكلامه في الأشياء المخلوقة، فقال تعالى: ﴿ليس كمثله شيء﴾⁽¹²²⁸⁾ فأخرج نفسه وكلامه وصفاته عن الأشياء المخلوقة، ثم عدد أسمائه في كتابه فلم يتسم بالشيء، ولم يجعله من أسمائه في قوله عليه السلام: «لله تسعة وتسعون اسماً ثم ذكر كلامه كما ذكر نفسه، ودل به كما دل به على نفسه⁽¹⁾ ليعلم الخلق أنه من صفات ذاته فقال: ﴿وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا

أ) ودل به كما دل به على نفسه: ص ت. ودل به بما دل به على نفسه: م 2 ر. ودل عليه كما دل به على نفسه: م 1.

(1225) انظر ج 2/ 246.

(1226) انظر التنقيح (اللوحة - 232 ب).

(1227) الآية: 19 - سورة الأنعام.

(1228) الآية: 11 سورة الشورى.

ما أنزل الله على بشر من شيء ﴿١﴾ إلى قوله: ﴿نورا وهدي للناس﴾⁽¹²²⁹⁾، فذم اليهود حين نفت أن تكون التوراة شيئاً، قال: ﴿ومن أظلم من افترى على الله كذباً أو قال أوحى إلي ولم يوح إليه شيء﴾^(١)، فذل أن الوحي شيء، فذم^(١) من جحد أن كلامه شيء. فكل صفة من صفاته تسمى شيئاً اثباتاً للوجود ونفيًا للعدم وتكذيباً للزنادقة، ولما أظهر الله تعالى اسم كلامه لم يظهره باسم الشيء، وانما أظهره باسم الهدى والنور والكتاب، ولم يقل من أنزل الشيء الذي جاء به موسى⁽¹²³⁰⁾.

قلت: عبد العزيز هذا هو الكنانى⁽¹²³¹⁾، وقد وقفت على كتاب الحميدة له وهو كتاب عجيب مشتمل على مناظرة وقعت له من أهل الزيغ - ب - وقال غيره تسمية الله تعالى نفسه بشيء يرد قول الناشيء ونظائره المانعين لذلك، فقولنا شيء إثبات موجود ولا شيء ونفيه، فظهر أن المعدوم ليس بشيء خلافاً لقول المعتزلة أن المعدومات أشياء وأعيان على ما تكون عليه في الوجود، وهذا قول يفضي بقائله الى قدم العالم ونفي المحدث لأن المعدومات اذا كانت على ما تكون عليه في الوجود لم يكن لقدرة الله تعالى بخلقها واحداثها تعلق، وهذا كفر ممن قاله والعياذ بالله سبحانه.

قوله: (باب قوله تعالى: «وكان عرشه على الماء»⁽¹²³²⁾ - ب - غرضه في هذا الباب اثبات حدوث العرش رداً على الفلاسفة القائلين هو الصانع، فقد وصفه تعالى بأنه مربوب في قوله: «وهو رب العرش العظيم»⁽¹²³³⁾ ووصفه نبيه

(أ) فذم من جحد: ص ت. فذل من جحد: م 2 ر - م 1.

(1229) الآية: 91 - سورة الأنعام.

(1230) انظر شرح ابن بطال.

(1231) المكي صاحب الحسن يلقب بالغول لدماغته، وكان من أهل العلم والفضل متفقه بالشافعي واشتهر بصحبته. انظر تهذيب التهذيب 6/363 - 364.

(1232) الآية: 7 - سورة هود.

(1233) الآية: 129 - سورة التوبة.

عليه السلام بأنه ذو أبعاد وأجزاء في قوله: «فإذا موسى أخذ بقائمة من قوائم العرش»، فهو جسم مخلوق ودلالة بقية الآيات والأحاديث على ذلك ظاهرة.

قوله: (قال أبو العالية⁽¹²³⁴⁾): استوى إلى السماء ارتفع - ب - هذا قول مرغوب عنه لما في ظاهره من الإيهام⁽¹²³⁵⁾.

قوله: (وأيم الله لوددت أنها ذهبت ولم أقم) قال المهلب: فيه جواز إضاعة المال في طلب العلم، بل في مسألة منه.

قوله: (يمين الله ملأى) - ب - اليمين صفة ذات الله تعالى لا جارحة ولا صفة فعل، وملأى تنبيه على وجوب تعلق قدرته بما لا نهاية له من مقدمات، اذ لو تعلق بمقدمات متناهية لكان نقصاً.

قوله: (ووجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة) ابن التين: قيل حصه لأنه وحدها عنده مكتوبة وقد كانت عندهم محفوظة⁽¹²³⁶⁾.

قلت: وقيل⁽¹⁾ لما ذكرها تذكرها كغائب قدم فلم يعرفوه أولاً حتى عرفهم به واحد فعرفوه قطعاً، فلم يختل فيها شرط التواتر على التأويلين وناسبت^(ب) الترجمة لأن خاتمتها وهورب العرش العظيم.

قوله: (باب قوله تعالى: «تخرج الملائكة والروح إليه»⁽¹²³⁷⁾) - ب - غرضه بالباب حل شبهة الجهمية المجسمة في حملهم هذه الآيات والأحاديث على ظاهرها، وقد قام الدليل على أنه كان ولا مكان ولا جهة، وهو الآن على ما عليه

(أ) وقيل: ص م 1 م 2 ر - ت.

(ب) وناسبت: ص م 1. وناسب: م 2 ر ت.

(1234) هو رفع بن مهران الرياحي مولا هم البصري، أحدث الجاهلية وأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن منه، مات في ولاية الحجاج. انظر تهذيب التهذيب 284/3 - 286.

(1235) انظر شرح ابن بطال.

(1236) انظر شرح ابن بطال.

(1237) الآية: 4 - سورة المعارج.

كان، ولا تعلق لهم بقوله تعالى: «ذي المعارج» لأنها إضافة فعل، وقد كان ولا فعل له موجود⁽¹²³⁸⁾.

قال ابن التين: قيل الروح جبريل، وقيل ملك يقوم وحده صفاء والملائكة صفاء، وفسر^(أ) به قوله تعالى: «يوم يقوم الروح والملائكة صفاء»⁽¹²³⁹⁾ وقيل خلق لا ينزل ملك الا ومعه اثنان منهم، وقيل ملك له أحد عشر ألف جناح وألف وجه يسبح الله تعالى الى يوم القيامة، وقيل غير ذلك.

قوله: (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار) هذا حديث الموطأ⁽¹²⁴⁰⁾، وعند ابن مالك أنه على لغة أكلوني البراغيث، وقال السهيلي⁽¹²⁴¹⁾ الذي أقول به في حديث الموطأ أن الواو فيه علامة إضمار، لأنه حديث مختصر رواه البزار مطولاً مجود فقال فيه: ان لله ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، فملائكة هذه الرواية بدل من الضمير في يتعاقبون وقبله أثر الدين أبو حيان⁽¹²⁴²⁾.

قلت: (وما نسبه للبزار مثله في صحيح البخاري من غير طريق مالك في باب ذكر الملائكة قال فيه الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، وقد أشبعنا الكلام في هذا^(ب) في كتاب اتحاف ذوي الاستحقاق بمراد المرادى وزوائد أبي اسحاق⁽¹²⁴³⁾).

(أ) (وفسر... صفاء): ص م 1 م 2 ر - ت.
(ب) في هذا: ص م 1 م 2 ر. على هذا: ت.

(1238) انظر شرح ابن بطال.
(1239) الآية: 38 - سورة النبأ.
(1240) انظر ص 118 - حديث 411 - مطبعة النفائس.
(1241) تقدمت ترجمته.
(1242) محمد يوسف بن علي بن يوسف الغرناطي الجياني النحوي، من أئمة العربية والتفسير والحديث والتراجم واللغات (ت 743 هـ). انظر الدرر الكامنة 302/4، وبغية الوعاة: 121، ووفيات الوفيات 282/2، ونكت الهميان: 280.
(1243) انظر مخطوط.

قوله: (لا يجاوز حناجرهم) ابن التين: أي لا يرتفع إلى الله تعالى فيه شيء، أي لا يقبله - ز - معنى لا يجاوز حناجرهم لا يتعداها إلى قلوبهم فيقرأونه بلا نية.

قوله: (باب قوله تعالى: «وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة»⁽¹²⁴⁴⁾) - ب - استدل به وبأحاديث الباب على أن المؤمنين يرون الله تعالى يوم القيامة، وهو مذهب أهل السنة، لأن الله تعالى موجود، والرؤية منزلتها في تعلقها بالرأي منزلة العلم في تعلقه بالمعلوم، فكما أن العلم المتعلق بالموجود لا يختص بموجود دون موجود، ولا يوجب تعلقه به حدوثه، فكذلك الرؤية في تعلقها بالمرئي لا توجب حدوثه.

قوله: (صورته التي يعرفون، قالوا أي في صورة اعتقادهم، كما تقول صورة اعتقادي في هذا الأمر كذا، فالمعنى يرونه تعالى على ما كانوا يعتقدون من صفات التنزيه) قال المهلب: وأما الصورة التي ينكرونها أولاً فصورة ملك يبعثه الله تعالى إليهم ليختبرهم، قال أبو بكر بن فورك⁽¹²⁴⁵⁾: وإثبات ابن قتيبة⁽¹²⁴⁶⁾ لله تعالى صورة قديمة لا كالصور جهل منه - ز - لما قرأت هذا الحديث على ابن النديم عرضت عليه قول ابن قتيبة: لله تعالى صورة ليست كالصور كما أنه شيء ليس كالأشياء^(أ) فأنكر قوله في الصورة لأنه يؤدي إلى التجسيم والتحديد، وذلك مستحيل على الباري سبحانه، وأما إطلاق أهل الأصول عليه سبحانه أنه شيء ليس كالأشياء^(ب) فقول صحيح، لأن شيئاً معناه موجود، فكأنهم قالوا الله تعالى موجود ليس كالموجودات، وهذا إطلاق صحيح - ز - وقد ألف أبو بكر بن فورك تأليفاً في تأويل المتشابه، فأخذ عليه أبو الحسن بن^(ب) القاسبي ودعا عليه، فظن

(أ) ليس كالأشياء: ص 2 م رت - م 1.

(ب) أبو الحسن بن القاسبي: ص 1 م 2 ر. أبو الحسن القاسبي - باسقاط (ابن): ت.

(1244) الآية: 22 - سورة القيامة.

(1245) تقدمت ترجمته.

(1246) أبو محمد عبد الله بن سلم بن قتيبة الدينوري، من أئمة الأدب، ومن المصنفين الكثيرين (ت 276هـ). انظر وفيات الأعيان 251/1، ولسان الميزان 357/3، ودائرة المعارف الإسلامية 260/1، وفيها أن اسمه محمد بن سلم.

بعض الناس أن القاسبي نسب ابن فورك الى الجهل بالأصول وليس كذلك، وإنما أنكر عليه ذكر أحاديث ليست في الصحيح تعسف في تأويلها، وقد كان غنياً عن ذلك لعدم صحتها، ولو اقتصر على تأويل متشابه ما في الصحيح كان صواباً، وقد حكى ابنه كان يبيت وعند رأسه المهد لأبي الحسن الأشعري والاعراب للنحاس انتهى، وكذا عاب أبو الفضل في الشفا على ابن فورك تكلف تأويل ما ليس في الصحيح.

قوله: (فيتبعونه) أي يذهبون حيث يؤمرون.

قوله: (فيقال هل بينكم وبينه آية تعرفونها، فيقولون الساق) - ب - هذا يدل والله تعالى أعلم أن الله سبحانه قد عرف المؤمنين على السنة الرسل يوم القيامة، أو على السنة الملائكة المتلقين لهم بالبشرى انه سبحانه قد جعل علامة تجليه لهم الساق، وعرفهم أنه سيبتلى المكذبين بأن يرسل لهم من يقول لهم أنا ربكم فتنة لهم، ويدل على ذلك قوله تعالى: «يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة» أي في سؤال القبر، وفي هذا الموطن، وقال ابن عباس في قوله تعالى: «يوم يكشف عن ساق» عن شدة الأمر.

قوله: (حتى يضحك) أي يرضى، اذ الضحك في البشر علامة الرضى، وقيل هو الرحمة، وقيل اظهار لطائف وكرامات.

قوله: (فاستأذن على ربي في داره) - ب - وأنا في داره وهي جنته، فالظرف والمكان لرسول الله ﷺ (1247).

قوله: (ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب) - ب - إثبات رؤية الله تعالى، وإثبات كلامه لعباده، ومعنى رفع الحجاب بينه وبين خلقه تجليه لهم، وليس ذلك بمعنى الخروج من سواتر، وإنما هو إزالة الآفات عن أبصار خلقه المانعة لهم من رؤيته، وهو خلق ضدها فيهم وهو الرؤية (1248).

(1247) انظر شرح ابن بطال.

(1248) انظر شرح ابن بطال.

قوله : (وما بين القوم وبين أن ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن) - ب - يجب أن يكون تأويل الرداء مصروفا الى الآفة المانعة لهم من رؤيته تعالى الموجودة بأبصارهم ، وذلك فعل من أفعاله سبحانه يفعلُه في محل رؤيتهم له بدلا من فعله الرؤية فلا يرونه ما دام ذلك المانع⁽¹²⁴⁹⁾ المسمى رداء موجودا بمحل رؤيتهم له ، فاذا فعل الرؤية انتفى المانع⁽¹²⁵⁰⁾ .

قوله : (في جنة عدن) - ب - راجع الى القدم ، أي والحالة انهم في جنة عدن⁽¹²⁵¹⁾ .

قوله : (وأن ينشئ للنار من شاء فيقولون فيها) قال المهلب : يريد خلقا عن كفر به ، وقال غيره : خلقا لم يكونوا في الدنيا ولا كلفوا ، ففيه حجة لأهل السنة القائلين بجواز أن يعذب الله تعالى من لم يكلفه في الدنيا .

قوله : (فضحك النبي ﷺ وقال : «وما قدروا الله حق قدره»⁽¹²⁵²⁾) قال المهلب : هورد لما توهم الخبر من الأصابع ، لأن اليهود مجسمون ، وبهذا يناسب الآية التي في الترجمة «إن الله يمسك السماوات والأرض أن تزولا»⁽¹²⁵³⁾ اذ ظاهرها بغير عمى انتهى ، وراجع ما تقدم في حديث الأصابع قريبا من كلام الزركشي هنا⁽¹²⁵⁴⁾ .

قوله : (باب ما جاء في تخليق السموات والأرض وغيرهما) - ب - غرضه في هذا الباب ابطال قول من نسب الفعل للطبائع أو للأفلاك السبعة ، أو للنور والظلمة ، أو للعرش والعياذ بالله سبحانه⁽¹²⁵⁵⁾ .

(1249) نفس المصدر.

(1250) نفس المصدر.

(1251) نفس المصدر.

(1252) الآية : 91 - سورة الأنعام .

(1253) الآية : - 41 - سورة فاطر .

(1254) انظر التنقيح (اللوحة - 233 - ب) .

(1255) انظر شرح ابن بطل .

قوله : (باب قوله : «انما أمرنا لشيء اذا أدركناه» التلاوة، انما قولنا⁽¹²⁵⁶⁾
غرضه في هذا الباب الرد على المعتزلة في قولهم : ان أمر الله تعالى الذي هو كلامه
مخلوق⁽¹²⁵⁷⁾ .

قوله : (بل عبدنا خضر) - ز - اختلف في الخضر هل هو حي أو ميت ،
وكان شيخنا عبد الحميد الصائغ يحكي أن حسناً المؤدب أو غيره من الأخيار
مكث سنة يسأل الله تعالى أن يريره عبداً من أوليائه ، فهتف به هاتف في ليلة
مظلمة مظلمة يقول ان حاجتك في قبة الرمل ، فمشى اليها ولسانه يقبب في فيه
من شدة البرد والروع ، فوجد فيها رجلاً طويلاً مرتدياً برداً قائماً يصلي فأطال في
صلاته فقال له : سألتك بالله أن تقصر في صلاتك فقد كاد فؤادي يطير فخفف
وسلم وأخذ بيده ، وقال أنت الذي أقمت سنة تسأل الله تعالى أن يريك عبداً من
عباده ، قال : نعم ، قال : يا بارد هلا سألته التوفيق أو الجنة ونثر يده ومر يمشي
على الماء كأنه قلع السفينة ، ويحكي أن أبا الحسن بن القاسبي⁽¹⁾ كان يرى
الخضر ، وأن عجوزاً من صالحات القيروان قالت له يا علي الرجل الطوال الذي
كان يحدثك البارحة من الطاق من هو؟ قال لها : هو الخضر ، ولهذا العجوز مع
القاسبي حكايات منها أنها أتت مجلسه يوماً فصاحت يا علي ، فأنكر عليها
الطلبية ، فقال : دعوها فإنها عجوز الحارة ، فقام اليها فقالت له : يا بني اني أخرج
في الليل الى الجامع في صلاة العشاء فاستضيء في طريقي مصابيح أهل السوق
وفي أموالهم اشتباه ، فهل علي في ذلك من حرج؟ فرجع إلى مجلسه يبكي ويقول :
أي والله على وعلوش ، والله ما خطر لي هذا الورع قط ببال ، وصاحت به ذات
يوم وهو في مجلسه فقام إليها فاسرت اليه كلاماً فرجع عنها كئيباً وصرف أهل
المجلس ، فقيل لها : ما الذي قلت للشيخ؟ فقالت : احلفني أن لا أذكره في هذا
الوقت فمات بعد أيام ، فمضوا الى العجوز وسألوها ، فقالت : رأيت رسول الله

(أ) أبا الحسن بن القاسبي : ص م 7 . أبا الحسن القاسبي - باسقاط (بن) : م 2 ر ت .

(1256) الآية : 40 - سورة النحل .

(1257) انظر شرح ابن بطال .

ﷺ في النوم فقال لي: اقترني على أبي الحسن السلام وقولي له يتأهب فإنه عندنا ليلة الاثنين، فلما ذكرت له ذلك أحلفني أن لا أفشيهِ حتى أنتهي. وورع هذه العجوز يشبه ورع المرأة التي سألت أحمد بن حنبل فقالت انها تغزل بالليل في بيتها⁽¹⁾ فتمر بها مشاعل الطوافين ليلا فتستضيء بذلك هل يضرها؟ فقال: من أنت يرحمك الله؟ فانتسبت له فأثنى على ورعها وعلى من انتسبت له.

قوله: (ولم يقل ماذا خلق ربكم) قال المهلب: استدل به البخاري على أن كلامه تعالى قديم قائم بذاته صفة من صفاته لا يشبه كلام المخلوقين وليس بذي حرف.

قوله: (نادى جبريل ان الله أحب فلان فأحبه) في المشارق: الرواية فيه بفتح الباء، وكذا يقوله الرواة، والأكثر من الفقهاء، ومذهب سيبويه في مثل هذا من المضاعف إذ اتصلت به الهاء أن يضم في الأمر مراعاة للواو التي بعد الهاء في الوصل لخفاء الهاء.

قلت: خص ابن مالك في التسهيل هذا الضابط بالمضموم الفاء فقال:

وضمه في المضموم الفاء قبل هاء غائب

ومثاله رده من حيث أخذته، وراجع ما كتبنا على هذا الأصل في كتاب الرقاق⁽¹²⁵⁸⁾.

قوله: (باب أنزله بعلمه) - ب - المراد بالانزال افهام عباده المكلفين معاني كتابه وفرائضه التي افترضها عليهم، وليس انزاله كانزال الأجسام المخلوقة التي تجوز عليها الحركة والانتقال من مكان الى مكان⁽¹²⁵⁹⁾.

أ) بالليل في بيتها: ص م/2 رت. في الليل في بيتها: م/1.

(1258) انظر ص من هذا المخطوط.

(1259) انظر شرح ابن بطال.

قوله : (قامت الرحم فقالت مه) - ب - قوله الرحم مه معناه الردع^(أ) والزجر، ومحال توجه ذلك الى الله تعالى ، فوجب توجيهه الى من عادت الرحم بالله تعالى من قطعه اياها، وذكر أبو الفضل في المشارق نحوه ثم قال : وهذا في الحقيقة ضرب مثل واستعارة، اذ الرحم انما هي معنى من المعاني وهو النسب والاتصال الذي بين ذوي الارحام، وإذا^(ب) كان هذا لم يحتج إلى تأويل مه .

قوله : (أصبح من عبادي كافر بي ومومن بي) - ب - في هذا الحديث رد على من يقول : ان المطر أنداء وأبخرة تتكون في البحر فتصعد الى الجو ثم تنزل على الارض وجرت عادة الشافعية أن يفتخروا بأن الشافعي هو أول من خرج أصول الفقه ودونها، وكان شيخنا يحيى بن النديم يحكي عن شيخه الصيرفي أنه كان يقول مالك سبقه الى هذا بأن موطأه أصول فقه، وذلك أنه يذكر فيه الاحاديث المتعارضة التي تحتاج الى التأويل، فيصرف كل حديث منها لما يليق به، كما صرف هذا الحديث لمنع الاستمطار بالنجوم في حق من ينسب التأثير للأنواء، وصرف حديث : اذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة بجواز الاستدلال بالعادة التي أجراها الله سبحانه⁽¹²⁶⁰⁾ .

قوله : (فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه) في المشارق : روايتنا فيه من الجمهور بالتخفيف وهو المشهور، ورواية بعضهم قدر بالتشديد، واختلف في تأويل هذا الحديث فقيل هو رجل مومن، لكنه جهل صفة من صفات ربه، وقد اختلف المتكلمون في جاهل صفة هل هو كافر أم لا، وقيل قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد، وقيل بمعنى ضيق من قوله تعالى : «ومن قدر عليه رزقه»⁽¹²⁶¹⁾، وقيل قاله في حالة يضبط فيها قوله لما لحقه من الخوف وغيره من دهش^(ج) الخشية، وقيل هذا من مجاز كلام العرب المسمى بتجاهل العارف ومن الشك باليقين

(أ) الردع والزجر: ص م/1 . الزجر والردع: م/2 ر ت .

(ب) وإذا: ص م/1 ت . فإذا: م/2 ر .

(ج) دهش الخشية: ص م/1 م/2 ر . دهشة الخشية: ت .

(1260) وهو الذي انفصل عنه القاضي أبو بكر بن العربي في شرح القبس . انظر مخطوط الخزانة العامة
بالرباط رقم : (540 - ك) .

(1261) الآية : 7 - سورة الطلاق .

كقوله تعالى: «وانا أو اياكم لعلى هدى»⁽¹²⁶²⁾، ومنه: أأنت أم أم صالح⁽¹²⁶³⁾، زاد في الشفا عن الأشعري رجوع إلى أن جاهل صفة غير كافر، إذا لم يقطع بنقص، وأنه إن كان بمعنى المشدد رجوع شكه للبحث فيعذر، إذا لم يرد به عندهم شرع، وأنه إن كان بمعنى ضيق كان فعله غضبا لعصيانها - ب - فيه أن من جهل بعض الصفات ليس بكافر خلافا لبعض المتكلمين، لأن الجهل بها هو العلم، إذ لا يبلغ كنه صفته تعالى، فالجاهل بها هو المومن حقيقة، ولهذا قال بعض السلف عليكم بدين العذارى، أفترى العذارى يعلمن حقيقة صفة الله تعالى انتهى . المستغرب منه قوله: فأقول يا رب أمتي أمتي . ابن التين: ليس هو في أكثر الروايات، قال الداودي: ولا أراه محفوظا، لان الخلائق اجتمعوا واستشفعوا، ولو كانت هذه الامة لم تذهب الى غير نبيها.

قوله: (وكلم الله موسى تكليما)⁽¹²⁶⁴⁾ فيه حديث الإسرائاء، قال أبو الفضل في الشفا: أما ظاهر الآية من الدنو والقرب في قوله تعالى: «ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى» فأكثر المفسرين أن الدنو والتدلي منقسم بين محمد وجبريل عليهما السلام، أو مختص بأحدهما من الآخر، ومن سدره المنتهى . ثم ذكر ما خالف هذا من عبارات بعض السلف، ثم قال: اعلم أن ما وقع من اضافة الدنو والقرب هنا من الله أو الى، فليس بدنو مكان، ولا قرب مدى، بل كما قال جعفر الصادق ليس بدنو حد، وانما دنو^(أ) النبي من ربه وقربه منه ابادة عظيم منزلته وتشريف رتبته، واشراق أنوار معرفته، ومشاهدة أسرار غيبه وقدرته، ومن الله تعالى ميسرة وتأنيس وبسط وإكرام، ويتأول فيه ما يتأول في قوله: ينزل ربنا الى سماء الدنيا على احد الوجوه نزول افضال واجمال وقبول واحسان . قال الواسطي: من توهم أنه بنفسه دنا جعل ثم مسافة، بل^(ب) كلما دنا بنفسه من الحق تدلى بعدا، يعني عن درك حقيقة، اذ لا دنو للحق ولا بعد .

أ) دنو النبي من ربه وقربه منه: ص م/2 ر ت . دنو النبي وقربه من ربه: م/1
ب) بل: ص م/1 - م/2 ر ت .

(1262) الآية: 24 - سورة سبأ .

(1263) انظر ج 2/172 .

(1264) الآية: 164 - سورة النساء .

قوله: (قاب قوسين أو أدنى) فمن جعل الضمير عائدا الى الله تعالى لا الى جبريل كان عبارة عن نهاية القرب ولطف المحل واتضح المعرفة والاشراف على الحقيقة من محمد ﷺ، وعبارة عن اجابة الرغبة وقضاء المطالب واطهار التخفي واناقة المنزلة والمرتبة من الله به، ويتأول فيه ما يتأول في قوله: من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة، قرب بالاجابة والقبول واتيان بالاحسان وتعجيل المأمول انتهى⁽¹²⁶⁵⁾ - ب - عن بعض الناس مقرر الأنبياء عليهم سلام الله ساحة الجنة ورياضها تحت العرش، ولكنهم تلقوه ﷺ وعليهم كما يتلقى القادم ويتسابق الناس اليه على قدر سرورهم بلقائه، فلهذا وجدهم مغرقين في السموات دون عليين⁽¹²⁶⁶⁾، وقد نقل الزركشي قوله دونك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء⁽¹²⁶⁷⁾ - ب - قد ظن من لم ينعم النظر أن هذا معارض لقوله تعالى: «ان لك ألا تجوع فيها ولا تعرى⁽¹²⁶⁸⁾» وليس كما ظن، لان نفي الشبع لا يوجب الجوع، اذ بينهما واسطة الكفاية والشبع بعدها، وأكل أهل الجنة لا عن جوع أصلا لنفي الله تعالى الجوع عنها⁽¹⁾، واختلف في الشبع فيها والصواب أن لا شبع، لانه لو كان فيها لمنع طول الأكل المستلذ منها مدة الشبع، وانما أراد بقوله عليه السلام لا يشبعك شيء ذم ترك القناعة بها هو فيه من النعم وطلب الزيادة عليه، أي لا يشبع عينك ولا نفسك شيء⁽¹²⁶⁹⁾.

قوله: (باب قوله تعالى: «فلا تجعلوا لله أندادا»)⁽¹²⁷⁰⁾ - ب - قال المهلب: غرضه في هذا الباب اثبات الافعال كلها لله تعالى كانت من المخلوقين خيرا وشرا، فهي لله تعالى خلق وللعباد كسب، ولا ينسب فيها شيء الى غير الله

(أ) عنها: ص م 1/م 2/م ر. عنهم: ت.

(1265) انظر ج 1/162/163.

(1266) انظر شرح ابن بطل.

(1267) انظر التنقيح (اللوحة 233 - ب).

(1268) الآية: 118 - سورة طه.

(1269) انظر شرح ابن بطل.

(1270) الآية: 22 - سورة البقرة.

سبحانه فيكون شريكاً له وناداً مساوياً له في نسبة الفعل إليه خلافاً للقدرة تعالى الله عن قولهم⁽¹²⁷¹⁾.

قوله: (ثم أي) قال ابن الخشاب⁽¹²⁷²⁾ النحوي: مشد ومنون، وقبله الزركشي⁽¹²⁷³⁾ وهو صحيح في حالة الوصل، ولكن تم كلام السائل فتعين الوقت كما أشار إليه تاج الدين بن الفاكهاني في شرح العمدة.

قوله: (فقال أحدهم أترون أن الله يسمع ما نقول) - ب - غرضه إثبات السمع لله تعالى خلافاً للمعتزلة القائلين معنى وصفه بأنه سامع للمسموعات أنه عالم بالمعلومات وأنكروا أن يكون سمع، وهذه شناعة تخالف الكتاب والسنة، وتوجب كون المخلوق أكمل أوصافاً من الخالق سبحانه، لأن السامع منا يسمع الشيء ويعلمه حقيقة، وكذلك المبصر منا يرى الشيء ويعلمه حقيقة، فتباً لمن يعتقد أن خالقه بصفة الأصم الذي يعلم الشيء ولا يسمعه تعالى الله عما يقول المبطلون علواً كبيراً، وفي هذا الحديث إثبات القياس الصحيح وإبطال الفاسد، لأن الذي قال يسمع أن جهرنا ولا يسمع أن خفينا قد أخطأ في قياسه، لأنه شبه الله تعالى بخلقه ونزهه عن مماثلتهم، وإنما كان من الموصوفين بقلة الفقه، لأنه شال غير موقن⁽¹²⁷⁴⁾.

قوله: (ما يأتهم من ذكر من ربهم محدث)⁽¹²⁷⁵⁾ - ب - منع البخاري وصف كلام الله تعالى بالخلق، وأجاز وصفه بالحدث لهذه الآية، وهذا قول بعض المعتزلة وبعض أهل الظاهر، وهو خطأ لترادفهما، ولكن يحتمل أن يكون الذكر في الآية بمعنى الرسول كقوله تعالى: «قد أنزل الله اليكم ذكراً

(1271) انظر شرح ابن بطلال.

(1272) أبو محمد عبد الله بن أحمد بن الخشاب أعلم معاصريه بالعربية، من أهل بغداد (ت 567 هـ). انظر وفيات الأعيان 267/1، وأنباه الرواة 99/2، ومعجم الأدباء 286/4، وبغية الوعاة: 276.

(1273) انظر التنقيح - (اللوحة - 33 ب).

(1274) انظر شرح ابن بطلال.

(1275) الآية: 2 - سورة الأنبياء.

رسولاً⁽¹²⁷⁶⁾ ويحتمل أن يكون المراد بالذكر تذكير الرسول لهم ووعظه، وإنما أسنده تعالى إلى نفسه في قوله من ربه، لأنه هو الذي فعله وأقدر رسول على اكتسابه، ويحتمل أن يكون المعنى محدث آتيانه ونزوله انتهى⁽¹²⁷⁷⁾.

وذكر ابن عطية⁽¹²⁷⁸⁾ هذه الاحتمالات أقوالاً، وزاد أن قوله استمعوه على القول الثاني لأنه من عنده لقوله: «وما ينطق عن الهوى⁽¹²⁷⁹⁾»

وأما نقل الزركشي: أن تأويل كلام البخاري لفظ محدث به فقول رابع⁽¹²⁸⁰⁾.

قوله: (باب قوله تعالى «لا تحرك به لسانك»⁽¹²⁸¹⁾) - ب - قال المهلب: غرضه في هذا الباب أن يعرفك أن وعي القلب لما يسمع من القرآن وقراءة الإنسان وتحريك شفثيه ولسانه عمل وكسب يوجد عليه الإنسان⁽¹²⁸²⁾.

قوله: («فاذا قرأناه»⁽¹²⁸³⁾) - ب - من باب قتل الأمير اللص⁽¹²⁸⁴⁾، لأن قارئه على رسول الله ﷺ هو جبريل عليه السلام⁽¹²⁸⁵⁾.

قوله: (باب قوله تعالى: «وأسرؤ قولكم أو أجهروا به»⁽¹²⁸⁶⁾) - ب - معنى هذا الباب اثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية لاستواء علمه بالسر والجهر

(1276) الآية: 10 - سورة الطلاق.

(1277) انظر شرح ابن بطل.

(1278) هو أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية المحاربي الغرناطي، مفسر عارف بالأحكام والحديث (ت 542 هـ). انظر بغية الملتبس: 376، ومعجم ابن الأبار: 259، وقضاة الأندلس: 109.

(1279) انظر المحرر الوجيز مخطوط الخزانة العامة بتطوان.

(1280) انظر التنقيح (اللوحة 233 - ب).

(1281) الآية: 16 - سورة القيامة.

(1282) انظر شرح ابن بطل.

(1283) الآية: 18 - سورة القيامة.

(1284) فهو مجاز مرسل علاقته السببية.

(1285) انظر شرح ابن بطل.

(1286) الآية: 13 - سورة الملك.

كما قال تعالى في آية أخرى: «سواء منكم من أسر القول ومن جهر به»⁽¹²⁸⁷⁾ ⁽¹²⁸⁸⁾.

قال الزركشي: ورد بأنه ان حمل على إثبات صفة العلم كان أجنبيا من هذه التراجم، وإنما قصد الإشارة إلى النكتة التي هي سبب محتته حيث قيل عنه إنه قال لفظي بالقرآن مخلوق، فأشار بالترجمة إلى أن قراءة الخلق تتصف بالسر والجهر، وذلك يستدعي كونها مخلوقة، وهذا وان كان بحسب الحقيقة العقلية لكنه لا يسوغ شرعا إطلاقه لفظا انتهى⁽¹²⁸⁹⁾.

وقد ألم البخاري أيضا بهذا المعنى في الباب الذي قبله حسبما قدمنا من تفسير ابن بطال له ومحتته المشار إليها ما جرى بينه وبين محمد بن يحيى الذهلي، وقد ذكرناه في مقدمة الكتاب⁽¹²⁹⁰⁾، وفي العقيدة النسفية، وأن القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، وهو مكتوب في مصاحفنا محفوظ في قلوبنا مقروء بألستنا مسموع بأذاننا غير حال فيها⁽¹²⁹¹⁾.

قال السعد⁽¹²⁹²⁾: أي في الأربعة المذكورة، وقال غيره: اعلم أن إطلاق السلف على كلام الله تعالى أنه محفوظ في الصدور مقرأ بالألسنة، مكتوب في المصاحف لا يحمل على الحلول، بل لما كانت هذه الأشياء دالة على المدلول، وأطلق عليه أنه موجود فيها، أي فهما وعلمها، لان الشيء له وجودات أربع، وجود في الأعيان، ووجود في الأذهان، ووجود في اللسان، ووجود في البنان، وهو الكتابة. وبهذا العرف أن التلاوة غير المتلو، والقراءة غير المقروء، والكتابة غير المكتوب، لأن الأول من كل قسمين حادث، والثاني قديم، وهو كلام الله جل

(1287) الآية: 10 - سورة الرعد.

(1288) انظر شرح ابن بطال.

(1289) انظر التنقيح (اللوحة - 234 - أ).

(1290) انظر ص:

(1291) انظر العقيدة النسفية بشرح التفتازاني ص:

(1292) هو مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، من أئمة العربية والبيان والمنطق (ت 793 هـ). انظر

بغية الوعاة: 391، ومفتاح السعادة 1/165، والدرر الكامنة 4/350، ودائرة المعارف

الاسلامية 5/339.

وعلا، والتلاوة والقراءة والكتابة متناهية، والمتلو والمقروء والمكتوب لا نهاية له، وبالجملة فالاطلاقات اللفظية نابعة للنقل من حيث اطلاقها من معانيها تابعة للعقل من حيث الحمل عليها، فلا بد من فهمها على ما يصح، وليست الالفاظ متبوعة مطلقا حتى يرفض لظاهرها موافقة العقل، والا لزم كل ضلال وكفر⁽¹²⁹³⁾.

قوله: (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) - ب - معناه الحض على تحسين الصوت به واخراج تلاوته من حدود مساق الاخبار والمحادثة حتى يتميز التالي له من المتحدث تعظيما له في النفوس وتحبيبا إليها انتهى⁽¹²⁹⁴⁾.

والخلاف في معناه معروف، وسياتي إن شاء الله تعالى.

قوله: (فبين أن قيامه بالكتاب هو فعله يقوى ما تقدم للزركشي في قوله: «وأسرؤا قولكم أو اجهرؤا به»، وكلام المهلب يحوم على هذا، فانه قال في قوله: «يأبها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك»⁽¹²⁹⁵⁾) تبليغ الرسول فعل من أفعاله، وقال في قوله تعالى: «فسيرى الله عملكم»⁽¹²⁹⁶⁾) يعني تلاوتكم وجميع أعمالكم، وقال في قول عائشة اذا اعجبك حسن عمل امرئ تلاوته من عمله.

قوله: (فاعطؤا قيراطا قيراطا) لعله فيمن مات من الفريقين قبل مبعث الرسول ﷺ فلم يكفر به، والذين قالوا في الحديث الآخر لا حاجة لنا بالأجر هم الذين أدركوا مبعث رسول الله ﷺ فلم يؤمنوا به فحبطت أعمالهم، أشار إليه ابن التين السفاقي.

قوله: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) - ز - ذهب الشافعي الى أن بسم الله الرحمن الرحيم من الفاتحة، وشنع عليه في ذلك القاضي أبو بكر بن الطيب الباقلاني في كتاب الانتصار مع أنه شافعي المذهب، وإنما حداه لذلك

(1293) انظر السعد على النسفية ص:

(1294) انظر شرح ابن بطال.

(1295) الآية: 67 - سورة المائدة.

(1296) الآية: 150 - سورة التوبة.

الرد على الروافض القائلين بأن سورة الأحزاب أسقط منها نصفها واندرس، وزعموا أنه كان فيها النص على ترتيب الامامة لعلي وذريته، وهذا باطل مطلقاً، ولو صح ذلك لحفظته العرب لبلاغته وأهل الايمان لتبليغه وكذلك ما ادعى الشافعي أن مخالفه أسقط من الفاتحة.

قلت: الغرض من وجوه منها: أن الروافض لا شبهة لهم فيما ادعوا، والشافعي له الشبهة القوية، ولذا قال ابن الحاجب في أصله، وقوة الشبهة في: بسم الله الرحمن الرحيم نفي التكفير من الجانبين⁽¹²⁹⁷⁾.

وما ذكره من أن ابن الطيب شافعي المذهب خلاف ما ذكره القاضي أبو الفضل عياض في المدارك أنه مالكي⁽¹²⁹⁸⁾، وأن شيخ جماعة أهل السنة الشيخ أبا الحسن الأشعري مالكي، وعلى هذا أدرج ابن فرحون⁽¹²⁹⁹⁾ في كتاب الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب⁽¹³⁰⁰⁾.

وقال ابن رشد في أجوبته: أما أبو بكر بن الباقلاني فهو من أئمة المعرفة بأصول الديانات وأصول الفقه على مذهب مالك وسائر المذاهب، ولا أقف هل ترجح عنده مذهب مالك على سائر المذاهب لمعرفته بوجوه الترجيح، أو اعتقد أنه أصح المذاهب أم لا، لأن المالكي إنما هو من ترجح عنده مذهب مالك على سائر المذاهب⁽¹⁾ من غير علم فتمسك به، والعالم على الحقيقة هو العالم بالأصول والفروع، لا من عنى بحفظ الفروع ولم يتحقق بمعرفة الأصول، وكان الأولى ذكر مسألة البسملة في كتاب الصلاة، ولكن حيث جاء الخبر نفع.

أ) (أم لا، لأن المالكي . . . على سائر المذاهب): ص ت م/1 م/2 ر.

(1297) انظر ص:

(1298) ذكره في الطبقة السابعة - انظر ترتيب المدارك (مخطوطة خاصة).

(1299) هو أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن فرحون، من شيوخ المالكية (ت 799 هـ) انظر الدرر الكامنة

48/1، وتعريف الخلق 1/197، ودائرة المعارف الإسلامية 1/253.

(1300) انظر الجزء الثاني ص: 228 - نشر داز التراث.

قوله : (باب قوله تعالى : «ان الانسان خلق هلوعاً»⁽¹³⁰¹⁾) قال المهلب :
معنى هذا الباب اثبات خلق الله عز وجل للانسان بأخلاقه التي جعله عليها من
الهلوع والمنع والاعطاء والصبر على الشدة وغير ذلك .

قوله : (باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه) قال المهلب : معنى الباب
انه عليه السلام روى عن ربه السنة كما روى عنه القرآن ، وهذا مبين في قوله
تعالى : «وما ينطق عن الهوى»⁽¹³⁰²⁾ .

قوله : (حدثنا مسدد، قال : حدثنا يحيى عن التيمي عن أنس بن مالك
عن أبي هريرة قال ربما ذكر النبي ﷺ قال اذا تقرب العبد مني شبراً تقربت منه
ذراعاً ، وإذا تقرب مني ذراعاً تقربت منه باعاً أو بوعاً ، وقال معتمر : سمعت أبي
سمعت أنسا عن أبي هريرة عن ربه عز وجل قال في ثلث أبواب خاتمة المشارق ،
كذا في الأصول كلها ، وليس في ذلك ما يستدرك على البخاري ، لأن البخاري
ذكره أولاً عن النبي ﷺ مجرداً الا من ذكر عن ربه ، ثم ذكر السند الآخر ووصله
الى ابي هريرة وأراد أن يبين أن في هذا الطريق الزيادة التي نقصها من تقدمه من
ذكره عن ربه مع الموافقة في سائر الحديث قبل وبعد ، واستغنى عن ذكر رفعه إلى
النبي عليه السلام لذكره أولاً مرفوعاً⁽¹³⁰³⁾ .

قوله : (كيف كان ترجيعه قال آ آ ثلاث مرات) جعله ابن بطلال في كتاب
فضائل القرآن حجة لمن أجاز القراءة باللحون ، ونقل الزركشي هنا كأنه محمول
على إشباع المد في موضعه ، أو على حكاية صوت القراءة عند هذا الراحلة ، وقد
حكى البخاري هناك اختلاف العلماء في معنى التغني بالقرآن ، فقال سفيان
الاستغناء به ، وقال غيره : الجهر به - ب - سفيان هنا هو ابن عيينة فروى عنه
أنه الاستغناء عن المال ، وروى عنه أنه الاستغناء عن غير القرآن من
الكلام⁽¹³⁰⁴⁾ .

(1301) الآية : 19 - سورة المعارج .

(1302) الآية : 3 - سورة النجم .

(1303) انظر ج 2 / 387 .

(1304) انظر شرح ابن بطلال .

وقال الشافعي ردا على ابن عيينة: نحن أعلم بهذا لو أراد عليه السلام الاستغناء لقال من لم يستغن - ب - ومن الدليل أن معنى التغني الجهر قول ذي الرمة:

أحب مكان القفر من أجل أنني به أتغنى باسمها من غير معجم

وقال أبو عاصم: أخذ بيدي ابن جريح ووقفني على أشعث الطماع فقال تغني يا ابن أخي ما بلغ من طمعك، فقال ما زفت امرأة بالمدينة الا كسجت بيتي رجاء أن تهدي الي، فمعنى قوله تغن أخبرنا بأمرك مجاهراً غير مساتر⁽¹³⁰⁵⁾.

قوله: (باب ما يجوز من تفسير التوراة وكتب الله تعالى بالعربية وغيرها) - ب - قد كان وهب بن منبه وغيره يترجمون كتب الله تعالى الا أنه لا يقطع بصحتها لقوله عليه السلام: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم»⁽¹³⁰⁶⁾.

قوله: (باب قول النبي ﷺ: الماهر بالقرآن مع الكرام البررة وقال زينوا القرآن بأصواتكم) لم يسند البخاري هذين الحديثين وأسندهما غيره، والماهر بالقرآن هو الحافظ له الحسن الصوت به، وقال أبو عبيد: المراد بالتزيين قراءته بالتزيين والتخويف والتشويق، قال: وقد نهى أيوب شعبة أن يحدث بحديث التزيين لثلاثين لئلا يتأول الناس منه الرخصة في هذه الألحان المبتدعة، وقال أبو سليمان الخطابي⁽¹³⁰⁷⁾ في قوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» هو من المقلوب، والمراد «زينوا أصواتكم بالقرآن»، وقد روى عنه كذلك فهو كقولهم عرضت الناقة على الحوض، أي عرضت الحوض على الناقة - ب - هذا خلف، مع أننا لا ننكر أن يكون القرآن يزین صوت من أدمن قراءته انتهى⁽¹³⁰⁸⁾.

(1305) نفس المصدر.

(1306) المصدر السابق.

(1307) هو حمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب البستي، فقيه محدث (ت 388 هـ) انظر الوفيات

166/1، وأنباه الرواة 125/1، وخزانة الأدب 282/1، وبيتمة الدهر 231/4، وهو في

غير الوفيات (أحمد).

(1308) انظر شرح ابن بطال.

وهذا كما قال أبو مزاحم الخاقاني⁽¹³⁰⁹⁾ في قصيدته التي شرح أبو عمرو الداني⁽¹³¹⁰⁾

إذا ما تلا التالي أرق لسانه وأذهب بالادمان عنه أذى الصدر
وأنشد الأستاذ أبو عبد الله الصغير⁽¹³¹¹⁾ للأستاذ أبي عبد الله القيسي⁽¹³¹²⁾ يصف شيخه أبا عبد الله الصفار⁽¹³¹³⁾.

كان إذا ما حركا اللسانا بالذكر يشفي ذا الضنا الحيرانا
وكان هؤلاء كلهم من المهرة بالقرآن العزيز، وأخبرنا شيخنا الأستاذ⁽⁴⁾ أبو عبد الله أن بعض الأخيار رأى الأستاذ أبا عبد الله القيسي الضرير المذكور بعد موته في المنام يرقل في الحلل فقال له: ما هذا يا سيدي، قال له: هذا حلل القرآن، أو ما سمعت قول أبي القاسم ولي الله⁽¹³¹⁴⁾.

فيا أيها القاريء به متمسكاً مجلا له في كل حال مجلا
هنيئاً مريئاً والداك عليهما ملابس أنوار من التاج والحلا

أ) الأستاذ: ص م/1 م/2 ر-ت.

(1309) هو موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان البغدادي امام مقرأء ومجود محدث (ت 325 هـ).
انظر غاية النهاية 320/2.

(1310) أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني، ويقال له ابن الصيرفي، مقرأء، محدث (ت 444 هـ).
انظر بغية الملتبس: 399، والصلة: 398، وغاية النهاية 503/1.

(1311) محمد بن الحسين بن محمد بن جماعة الأوربي التيجي الشهير بالصغير، الشيخ المغربي الكبير (ت 887 هـ). انظر فهرسة ابن غازي ص: 36. ونيل الابتهاج: 221، ودرة الحجال 220/1.

(1312) محمد بن أبي الربيع القيسي الأندلسي الفاسي، شيخ عارف بالقراءات ماهر فيها (ت 810 هـ). انظر لقط الفرائد - ألف سنة من الوفيات ص: 235، والمكتبة القرآنية بحث الأستاذ سعيد أعراب المنشور بصفحة الميثاق - ص 8 - 123 ص: 4.

(1313) محمد بن ابراهيم الصفار المراكشي نزيل فاس امام القراء في وقته (ت 761 هـ). انظر لقط الفرائد ص: 211 ونيل الابتهاج: 254، والميثاق ص 3 - ع: 123 ص: 4.

(1314) أبو القاسم بن خيرة الشاطبي من أئمة القراءات (ت 500 هـ). انظر غاية النهاية 20/2، ونكت الهيان: 228، والوفيات 422/1، والنفح 339/1، ومعجم الأدباء 184/6، والشذرات 301/4، ومفتاح السعادة 387/1.

فما ظنكم بالنجل عند جزائه أولئك أهل الله والصفوة الملائكة⁽¹⁾
أولو البر والإحسان والصبر والتقوى حلاهم بها جاء القرآن حفصلا
عليك بها ما عشت فيها منافسا وبع نفسك الدنيا بأنفاسها العلاء⁽¹³¹⁵⁾
تغمدنا الله وإياهم برحمته .

قوله : (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يمجهر به ، في
المشارك : أذن بكسر الهمزة والفتح ، وفي رواية كاذنه لنبي بفتح الهمزة والذال ، ومعناه :
ما استمع لشيء كاستماعه لهذا ، وهو تعالى لا يشغله شأن عن شأن وإنما هي
استعارة للرضى وقبول قراءته وعلمه ، والثواب على ذلك انتهى⁽¹³¹⁶⁾ ونحوه
للجوهرى وأنشد :

ان يسمعوا ربية طاروا بها فرحا مني وما سمعوا من صالح دفنوا
صم إذا سمعوا خيراً ذكرت به وإن ذكرت بشر عندهم أذنوا

قوله : (حسن الصوت بالقرآن) في المشارق : قيل معناه حسن صوته
بالقرآن ، وقيل معناه التحزين ، وقيل تحسينه ما يظهر على صاحبه من الخشوع
والعمل به ، وقيل هو حسن النغمة على ظاهره .

قوله : (يجهر به) قال في المشارق : وفي الحديث ما أذن الله لشيء اذنه
لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يمجهر به ، حملة بعضهم على جواز قراءة القرآن
بالألحان ، وتأول بعضهم قوله يمجهر به بتفسير التغني على ظاهره من رفع صوته به
وتحسينه ، وقيل معناه تحزينه ، وقيل رفع الصوت به⁽¹³¹⁷⁾ ، زاد في حرف الغين .

وقيل معنى يتغنى به يجعله هجيراً له ، وتسليه نفسه وذكر لسانه في كل
حالاته ، كما كانت العرب تفعل ذلك بالشعر والحداد والرجز في تصرفاتها
وأسفارها واستقائها وحروبها وأنديتها انتهى⁽¹³¹⁸⁾ .

أ) والصفوة الملا : ص 1 م 2 ر . والصفوة العلاء : ت .

(1315) انظر حرز المعاني بشرح ابن القاضي ص : 8-9 .

(1316) انظر ج 1 / 25 ()

(1317) انظر ج 2 / 197 (جهر) .

(1318) نفس المصدر 137 / 1 (غنى) .

وتقدم تفسير سفيان له بالاستغناء، فقد تقدم للبخاري قول رسول الله ﷺ لأبي موسى لما سمع قراءته، لقد أوتيت مزامرا من مزامير آل داود، وقول أبي موسى لو علمت أنك تسمعي لحبرته لك تحيراً - ب - هذا يدل أن المراد بتزيين القرآن حسن الصوت به ليعظم موقعه من القلوب وتستميل مواعظه النفوس، وقد اجتاز محمد بن سحنون⁽¹³¹⁹⁾ ذات ليلة مع طلبته برجل يتهجّد فأعجبته قراءته فوقف يستمع، ذكر ذلك للرجل فزاد في الليلة الثانية في تحسين قراءته، فمر به ابن سحنون ولم يقف، فقبل له هلاً وقفت تسمع كما فعلت في البارحة، فقال: البارحة لله، واللييلة لابن سحنون، والفرق بين هذه القضية وقضية أبي موسى واضح، وقد كان عبد الرحيم العابد بقصر زياد، وكان من اخوان سحنون، فلما امتحن بعض ملوك بني الأغلب سحنوناً وألزمه أن يقول بخلق القرآن فر بنفسه، واختفى عند عبد الرحيم فنودي بالقيروان من آوى سحنوناً حل دمه وماله، فذكر للأغلبى انه عند عبد الرحيم، فبعث إليه الخيل فلم يدافع عنه عبد الرحيم⁽¹⁾ ولا تشفع له، وقال اخرج إليه، فلما وصل إليه وجده قد شغل عنه بمرض شديد، ومات عنه بعد ثلاثة أيام، فعلم سحنون أن عبد الرحيم ما صرفه الا باذلال، ومات سحنون قبل عبد الرحيم فبقي محمد بن سحنون يتعاهد عبد الرحيم بالزيارة، فزاره مرة فلم يحفل به، فلامه أصحابه وقالوا له: وضعت من قدر علمك مع رجل ساذج فبينما هو بعض أيام في ميعاده إذ وضع الكتاب من يده وقال: قد أوقع الله في قلبي زيارة عبد الرحيم، فلم يستطع أصحابه رده، وصحبوه مساعدة له، فوجد عبد الرحيم خرج للقاءه، فأخذ بلجام بغلته حتى أدخله منزله فقال له: لا بذلك الأول ولا بهذا الآخر، فقال الأول: من لما جئنا في الجمع العظيم خفت عليك الزهو فأعرضت عنك لتكسر نفسك، والثاني من النبي ﷺ عاتبني في المنام وقال لي: وضعت من قدر إمام من أئمة المسلمين فسألت الله تعالى أن يبعثك إلي لأقضي ما فات من حقلك.

أ) (فنودي بالقيروان... عبد الرحيم) ص م/1 - ر م/2.

(1319) أبو عبد الله محمد بن عبد السلام سحنون القيروان، من أقطاب الفقه المالكي (ت 256 هـ). انظر معالم الايمان 2/79، والوافي بالوفيات 3/86، والديباج 2/169، وشجرة النور: 70.

قوله: (عن عائشة كان النبي ﷺ يقرأ القرآن ورأسه في حجري وأنا حائض) قال المهلب: وجه مناسبتة للترجمة دلالة على مهارة رسول الله ﷺ بحفظ القرآن وتيسيره عليه حتى كان يقرأه على كل أحواله من الاتكاء وغيره.

قوله: «فاقرأوا ما تيسر من القرآن» قال المهلب: ما تيسر على القلب حفظه من آياته، وعلى اللسان من لغاته وإعراب حركاته، كما فسر النبي ﷺ في الحديث المذكور تحت الترجمة.

قوله: (إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف) اختلاف الناس في معنى الأحرف السبعة معروف، وهذه عيون مختصرة من كنز المعاني في شرح حرز الأماني لبرهان الدين الجعبري⁽¹³²⁰⁾، قال رحمه الله تعالى: الصحيح أنها اختلاف في الألفاظ لحديث عمر وأن المصاحف العثمانية مشتملة عليها لئلا يجتمع الصحابة على ترك قراءة قبض رسول الله ﷺ عليها، وقيل على حرف، وقيل على بعض غير معين لما رأى الصحابة رضي الله تعالى عنهم من المصلحة الاقتصار على ما هو الأصلح للأمة عند تشعب الخلاف واتساع بلاد الاسلام، فإن قيل الحديث أثبت الخلاف، وقوله تعالى: «ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيراً»⁽¹³²¹⁾، فالجواب أن المثبت اختلاف تغاير، والمنفى اختلاف تناقص، فمورداهما مختلف، والظاهر أن كل قراءة تواتر نقلها، ووافقت العربية مطلقاً، ورسم أحد المصاحف العثمانية ولو تقديراً، فهي من الأحرف السبعة، وما لم يجتمع فيه فساد، وحكمه الجواز ولا يتأدى به فرض القراءة لعدم الجزم، ولا يفسد الصلاة للاحتيال.

(1320) أبو محمد ابراهيم بن عمر بن ابراهيم بن خليل الربيعي الجعبري، مقررء محقق، ثقة كبير (ت 732 هـ).

انظر غاية النهاية 21/1.

(1321) الآية: 82 - سورة النساء.

قال: وإلى هذا المعنى أشرنا في كتابنا المسمى بالنزهة بقولنا:

ومن الخبر المأثور أنزل ذكرنا على أحرف سبع فكل شفا يرى
فقليل معان والصحيح بأنها لغاة فما فيها التواتر مفترى
ويحتمل المرسوم مع عربية فمناها وفي الفرض أقرانه وحيرا

فإن قيل كيف يصح التواتر مع قول أنس جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ أربعة، وفي أخرى لم يجمعه إلا أربعة: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد، وفي أخرى أن الرابع أبو الدرداء، وقطع القاضي أبو بكر بمنع الأربعة، وتوقف في الخمسة.

قلنا: اتفق على شرط العدد في التواتر، واختلف في تعيينه، فالصحيح أن الشرط مجرد عدد بقيد العدالة بلا تعيين، وقيل ستة واثنان عشر وعشرون وأربعون وسبعون فعلى الأول لا إشكال، فإن الصحابة بمنزلة من العدالة والثقة. وعلى الثاني فالذين جمعوا القرآن على عهد الرسول ﷺ كانوا أكثر من الأعداد المذكورة، ورواية أنس الأولى لا تنافي ذلك لعدم الحصر، وأما الثانية فلا يصح حملها على ظاهرها لا تتقاضها بأبي بكر وعثمان وعلي وابن عمر وابن مسعود، فلا بد من تأويلها بأنه لم يجمعه بوجه قراءته، ولم يجمعه تلقيا من الرسول ﷺ إلا أولئك الأربعة.

قال المهدوي⁽¹³²²⁾: فأما اقتصار أهل الأمصار غالبا على السبعة المعروفين من رواية الأربعة عشر المشهورين فتقليد لابن مجاهد المسبوع الأول، لكن خفي عليهم فقصده من التبرك بموافقة العدد المروي في المصاحف العثمانية، وغير هؤلاء السبعة، لأن روايته كانت عنهم، أو لاشتغالهم بالاقراء، ولو ذكر غيرهم جاز، واستحكمت شبهتهم حتى إذا سمعوا غير قراءة هؤلاء قالوا شاذ، وربما ساوتها أو كانت أشهر منها أو إياها، ولقد فعل مسبوع هؤلاء ما لا ينبغي له أن يفعله، وأشكل على العامة حتى جهلوا ما لا يسعهم جهله، وليته زاد ونقص

(1322) هو أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي من أئمة القراءات بالمغرب (ت 430 هـ) انظر غاية النهاية 92/1.

ليزيل الشبهة، وقال أبو علي الأهوازي⁽¹³²³⁾: قد ظن من لا معرفة له بالنقول أن من أتقن قراءة هؤلاء السبعة فقد حوى الأحرف السبعة وهو خطأ بين.

قال الجعبري: وقد صنف أبو العلاء عشر قراءات من ثلاث وثلاثين رواية من نحو سبعين طريقا، وقال: اقتصرت على الأشهر، وجمع أبو علي مائة وخمسين رواية تزيد على ضعفها طرقا، وقال كلهم مشهور بالاتفاق، وإلى هذا أشرنا في كتاب النهج:

واعضل ذو التسبيع مبهم قوله فزل به الجم الغفير مجملا.

وكان تصنيف ابن مجاهد⁽¹³²⁴⁾ كتاب السبعة على رأس الثلاث مائة.

قال الأهوازي: وهو الذي أخرج يعقوب من السبعة وجعل الكسائي مكانه.

قال الجعبري: وما بال مقلدي ابن مجاهد خالفوه في الرواية فاقتصروا على ورش وقالون لنافع، وذكر ابن مجاهد اسماعيل وهو أجل منهما، واقتصروا على الدوري والسوسي لأبي عمرو، وذكر ابن مجاهد شجاعا وهو أولى منها، واقتصروا على الدوري والليث للكسائي، وذكر ابن مجاهد نصيرا وهو مساو لهما، ولم يذكروا قتيبة أبو جعفر عليه، وكما خالف ابن مجاهد مقلدوه في الرواة، فكذلك خالفوه في الأوجه فذكر ابن مجاهد لأبي عمرو الصراط بالسين والزاي، ولم يذكروهما له، وذكر ابن مجاهد لابن كثير نصب غير المغضوب ولم يذكروه له، وأطلق تخفيف همز ورش وقيدوه إلى غير ذلك، فحينئذ لا معتد إلا الضابط المذكور وزاد الجعبري عند قول أبي القاسم:

لهم طرق يهdy بها كل طارق ولا طارق يخشى به متحملا

(1323) الحسن علي بن ابراهيم بن يزداد بن هرفر الأهوازي شيخ القراء في عصره (ت 446 هـ).
انظر غاية النهاية 222/1.

(1324) أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي الحافظ الأستاذ، شيخ الصنعة ببغداد،
وأول من سبع السبعة (ت 324 هـ).
انظر غاية النهاية 142-139/1.

إن الحاصل أن كل قراءة رويت عن السبعة المعنيين قطع بكونها من الأحرف السبعة من غير نظر، وما روي عن غيرهم فيه نظر، فإن وجد فيه الشروط الثلاثة التي قررناها التحق بها وصار حكمه حكمها، وما لم تجتمع فيه فشاذ⁽¹³²⁵⁾ انتهى .

قلت: وما هنا تنبيهان: الأول قوله في النزهة فما فيه التواتر مقتدى ويحتمل الرسوم مع عربية، فمنها مشتمل على الشروط الثلاثة، والأظهر أن يكون تقديره، فالذي فيه التواتر في حالة كونه مقتدى ومحتملاً للمرسوم مع العربية فهو من الأحرف السبعة وإليك بقية التقادير الثاني مما يناسب هذا المحل ما أنشدناه فيما تقدم .

افتخر الخزرج بالفراء	أما شفاهها أو على الأكفاء
وافتخر الأوس بسعد بن معاذ	زيد أبي زيد أبي ومعاذ
وعاصم عزيمة وحنظلة	هزأ ^(أ) حما شهادة ومغسلة

وكنا أشرنا لتشقيق معناها هناك⁽¹³²⁶⁾ .

الثالث: من العجب ما ذكر أبو العباس البسيلي⁽¹³²⁷⁾ في مقدمة ما قيد عن ابن عرفة من تقسيم القرآن العزيز هذه القراءات السبع المشهورة، فإن صح هذا عنه فهو من الجمل الصغير المذكور في قول الجعبري: فزل^(ب) به الجمل الصغير مجهلاً .

(أ) ح: ص 1/م ت. حمى: م 2/ر .
(ب) فزل به الجمل: م 1/ت . قال به الجمل: م 2/ر . أما في ص: فغير واضح .

(1325) انظر كنز المعاني لدى قول الشاطبي: (لهم طرق يهوى بها كل طارق) مخطوطة خاصة .

(1326) انظر ص:

(1327) أحمد بن محمد بن أحمد البسيلي، من أصحاب ابن عرفة انظر نيل الابتهاج: 77-78 .

الرابع : لعلك تقف على كلام القاضي أبي بكر بن العربي في كتاب القواصم والعواصم حيث طعن في بعض المغازي السبعة^(أ)(1328) فاعطه الأذن الصماء فإن يد الله مع الجماعة وقد حدثنا الأستاذ أبو عبد الله الصغير^(ب) عن شيخه الأستاذ أبي العباس بن أبي موسى الفيلاي أنه كان يحذر من ذلك كثيرا.

الخامس : وفيه زيادة بيان لما تقدم ، قال الجعبري : لم يعين النبي ﷺ هذه اللغات ، بل أقرأها الصحابة ونقلها الخلف عن السلف وهي كالإدغام وتخفيف الهمز والامالة وأضدادها ، والكوجهين في ربوة والقدس والبخل وكحركات الاعراب ، وليس المعنى أن في كل كلمة سبعة أوجه كأرجيه ، بل هي متداخلة ، والخلاف إما بإثبات كلمة وحذفها وبدلها ، أو حرف أو حركة كذلك ، واستمر الأمر على ذلك إلى أن كتب المصحف العثماني فترك^(ج) نوع إبدال الكلمة بأخرى كقراءة عمر : فامضوا إلى ذكر الله ، وكقراء ابن مسعود : فاقطعوا أيانها ، والأزيقة واحدة ، والكهوف المنفوش ، وترك أيضا نوع زيادتها وحذفها كقراءة ثلاثة أيام متتابعات وأزواجه أمهاتهم وهو أبوهم ، ولم تزل سبعة ، وتجاوز القراءة بهذين النوعين لمن علم أنهما من السبعة ، إذ الإجماع على أن الأخذ ببعض لمصلحته لا يمنع الآخر ، ونقل القراءات السبع فرض كفاية هـ . محلول التعقيد بحسن فهمنا ، وفي المدونة ومن صلى خلف من يقرأ بما يذكر من قراءة ابن مسعود فليخرج ويتركه ، وإن صلى خلفه أعاد أبدا⁽¹³²⁹⁾ .

أ) السبعة : ص م / 1 - م / 2 ر ت .

ب) (وقد حدثنا الأستاذ أبو عبد الله الصغير عن شيخه : .) ص م / 1 م / 2 ر ت ، وقد حدثنا الأستاذ أبو العباس . . . : ت ، وقد حدثنا الأستاذ أبي العباس : م / 2 ر .

ج) نوع : ص م / 1 م / 2 ر - ت .

(1328) انظر ج 2/478-488 - تحقيق عمار طالبي .

(1329) انظر ج 1/84 طبع دار صادر - بيروت .

قال ابن يونس⁽¹³³⁰⁾: قيل ان ابن مسعود كان يقرأ غير الصلاة ويفسر لأصحابه ليفهموا، وأما في الصلاة فلم يكن يقرأ كذلك فمن قرأ في الصلاة بتلك القراءة وجب أن يعيد أبداً، لأنها مخالفة لمصحف عثمان المجتمع عليه.

قال اللخمي: روى ابن وهب عن مالك أنه قال: أقرأ ابن مسعود رجلاً أن شجرة الزقوم طعام الأثيم، فجعل الرجل يقول طعام اليتيم، فقال له ابن مسعود: طعام الفاجر، قلت لمالك: أترى أن يقرأ كذلك، فقال: نعم، أرى ذلك واسعاً، فعلى هذه الرواية يجزىء الائتمام به، وهذا موافق لقول ابن شهاب في قول رسول الله ﷺ أقرأني جبريل على حرف فراجعته، فلم أزل أستزيده حتى انتهى إلى سبعة أحرف، أخرجه البخاري ومسلم.

قال ابن شهاب: بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما هي في الأمر الواحد لا يختلف في حلال ولا حرام، وإليه ذهب ابن مسعود أنه يجعل مكان الكلمة كلمة معناها واحد انتهى.

قال تلميذه أبو عبد الله المازري: تخريجه هذا زلة، لأن الإبدال يخل ببلاغته، ويجب تأويل الرواية إن صحت عن مالك.

قال ابن شعبان: لو أبدل المغضوب بالمسحوط أو أنعمت بأفضلت منع إجماعاً.

وقال أبو عمر^(أ) بن عبد البر في التمهيد: روى ابن وهب عن مالك أنه يجوز أن يقرأ بقراءة عمر فامضوا إلى ذكر الله، لقوله عليه السلام: أنزل القرآن على سبعة أحرف، فاقروا ما تيسر منه.

(أ) أبو عمر: ص 1/م 2 ر. أبو عمرو: ت.

(1330) هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي الإمام الحافظ الفقيه الفرضي أحد أئمة الترجيح في المذهب المالكي (ت 451 هـ).
انظر ترتيب المدارك 800/4، والديباج: 274، وشجرة: 111.

قال أبو عمر : معنى رواية ابن وهب عن مالك في غير الصلاة ، ولا تجزئ في الصلاة لأن غير مصحف عثمان خبر واحد لا قطعي انتهى⁽¹³³¹⁾ .
وقبل ابن عرفة هذه النقول ، ولابد من رد اطلاقاتها لضابط الجعبري المتقدم ، قال القاضي أبو الفضل عياض في آخر الشفاء وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة ابن شنبوذ المقرئ أحد أئمة المقرئين المتصدرين بها مع ابن مجاهد لقراءته وإقراءه بشواذ من الحروف مما ليس في المصحف ، وعقدوا عليه بالرجوع عنه والتوبة سجلاً أشهد فيه بذلك على نفسه في مجلس الوزير أبي علي بن مقلة سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة ، وكان فيمن أفتى عليه بذلك أبو بكر الأبهري وغيره⁽¹³³²⁾ .

قال عياض : وقد أجمع المسلمون أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض المكتوب في المصاحف بأيدي المسلمين مما جمعه الدفتار من أول الحمد لله رب العالمين إلى آخر قل أعوذ برب الناس أنه كلام الله عز وجل المنزل على نبيه محمد ﷺ ، وأن جميع ما فيه حق ، وأن من نقص منه حرفاً واحداً قاصداً لذلك ، أو بدله بحرف آخر مكانه ، أو زاد فيه كفعل الباطنية والاسماعيلية⁽¹³³³⁾ .

قال أبو عبد الله الخراز⁽¹³³⁴⁾ في نظمه المسمى بالمذهب المختصر :

وكيف لا يجب الاقتداء بما أتى نصاً به الشفاء
شفا عياض أنه من غيرا حرفاً من القرآن حرفاً كفرا
زيادة أو نقصاً أو ان بدلاً شيئاً من الرسم الذي تأصلاً
قوله : (فهل من مدكر) - ب - أي متفكر ومتدبر لما يقرأ ومستيقظ لما يسمع
- ز - كان أبو الحسن بن القابسي يقول قمت ليلة بالقرآن ، فأنا أستغفر الله منها
إلى الآن ، يعني أنه يرد قراءتها بلا تأول .

(1331) انظر التمهيد ج 8/292 .

(1332) انظر الشفاء ص : 327 .

(1333) انظر الشفاء ص : 325-326 .

(1334) أبو عبد الله محمد بن محمد بن إبراهيم الشهير بالخراز الأندلسي الفاسي ، من شيوخ القراءات ،

وهو مدرسة خاصة في علوم الرسم والضبط بالمغرب (ت 718 هـ)

انظر غاية النهاية 2/237 ، والميثاق س 8 - أعداد : 124-125-126-127-128-129 -

ص : 4 .

وقد أنكر ابن مسعود مثل ذلك وقال هذا كهذا الشعر حسبما ذكر البخاري فيما تقدم .

قوله : (وليس أحد يزيل لفظ كتاب من كتب الله ، ولكنهم يحرفونه يتأولونه على غير تأويله . قال الله تعالى : «إنا نحن نزلنا الذكر، وإنا له لحافظون»⁽¹³³⁵⁾) قال ابن عطية : المعنى يحافظون له من أن يبدل أو يغير كما جرى في سائر الكتب المنزلة ، وفي آخر ورقة من البخاري عن ابن عباس أن التبديل فيها إنما كان بالتأويل ، وأما في اللفظ فلا ، وظاهر آيات القرآن أنهم بدلوا اللفظ ، ووضع اليد على آية الرجم هو في معنى تبديل الألفاظ انتهى . ومما يدل على أنهم بدلوا ألفاظها أن الملحدة تأولوا القرآن على غير وجهه ، فلو كان هو المراد ما ظهرت مزية حفظه إلا أن يقال تظهر بوضوح المزيفات .

قوله : (سبقت رحمتي غضبي) - ب - هو ظاهر لأن من غضب عليه من خلقه لم يخيه في الدنيا من رزقه وملاذه ، وقد قال بعض المتكلمين ان الكفار في أطباق النار مرصومون ملظوف بهم ، إذ لو شاء تعالى لعذبهم بأشد من ذلك انتهى⁽¹³³⁶⁾ .

وتحرير الزركشي هنا حسن . قوله (باب قوله تعالى : «والله خلقكم وما تعلمون»⁽¹³³⁷⁾) المهلب : أثبت فيه أن أفعال العباد وأقوالهم خلق لله تعالى كالأبواب المتقدمة .

قوله (قال ابن عيينة : بيد الله تعالى خلق الخلق من الأمر لقوله : «ألا له الخلق والأمر» - ب - أي فصل بينهما وجعلها شيئين بادخال حرف العطف بينهما ، والأمر منه تعالى قول ، والقول منه صفة من صفاته غير مخلوق خلافا

(1335) الآية : 9 - سورة الحجر .

(1336) انظر شرح ابن بطال .

(1337) الآية : 96 - سورة الصافات .

للمعتزلة القائلين بأن الأمر هو الخلق، وأنه إذا قال شيء كن معناه أنه كونه نفياً منهم للكلام عن الله عز وجل، وقد قطع حجته بقله تعالى: «وكلم الله موسى تكليماً»⁽¹³³⁸⁾

قوله: (لست أنا أحملكم، ولكن الله حملكم) - ب - هذا بين في إثبات ذلك فعلاً لله تعالى، فأعمالنا كلها خلق لله تعالى خلافاً للقدرية⁽¹³³⁹⁾.

قوله: (وأنهاكم عن أربع) قال بن أبي جرة⁽¹³⁴⁰⁾ حديث الظروف من أدلة مالك على سد الذرائع⁽¹³⁴¹⁾، وكما يجب سد ذرائع الشر يجب فتح ذرائع الخير - ز - أقام الحصائري الرحلة لأبي محمد بن أبي زيد فأعجب أبا محمد ذكائه ونجابته، إلا أنه كان ينقطع أحياناً عن المجلس فسأل عنه فقالوا هو فعل ينسخ الختمه فيبيعها ويقتات بثمنها ويحضر الميعاد في خلال ذلك، فإذا فرغ الثمن انقطع للنسخ فأمر وكيله فأعد له مسكناً وجعل فيه قوت سنة ومرافقتها حتى الفتائل، واشترى له جارية واستبرأها في المسكن، وقال له هذا المنزل قد أعدته لك الشيخ بما فيه، فلما فتح الباب رأى الجارية فرجع فقال له الوكيل: ما شأنك؟ قال: وجدت فيه امرأة قال: هي جاريتك، ثم كان من قضاء الله وقدره أن الحصائري ولي قضاء صقلية، وكان له مكانة عند ملكها قد قطع المبرة عن إفريقية في زمن الشدة فقبل للقاضي إن أولاد شيخك أبي محمد وذلك بعد موته بعثوا قارباً برسم الطعام فمنع وبقي على البر حتى كاد يتحطم، فدخل على ملكها وقال: قد اسحققت بالملكية فاعتقني، وذكر له ما فعل معه الشيخ، فأمر

(1338) الآية: 164 - سورة النساء.

(1339) انظر شرح ابن بطال.

(1340) أبو محمد عبد الله بن سعد بن أبي جرة الأزدي الأندلسي من الفقهاء المالكية، عارف بالحديث (ت 695 هـ). انظر البداية والنهاية 13/346، ونيل الابتهاج: 140، (وفيه أن وفاته سنة 699 هـ).

(1341) انظر اختصاره لصحيح البخاري وشرحه عليه المسمى «بهجة النفوس» ج 1/100-101 طبع دار الجليل - بيروت.

(1342) أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني من أئمة المالكية ويلقب بمالك الصغير (ت 386 هـ). وانظر معالم الايمان 3/109-121، والديباج 1/427، وشجرة النور 1/96، وهدية العارفين 447/1.

بتسريح القارب فعظمت بذلك منفعة أولاد الشيخ هـ. وإعانة طلاب العلم من باب فتح ذرائع الخير فقد يكون ذلك واجبا وقد يكون مندوبا.
قوله : (ويقال لهم أحيوا ما خلقتكم) - ب - إنما نسب الخلق لهم توبيخا وتقريعا.

قوله : (لا يجاوز حناجرهم) أن يقرأونه بلا نية فلا يصل إلى قلوبهم - ب - أي لا يرتفع إلى الله ولا يزكو عنده، ثم أشار لنحو الاول⁽¹³⁴³⁾.

قوله : (مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن) إلى آخر التقسيم الرباعي تمثيل حسن معقول المعنى ، وخرج في كتاب العلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضا فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ولا تنبت كلأ، هذا تقسيم ثلاثي عجيب - ز - هو بديع التمثيل ، فالأول الفقيه المتجر في فهم الكتاب والسنة المستنبط منها، ولكنه ينفع الناس بالتبليغ ، والثالث المحروم منها.

قوله : (فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة) - ب - فلم تنفعهم الكلمة الواحدة من الصدق لما خلطوا بها من الكذب، كما لا ينتفع المنافق بقراءته لفساد عقد قلبه، فهذا وجه مناسبته للباب⁽¹³⁴⁴⁾ هـ. فليتأمل.

قوله : (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه) - ب - هذا الحديث بخلاف الحديث الذي قال فيه وتتمارى في الفوق، لأن التماري لا يقطع بخروجه من الاسلام، وهذا أخرجه من الاسلام، لأن السهم لا يعود إلى فوقه بنفسه أبدا، أي لا يرجع القهقري - ب - فيمكن أن يكون هذا الحديث في قوم قد عرف النبي ﷺ بالوحي أنهم

(1343) انظر شرح ابن بطلال.

(1344) انظر شرح ابن بطلال.

يموتون قبل التوبة، وقد خرجوا ببدعتهم وسوء تأويلهم إلى الكفر، ألا ترى أنه عليه السلام وسمهم بسمات خصهم بها من غيرهم وهي التسيير أو التحليق، كما وسمهم بالرجل الأسود الذي إحدى يديه مثل ثدي المرأة، وهم الذين قتل علي بالنهروان حين قالوا له أنك ربنا، فاغتاز عليهم وأمر بحرقهم بالنار، فزادهم الشيطان فتنة، فقالوا له: الآن أيقنا أنك ربنا، إذ لا يعذب بالنار إلا الله، فثبت بذلك كفرهم⁽¹³⁴⁵⁾، وفي المشارف الفوق بضم الفاء موضع الوتر من السهم⁽¹³⁴⁶⁾، ومثله في الصحاح، وقال في مختصر العين سهم أفوق منكسر الفوق هو شق رأسه.

قلت: هذا كله بين في قوله وتتمارى في الفوق، وأما قوله حتى يعود السهم إلى فوقه فلا بد فيه من مجاز، فأما أن يكون من باب تسمية الشيء باسم ما يجاوره⁽¹³⁴⁷⁾ فأطلق الفوق على موضع السهم من الوتر عكس المعنى الأول، وأما أن يكون على حذف مضاف، أي إلى موضع فوقه⁽¹³⁴⁸⁾ والله تعالى أعلم.

قوله: (القسط مصدر المقسط) - ب - إنما أراد المصدر المحذوف كالقدر مصدر قدرته، قال الشاعر:

فإن يهلك فذلك قدري

أي تقديري، وإنما تحذف العرب زوائد المصدر لرد الكلام إلى أصله، ومصدر المقسط الجاري على فعله الاقسط، قال الزجاج⁽¹³⁴⁹⁾: القسط العدل مصدر يوصف به، يقال ميزان قسط وموازين قسط.

(1345) نفس المصدر.

(1346) انظر ج 2/165 (فوق).

(1347) فهو مجاز مرسل علاقته المجاورة.

(1348) فهو مجاز بالحذف كقوله تعالى: «واسأل القرية».

(1349) هو أبو اسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الشهير بالزجاج، عالم بالنحو واللغة (ت 311 هـ). انظر تاريخ بغداد 6/89، ووفيات الأعيان 1/11، ومعجم الأدباء 1/47، وأنباه الرواة 1/159.

قوله : (وأما القاسط فهو الجائ) قال تعالى : «وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً»⁽¹³⁵⁰⁾ قال الجوهري⁽¹³⁵¹⁾ : القسوط : الجور والعدل عن الحق ، وقد قسط يقسط قسوطا وقسطا .

قوله : (كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم) قدم الجبر المطول بالصفات الثلاث وما تعلق بهما على المبتدأ تشويقاً للسامع كقوله :

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وأبو إسحاق والقمر⁽¹³⁵²⁾
وكقول الآخر :

ثلاثة ليس لهم أمان البحر والسلطان والزمان
ويكون التشويق أيضاً مع تقديم المبتدأ في باب الإخبار بالذي كقوله :

والذي حارت البرية فيه حيوان مستحكم من جماد
ف قيل أراد ناقة صالح ، وقيل عصى موسى ، وقيل غير ذلك⁽¹³⁵³⁾ ، وهما
في هذا الحديث من أنواع البديع الطباق بين الخفيفتين والثقيلتين ، ويكون بين
اسمين نحو : «وتحسبهم أيقاظاً وهم رقود»⁽¹³⁵⁴⁾ وبينه فعلين نحو : «وأنه هو
أمات وأحيا»⁽¹³⁵⁵⁾ وبين حرفين نحو : «لها ما كسبت ، وعليها ما
اكتسبت»⁽¹³⁵⁶⁾ ، وبين مختلفين نحو : «أو من كان ميتاً فأحييناه»⁽¹³⁵⁷⁾/⁽¹³⁵⁸⁾ .

(1350) الآية : 15 - سورة الجن .

(1351) أبو نصر اسماعيل بن حماد الجوهري ، من أئمة اللغة (ت 393 هـ) . انظر معجم الأدباء 269/2 ، والنجوم الزاهرة 4/207 ، ولسان الميزان 1/400 ، وأنباه الرواة 1/194 ، وفيه أن وفاته : 398 .

(1352) انظر شروح التلخيص 2/116 .

(1353) انظر شروح التلخيص ج 4/392 .

(1354) الآية : 18 - سورة الكهف .

(1355) الآية : 44 - سورة النجم .

(1356) الآية : 286 - سورة البقرة .

(1357) الآية : 126 - سورة الأنعام .

(1358) انظر شروح التلخيص ج 4/288-289 .

قوله : (ثقيلتان في الميزان هو شاهد الترجمة) - ب - أجمع أهل السنة على الايمان بالميزان، وأن أعمال العباد توزن يوم القيامة، وأن الميزان له لسان وكفتان، وتمثل الأعمال بما يوزن خلافا للمعتزلة القائلين أن الميزان عبارة عن العدل⁽¹³⁵⁹⁾.

كمل والله تعالى المشكور في منتصف صفر عام أربعة عشر وتسعمائة⁽¹³⁶⁰⁾، جعله الله تعالى خالصا لوجهه الكريم بجاه سيدنا محمد ذي الخلق العظيم ﷺ وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين المنتخبين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(1359) انظر شرح ابن بطال.

(1360) فهو قد فرغ منه قبل موته بنحو خمس سنوات ولعله من آخر ما ألف. انظر قسم الدراسة.

الفهارس

- 1 - فهرس الموضوعات
- 2 - فهرس الاعلام (المترجم لهم)
- 3 - فهرس الكتب الواردة في المتن
- 4 - فهرس مصادر ومراجع الدراسة والتحقيق .

1 - فهرس الموضوعات:

- 7 - 3 - مقدمة الدراسة

الفصل الأول: عصر المؤلف

- 11 - الحالة السياسية
- 12 - الحالة الاقتصادية
- 13 - الحالة الاجتماعية
- 14 - الحالة الفكرية

الفصل الثاني: حياته

- 19 - اسمه، نسبه، مولده
- 20 - شيوخه
- 25 - ثقافته ومكانته
- 28 - مساهمته في الجهاد
- 29 - تلاميذه
- 32 - وفاته

الفصل الثالث: آثاره

- 35 أ - في القراءات
- 36 ب - في الحديث
- 37 ج - في الفقه

39	 د - في النحو
39	 هـ - في العروض
39	 و - في التاريخ
40	 ز - في الحساب

الفصل الرابع: دراسة تحليلية لكتاب (إرشاد اللبيب)

41	 - توثيق عنوان الكتاب
41	 - غرضه
41	 - منهجه
42	 - مصادره
43	 - قيمته
47	 مقدمة التحقيق
51	 مقدمة المؤلف
59	 بدء الوحي
61	 الايمان
63	 العلم
70	 الوضوء
78	 الغسل
80	 الحيض والتميم
83	 الصلاة
92	 الجمعة
94	 صلاة الخوف
95	 صلاة العيدين
96	 صلاة الوتر
96	 صلاة الاستسقاء
98	 صلاة الكسوف
98	 سجود القرآن
98	 التقصير في الصلاة
102	 التطوع في الصلاة
104	 العمل في الصلاة
105	 السهو في الصلاة

105		الجنائز
109		الزكاة
113		الحج
121		الصوم
124		الاعتكاف
124		اليوم
128		الاجارة
129		الحوالة والكفالة
129		الوكالة
130		المزارعة
131		المياه
132		الاستقراض
133		اللقطة
134		المظالم والغضب
135		الشركة
135		الرهون
136		العتق
138		الهبة
139		الشهادات
140		الصلح
141		الشروط
145		الوصايا
147		الجهاد
154		الخمس
155		الجزية
156		بدء الخلق
156		أخبار الانبياء عليهم السلام
160		المناقب
160		علامات النبوة
162		فضل الصحابة

المغازي:

165	غزوة بدر الكبرى
168	شهود الملائكة بدرا
169	حديث بني النضير
170	قتل كعب بن الاشرف
170	قتل أبي رافع
170	غزوة أحد
172	غزوة الرجيع
173	غزوة الخندق
174	غزوة ذات الرقاع
175	غزوة بني المصطلق
175	غزوة الحديبية
176	غزوة خيبر
178	غزوة مؤتة
178	غزوة الفتح
178	غزوة حنين
179	غزوة الطائف
179	غزوة سيف البحر
180	غزوة تبوك
181	مرض النبي ﷺ

التفسير:

181	من أول الفاتحة إلى آخر الأنعام
184	من أول الاعراف إلى آخر هود
185	من أول سورة يوسف إلى آخر العنكبوت
187	من أول سورة الروم إلى آخر القرآن
192	النكاح
194	الطلاق والعدة
195	النفقات
195	الأطعمة

197		العقيقة والذبائح والصيد والأضاحي
198		الأشربة
200		المرضى
201		الدعاء برفع الوباء والحمى
201		الطب
204		اللباس
207		الأدب
211		الاستئذان
212		الدعوات
213		الرقاق
217		القدر
218		الايان والنذور
219		الفرائض
220		الحدود
223		الديات
225		الردة
226		الاكراه
227		الحيل
230		خاتمة
231		التعبير
234		الفتن
238		الاحكام
242		تمني الخير
243		خبر الواحد
244		الاعتصام
250		التوحيد

2 . فهرس الاعلام (المترجم لهم)

53		آدم بن أبي أياس التميمي
287		ابن أبي حمزة (عبد الله بن سعيد)

22	ابن أبي زيد (أبو محمد عبد الله)
71	ابن أبي صفرة (محمد)
64	ابن أبي صفرة (المهلب)
188	ابن الأزرق (نافع)
108	ابن بشكوال (خلف بن عبد الملك)
104	ابن بطوطة (محمد بن عبد الله)
103	ابن تيمية (أحمد بن عبد الحلیم)
61	ابن التين (عبد الواحد بن عمر)
77	ابن جماعة (محمد ابن إبراهيم)
80	ابن الجوني (عبد الرحمان بن علي)
82	ابن الحاج (محمد بن محمد العبدري)
230	ابن الحاجب (عثمان بن عمر)
116	ابن خاتمة (أحمد بن علي)
269	ابن الخشاب (عبد الله بن أحمد)
76	ابن دقيق العيد (محمد بن علي)
142	ابن رشد (محمد بن أحمد - الجد)
77	ابن رشد (محمد بن عمر السبتي)
103	ابن السبكي (علي بن عبد الكافي)
70	ابن سحنون (محمد بن عبد السلام)
119	ابن السكيت (يعقوب بن إسحاق)
169	ابن سيد الناس (أبو الفتح محمد)
233	ابن سيرين (أبو بكر محمد)
179	ابن سينا (الحسين بن عبد الله)
142	ابن شبرمة (عبد الله بن حسان)
210	ابن الصباغ المكناسي (محمد بن أبي الفضل)
74	ابن الطيب الباقلاني (أبو بكر محمد)
191	ابن عاصم (سفيان بن أبي النحود)
74	ابن عبد الحكم (عبد الله)
230	ابن عبد السلام الهواري التونسي
103	ابن عرفة (محمد بن محمد الورغمي)
143	ابن عسكر (علي بن حسن)

270	ابن عطية (عبد الحق بن غالب)
113	ابن فتحوب (محمد بن خالف)
273	ابن فرحون (إبراهيم بن علي)
137	ابن فورك (محمد بن الحسن)
186	ابن قتيبة (أحمد بن عبد الله بن مسلم)
261	ابن قتيبة (عبد الله بن سلم)
128	ابن القصار (علي بن عمر)
187	ابن كثير (أبو معبد عبد الله) القاريء
165	ابن مالك (جمال الدين محمد بن عبد الله)
281	ابن مجاهد (أحمد بن موسى)
95	ابن المرباط (محمد بن خلف)
186	ابن المرحل (مالك بن عبد الرحمان)
142	ابن الملقن (عمر بن علي)
64	ابن منده (عبد الرحمان بن محمد)
77	ابن المنير (أحمد بن محمد بن منصور)
64	ابن المنير (علي) أخو أحمد
284	ابن يونس (محمد بن عبد الله الصقلي)
57	أبو إسحاق المستطفي
72	أبو إسحاق التونسي (إبراهيم بن عيسى)
121	أبو إسماعيل (نافع بن أبي أنس)
92	أبو أيوب الأنصاري
115	أبو الأصبع بن سهل (عيسى)
79	أبو بكر بن العربي (محمد بن عبد الله)
54	أبو بكر بن أبي شيبه (عبد الله بن محمد)
55	أبو حاتم الرازي
208	أبو حازم التمار المدني
181	أبو الحسن الأشعري (علي بن إسماعيل)
186	أبو الحسين بن أبي الربيع (عبيد الله بن أحمد)
260	أبو حيان الغرناطي (محمد بن يوسف)
115	أبو ذر الهروي (عبد بن أحمد)
162	أبو رهم أو أبو بردة الأشعري

67	أبو شريح (خويلد بن عمرو)
259	أبو العالية (رفيع بن مهران)
276	أبو عبد الله الصغير (محمد بن الحسين النيجي)
114	أبو عبد الله البليالي (محمد بن علي العجلوني)
276	أبو عبد الله (محمد بن إبراهيم المراكشي)
53	أبو عاصم النبيل (الضحاك بن مخلد)
276	أبو عبد الله القيسي (محمد بن أبي الربيع)
114	أبو عبد الله بن عزوز
66	أبو عبد الله القوري (محمد بن قاسم)
177	أبو علي الجياني (الحسين بن محمد)
281	أبو علي الاهوازي (الحسين بن علي)
177	أبو علي الصدفي (حسين بن محمد)
115	أبو عمر بن (أحمد بن محمد)
120	أبو عمر الفاسي (موسى بن عيسى الفعجومي)
276	أبو عمر الوافي (عثمان بن سعيد)
102	أبو الفضل بن الحسين (زين الدين العراقي)
276	أبو القاسم الشاطبي (بن فيره)
107	أبو القاسم بن أبورد (أحمد بن محمد بن عمر التميمي)
183	أبو نعيم (أحمد بن عبد الله الاصبهاني)
276	أبو مزاحم الخاقاني (موسى بن عبد الله)
247	الابهرى (محمد بن عبد الله)
54	أحمد بن حنبل
62	أحمد بن عمر القرطبي (صاحب المفهم)
54	إسحاق بن راهويه
130	إسماعيل القاضي
85	أسيد بن خضير
71	الأصيلي (عبد الله بن إبراهيم)
53	الانصاري (محمد بن عبد الله المثني)
141	(سليمان بن مهران)
75	أبو قرع حابسة التميمي
79	(عبد الرحمان بن عمرو)

66	أبو عبد الله القوري (محمد بن قاسم)
177	أبو علي الجبائي (الحسين بن محمد)
281	أبو علي الأهوازي (الحسن بن علي)
177	أبو علي الصفري (حسين بن محمد)
115	أبو عمر بن الحذاء (أحمد بن محمد)
91	أبو عمر بن عبد البر (يوسف بن عبد الله)
120	أبو عمران الفاسي (موسى بن عيسى الغنجمي)
276	أبو عمرو الوافي (عثمان بن سعيد)
102	أبو الفضل بن الحسين (زين الدين العراقي)
276	أبو القاسم الشاطبي (بن فيره)
107	أبو القاسم بن الورد (أحمد بن محمد بن عمر التميمي)
276	أبو مزاحم الخاقاني (موسى بن عبد الله)
183	أبو نعيم (أحمد بن عبد الله الاصبهاني)
247	الابهري (محمد بن عبد الله)
54	أحمد بن حنبل
62	أحمد بن عمر القرطبي (صاحب المفهم)
54	إسحاق بن راهوية
130	إسماعيل القاضي
85	أسيد بن حضير
71	الاصيلي (عبد الله بن إبراهيم)
53	الانصاري (محمد بن عبد الله المثني)
141	الاعمش (سليمان بن مهران)
75	الاقرع بن حابس التميمي
79	الاوزاعي (عبد الرحمان بن عمرو)
53	أيوب بن سليمان أبو يحيى القرظي المدني
72	الباجي (خلف بن سليمان)
282	السهيلي (أحمد بن محمد)
78	بندازت (محمد بن يشار)
104	البرزلي (أبو القاسم بن أحمد)
187	البرزي (أحمد بن محمد)
119	البكري (أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز)

205	ثابت بن قاسم (السرقي)
74	حرز بن عبد الله البجلي
279	الجعفري (إبراهيم بن عمر)
156	جرير بن عبد الحميد الضبي
290	الجوهري إسماعيل بن حماد
87	الحجاج بن يوسف الثقفي
119	الحرمي (إبراهيم بن إسحاق)
55	حسين محمد (القباني)
91	الحميدي (عبد الله بن الزبير)
52	الجوزقي (محمد بن عبد الله)
225	الجويني عبد الملك
57	حماد بن زيد
285	الخرّاز (محمد بن إبراهيم)
111	الخطابي (أحمد بن محمد البستي)
76	الداودي (أحمد بن عمر)
174	الدمياطي (عبد المؤمن بن خلف)
289	الزجاج (إبراهيم بن السري)
52	الزركشي (محمد بن بهادر)
145	الزعرري (محمد بن مسلم)
271	سعد الدين التفتزاني (سعود بن عمر)
53	سعيد بن أبي حريم (الحكم بن محمد)
54	سليمان بن حرب الأزدي
76	السفاقي (أحمد بن إبراهيم)
158	السهيلي (عبد الرحمن بن أحمد الخثعمي)
72	السيوري (عبد الخالق بن عبد الوارث)
11	الطحاوي (أحمد بن محمد الأزدي)
78	الطفيل بن شجرة الأودي
71	الطيالسي (أبو الوليد)
94	الطبيبي (الحسين بن محمد)
83	ضميرة بن أبي ضميرة (مولى رسول الله)
83	عباد بن هيك الخطمي الانصاري

67	عباس بن الفضل
79	عبد الأعلى بن عبد الأعلى القرشي البصري
74	عبد الحميد بن محمد (بن الصانع)
78	عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق
90	عبد الرحمن البلوي
258	عبد العزيز الكناني
225	عبد الحق الصقلي
55	عبد الله بن حماد (الموصلی)
93	عبد الله بن أبي قتادة الانصاري
102	عبد الله بن مالك الجيشاني
231	عبد الوهاب البغدادي القاضي
104	العبدوسي (محمد بن عبد الله)
143	عبيد الله العمري (أحد الفقهاء السبعة)
90	عتاب بن مالك الانصاري
54	عثمان بن أبي شيبة
55	العقيلي (محمد بن موسى)
54	علي بن المديني
156	عمار بن يسار
78	عمارة بن الوليد المخزومي
67	عمرو بن سعيد بن العاصي
91	عمرو بن سلمة بن قيس البصري
66	عياض بن موسى اليحصبي السبتي
100	الغزالي أبو حامد (محمد بن محمد الطوسي)
57	الغريزي (محمد بن يوسف)
207	الفاكهاني (عمر بن علي)
189	الفراء (يحيى بن زيان)
89	القايسي (علي بن خلف)
54	قتيبة بن سعيد
69	الكرماني (محمد بن يوسف)
62	كعب الاحبار
73	اللخمي (علي بن محمد الربيعي)

52	المازري (محمد بن علي)
55	محمد بن عبد الرحيم البغدادي
77	محمد بن منصور المغراوي السجلماسي
55	محمد بن يحيى الهذلي
64	محمود بن الربيع
103	المزي (يوسف بن عبد الرحمن)
98	المسور بن مخرمة
215	مطرف بن عبد الله بن الشخير
207	المعز لدين الله الفاطمي
130	معمر بن المثنى
141	مغيرة بن مقسم الضبي الكوفي
53	مكي بن إبراهيم التميمي
106	المنذر عبد العظيم
280	المهدوي (أحمد بن عمار)
144	موسى بن عقبة الاسدي
62	النوي (يحيى بن شرف)
67	هشام بن عروة
174	الواقدي (محمد بن عمر)
54	يحيى بن معين

3. فهرس الكتب الواردة في المتن:

273	أجوبة ابن رشد
51	إرشاد اللبيب - الكتاب المحقق
243 ، 231 ، 23	الاستذكار
216 ، 199 ، 194 ، 186 ، 180 ، 172 ، 136 ، 133 ، 59	الاستيعاب
258 ، 247 ، 245 ، 243 ، 242 ، 233 ، 219	
262	الاعراب
203 ، 63	الاكمال
231	البيان والتحصيل
173 ، 57	تاريخ البخاري

229 ، 214	التسهيل
	تحصيل غرض القاصد
209 ، 128 ، 117	في تفصيل المرض الواحد
259 ، 221 ، 152	الترغيب والترهيب
	التعريف والاعلام ، لما أبهم في القرآن
170 ، 169 ، 158	من الاسماء والاعلام
163	التعليقة
266 ، 238 ، 142 ، 91	تكميل التقييد
122	التمهيد
52	التنقيح ، لالفاظ الجامع الصحيح
231	توضيح خليل
186	التوضيح لمشكلات الصحيح
181	جمع الصحيحين
182	دلائل النبوة
273	الديباج المذهب
113	الذيل
104	رحلة ابن بطوطة
74	زهر البستان
181	سراج المريدين
	شرح ابن حجر على
52	صحيح البخاري (فتح الباري)
	شرح ابن عبد السلام
231	على مختصر ابن الحاجب
276	شرح الخاقانية
174	شرح السيرة الحلبية
262 ، 274 ، 48	الشفاء
231	شفاء الغليل
289	الصالح
62 ، 55	صحيح البخاري
161	صحيح مسلم
271	العقيدة السنية

283	العواصم من القواصم
276	القصيدة الخاقانية
173 ، 52	كتاب الجوزقي (المسند الصحيح)
257	كتاب الحيرة
281	كتاب السبعة
184	كتاب العين
281	كتاب النهج
181	كشف الغطاء عن الصلاة الوسطى
217	مختصر الحميدي
276 ، 122	المدارك
82	المدخل
286 ، 74 ، 70	المدونة
59	المسند
291 ، 262 ، 261 ، 260 ، 201 ، 200 ، 176 ، 63	المشارك
253	مصنف البزار
119	معجم ما استعجم
227 ، 96 ، 63	المعلم
231	المعونة
173	مغازي موسى بن عقبة
174	مغازي الواقدي
62	المفهم
52	مقدمة الفتح (هدى الساري)
187	ملاك التأويل
89	المهد
285	المهذب المختصر
73	الموازية
282	النزهة

4 . فهرس المصادر والمراجع :

عدت أثناء اعداد هذه الدراسة الى مصادر ومراجع : مخطوطة ومطبوعة ،

المصادر المخطوطة :

- ابن شقرون :
- قصيدة في رثاء ابن غازي وذكر محاسنه ومنقبه (مخطوطة خاصة)
- ابن غازي :
- امداد أبحر القصيد - مخطوطة الخزنة العامة بالرباط رقم (292)
- تحرير المقالة في نظائر الرسالة ، نسخة جيدة بالمكتبة العامة بتطوان رقم (15 ، 16)
- تفصيل عقد الدرر - مخطوطة الأستاذ سعيد إعراب .
- تكميلة أوضاع الخمس خالي الوسط - مخطوط الخزنة العامة بالرباط رقم (260)
- تكميل التقييد - مخطوطة الخزنة العامة بالرباط رقم (1512)
- وهناك نسخ أخرى تحمل الأرقام التالية : (170 - 171 - 172)
- كشف الالتباس والخطوط ، عن أوضاع الخمس الخالي الوسط - مخطوطة الخزنة العامة بالرباط رقم (2602)
- الكلليات الفقهية ط . على الحجر .
- ابن مالك أبو عبد الله محمد :
- زهر البستان ، ونزهة الأذهان - مخطوطة الخزنة الحسنية بالرباط رقم (1534)
- المقري أبو عبد الله محمد :
- عمل من طب لمن حب - مخطوطة المكتبة العامة بتطوان رقم (353م)

المصادر والمراجع المطبوعة :

- ابن حجر :
- فتح الباري ، بشرح صحيح البخاري ط . مصطفى الباي الحلبي (1378 - 1959)
- هدى الساري - مقدمة فتح الباري - نفس الطبعة (1383 - 1963)
- ابن زيدان :
- تحاف اعلام الناس ، بتاريخ مدينة مكناس .
- ابن عسكر :
- دوحة الناشر - طبع على الحجر .
- ابن غازي :
- بغية الطلاب على منية الحساب .
- الروض الهتون في تاريخ مكناسة الزيتون - المطبعة الملكية

- الفهرسة - تحقيق محمد الزاهي .
- ابن القاضي :
- جذوة الاقتباس - طبع على الحجر .
- ذرة الحجال - مطبعة الحضارة العربية .
- لقط نشر ضمن (ألف من الوفيات) تحقيق محمد حجي نشر دار المغرب (1396 - 1976)
- ابن مريم :
- البستان في ذكر أولياء تلمسان - المطبعة الثعالبية (1326 - 1908)
- ابراهيم حركات :
- المغرب عبر التاريخ ط دار السلمي (1384 - 1965)
- أحمد بابا :
- نيل الابتهاج - الطبعة الاولى (1351) هـ .
- أحمد المنجور :
- الفهرست ط . دار الغرب الاسلامي .
- حسن حسني عبد الوهاب :
- الامام المازري ط . الشركة التونسية .
- السخاوي :
- الضوء اللامع - نشر دار مكتبة الحياة - بيروت - لبنان .
- عبد الحي الكتاني :
- الترتيب الادارية - نشر دار التراث العربي - بيروت . لبنان .
- فهرس الفهارس - ط . فاس (1346 - 1947) .
- عبد الكريم كريم :
- المغرب في عهد الدولة السعدية
- عبد الله كنون :
- ذكريات مشاهير رجال المغرب ط . دار الكتاب اللبناني - بيروت .
- النبوغ المغربي ط . دار الكتاب اللبناني - بيروت .
- ليون الافريقي :
- وصف افريقيا - ترجمة محمد حجي - والاخضر - نشر دار الغرب الاسلامي بيروت - لبنان .
- ليفني بروفنصال :
- مقرررضو الشرفاء - ترجمة عبد القادر الخلافي ، ط . دار المغرب (1396 - 1976)
- محمد بن جعفر الكتاني :
- سلوة الانفاس طبع على الحجر .
- محمد حجي :
- الحركة الفكرية في عهد السعديين ط . دار المغرب (1396 - 1976)
- محمد ظافر الأزهرى :
- اليواقيت الثمينة - طبع مصر (1324)

الصحف والمجلات:

- صحيفة الميثاق - لسان حال رابطة علماء المغرب .
مقال سعيد أعراب ع : 132 ، 133 ، 141 - س 2
مجلة البينة :
- مقال عبد العزيز بن عبد الله - نونبر 1960 .
مجلة دعوة الحق :
- بحث سعيد أعراب ، اعداد : 4 . 8 . 9 . 10 - س 11 .
مجلة هسبريس :
- مقال محمد المنوني : 1968

ب - فهرس مصادر التحقيق :

- وكما أن منهج التحقيق يقتضي مني ارجاع كل نص الى أصله ، وأن أعرف بالأعلام الواردة في المتن وأحيل على مصادرها ، وقد أشرت في الهامش الى عشرات المصادر ، فلنثبت في هذا الفهرس أهمها مرتبين لها على حروف المعجم ، مبينين طبقاتها وتواريخ اصدارها ما أمكن ذلك .
- تحاف اعلام الناس بجمال أخبار حضرة مكناس - المطبعة الوطنية بالرباط (1347 - 1929)
- الأحكام للأمدى - دار الاتحاد العربي للطباعة (1387 - 1969) .
- إرشاد الساري إلى صحيح البخاري للقسطاني - دار الكتاب العربي . بيروت . لبنان .
- أزهار الرياض ، في أخبار عياض لابن العباس المقري - طبع مصر (1358 - 1361 هـ)
- الاستيعاب لابن عبد البر - تحقيق البجاوي ، مطبعة نهضة مصر (بدون تاريخ)
- الأسرار المرفوعة ، في الاخبار الموضوعة - طبع دار الأمانة (1391 - 1971)
- الإصابة في أخبار الصحابة - لابن حجر ، المطبعة المشرقية بمصر (1350 هـ)
- اكمال المعلم بشرح صحيح مسلم - للقاضي عياض (مصورة خاصة)
- أنباء الرواة ، على أنباء النحاة - للقفطي - طبع دار الكتب المصرية (1369 - 1374)
- ايضاح المكنون - لاسماعيل باشا البغدادي . نشر مكتبة المثنى ببغداد (بدون تاريخ)
- الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث لابن كثير - دار الفكر بدمشق (بدون تاريخ)
- البداية والنهاية لابن كثير - طبع مصر (1351 - 1358 هـ)
- بغية الملتبس - للشبي ، طبع مجريط (1884 م)
- بغية الوعاة للسيوطي طبع مصر (1326 هـ) . طبع دار المعرفة - بيروت . لبنان .
- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ، طبع مصر (1349 هـ)
- تاريخ التراث العربي لفؤاد سكين - الهيئة المصرية للكتاب (1977)
- تاريخ علماء الاندلس لابن الفرضي - الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر (1966 م)
- التاريخ الكبير للبخاري - طبع حيدر آباد (1361 هـ)
- تذكرة الحفاظ للذهبي - طبع حيدر آباد (1333 - 1334 هـ)
- التراتيب الادارية لعبد الحي الكتاني - دار احياء التراث العربي بيروت (بدون تاريخ)
- ترتيب المدارك للقاضي عياض - نشر دار مكتبة الحياة - بيروت . لبنان .
- ترتيب المدارك - نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب .

- التريغيب والترهيب للمندري - دار احياء التراث العربي - بيروت (بدون تاريخ).
- التعريف بابن خلدون ورحلته غربا وشرقا - تحقيق محمد بن تاويت الطنجي - لجنة التأليف والترجمة والنشر (1370 - 1951)
- تقريب التهذيب لابن حجر، دار المعرفة - بيروت - لبنان (1395 هـ)
- التكملة لابن الابار طبع مصر (1375 - 1956)
- التكملة لابن الابار - طبع مجريط (1886 م)
- التمهيد لابن عبد البر (الاجزاء المطبوعة)
- التنقيح لابن بطل (مصورة خاصة)
- تهذيب تاريخ دمشق - لعبد القادر بدران - طبع دمشق (1329 - 1351 هـ)
- تهذيب التهذيب لابن حجر، طبع حيدر آباد (1325 هـ)
- جذوة الاقتباس لابن القاضي طبع بفاس على الحجر (1309 هـ)
- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي، طبع حيدر آباد (1371 - 1952)
- الحلل السندسية في الاخبار التونسية لمحمد بن محمد الوزير السراج طبع تونس.
- الحلية لابي نعيم - طبع مصر (1351 هـ)
- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة - للسيوطي، طبع مصر (1299 هـ)
- خلاصة التهذيب للانصاري - نشر المطبوعات الاسلامية (1391 - 1971)
- درة الحجال في أساء الرجال - لابن القاضي، تحقيق الاحدي، مطبعة الحضارة العربية (1974 م)
- الدرر الكامنة لابن حجر، مطبعة المدني، الطبعة الثانية (1335 - 1966)
- الديباج المذهب لابن فرحون، طبع مصر، الطبعة الاولى (1351 هـ)
- ذكريات مشاهير رجال المغرب - لعبد الله كنون، طبع بيروت - لبنان.
- ذيل تذكرة الحفاظ - للحسيني - دار احياء التراث العربي - بيروت.
- الرسالة المستطرفة لمحمد بن جعفر الكتاني، طبع دار الفكر بدمشق (1383 - 1964)
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل . الكنوى - تحقيق أبي غدة.
- الروض الانف للسهيلى - شركة الطباعة الفنية المتحدة (1388 - 1968)
- الروض الممتون، في تاريخ مكناسة الزيتون، لابن غازي - المطبعة الملكية بالرباط (1384 - 1964)
- سلوة الأنفاس لمحمد بن جعفر الكتاني، طبع على الحجر بفاس (1316 - 1898).
- شجرة النور الزكية لمحمد محمود مخلوف، طبع مصر (1349 هـ)
- شذرات الذهب - لابن العماد الحنبلي - نشر المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت . لبنان
- (بدون تاريخ)
- شرح النووي على صحيح مسلم - هامش ارشاد السارى - نشر دار الكتاب العربي بيروت - لبنان.
- الشفا - للقاضي عياض - مطبعة المشهد الحسيني (بدون تاريخ)
- الصلة لابن بشكوال - مطبعة السعادة بمصر (1374 هـ)
- الطبقات الكبرى لابن سعد - دار صادر بيروت (1377 هـ)
- طبقات الخنابلة لابن أبي يعلى - طبعة الفقي بمصر (1371 هـ)
- طبقات الشافعية الكبرى - للسبكي - المطبعة الحسنية بمصر - ط 1 (بدون تاريخ)
- العبر للذهبي . تحقيق صلاح الدين المنجد . طبع الكويت (1960)
- عمدة القاري، في شرح صحيح البخاري للعيني . طبع الاستانة (1308 هـ)

- غاية النهاية لابن الجزري ، طبع مصر (1351 هـ)
- فتح الباري ، بشرح صحيح البخاري لابن حجر ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي (1378 هـ)
- الفكر السامي للحجوي . طبع الرباط (1340 هـ)
- الفهرسة لابن النديم . مطبعة الاستقامة بالقاهرة (بدون تاريخ)
- فهرس الفهارس لعبد الحي الكتاني - طبع فاس (1346 - 1927)
- القبس على موطأ مالك بن أنس للقاضي ابن العربي ، مخطوط الخزانة العامة بالرباط رقم (540 - ك)
- قلائد العقيان - للفتح بن خاقان ، طبع سليمان الجزائري (1277 هـ)
- قواعد التحديث للقاسمي ط . دار احياء الكتب المصرية (1380 - 1961)
- كشف الظنون لحاجي خليفة - نشر مكتبة المثنى ببغداد (بدون تاريخ)
- اللباب في الانساب لابن الاثير الجزري - مكتبة المثنى ببغداد (بدون تاريخ)
- لسان الميزان لابن حجر ط . حيدر آباد (1331 هـ)
- المرقبة العليا - للنباهي - طبع لبنان (بدون تاريخ)
- المستقصى للغزالي - مطبعة مصطفى محمد - الطبعة الاعلى (1356 - 1939)
- مشارق الأنوار للقاضي عياض .

رقم الإيداع القانوني : 1989/9

مطبعة فضالة - المحمدية (المغرب)